مخطوط رقم	3537 م.ك. مج1	الموضوع	عقائد + حديث
العنوان	شرح حديث النزول		
المؤلف	ابن تيمية ; أحمد بن عبدالحليم ـ 728 هـ		
أوله			
آخره			
تاريخ النسخ	756 هـ		
إسم الناسخ	علي بن حسن الحراني		
نوع الخط	نسخ معتاد	عدد الأوراق	1 ـ 25
لغة المخطوط		عدد الأسطر	0
تاريخ التأليف		المقاس	
الملاحظات			
مصدر المخطوط	شستربيتي		
المراجع	ذيل بروكلمان : 2 / 123		

مخطوط رقم	3537 م.ك. مج2	الموضوع	مواعض
العنوان	الوصية		
المؤلف	ابن تيمية ; أحمد بن عبد الحليم ـ 728 هـ		
أوله			
آخره			
تاريخ النسخ	756 هـ		
إسم الناسخ	علي بن حسن بن محمد الحراني		
نوع الخط	نسخ معتاد	عدد الأوراق	25 ـ 31
لغة المخطوط		عدد الأسطر	0
تاريخ التأليف		المقاس	
الملاحظات	نصيحة قصيرة في اختيار احسن كتاب للهداية في الدنيا و الآخرة		
مصدر المخطوط	شستربيتي		
المراجع	ذيل بروكلمان: 2 / 123		

مخطوط رقم	3537 م.ك. مج3	الموضوع	فقه
العنوان	رسالة في القيام بعد الأذان الأول يوم الجمعة		
المؤلف	ابن تيمية ; أحمد بن عبدالحليم ـ 728 هـ		
أوله			
آخره			
تاريخ النسخ	756 هـ		
إسم الناسخ	علي بن حسن بن محمد الحراني		
نوع الخط	نسخ معتاد	عدد الأوراق	32 ـ 40
لغة المخطوط		عدد الأسطر	0
تاريخ التأليف		المقاس	
الملاحظات			
مصدر المخطوط	شستربيتي		
المراجع			

مخطوط رقم	3537 م.ك. مج4	الموضوع	عقائد
العنوان	الرسالة العدوية		
المؤلف	ابن تيمية ; أحمد بن عبدالحليم ـ 728 هـ		
أوله			
آخره			
تاريخ النسخ	756 هـ		
إسم الناسخ	علي بن حسن بن محمد الحراني		
نوع الخط	نسخ معتاد	عدد الأوراق	41 ـ 43
لغة المخطوط		عدد الأسطر	0
تاريخ التأليف		المقاس	
الملاحظات			
مصدر المخطوط	شستربيتي		
المراجع	ذيل بروكلمان : 2 / 123		

مخطوط رقم	3537 م.ك. مج5	الموضوع	عقائد
العنوان	القاعدة المراكشية		
المؤلف	ابن تيمية ; محمد بن عبد الحليم		
أوله			
آخره			
تاريخ النسخ	22 / ربيع الاول / 756 هـ		
إسم الناسخ	علي بن حسن بن محمد الحراني		
نوع الخط	نسخ معتاد	عدد الأوراق	43 ـ 60
لغة المخطوط		عدد الأسطر	0
تاريخ التأليف		المقاس	
الملاحظات			
مصدر المخطوط	شستربيتي		
المراجع	ذيل بروكلمان : 2 / 121		

آخر ءا

ل ... وصل

البسملة في بعض مواضع مثا

آخر وأما الرابع الذي غير جائز

وهو ان يوصل آخر السورة بأول

البسملة ويقطع آخر البسملة عن

اول السورة الأخرى هذا يقال

له غير جائز ويقال وصل اول

قطع آخر وقد منعوا الغوا وصل

البسملة في بعض مواضع مثال

عند عيسى وعند ويل للمطففين

وعند الرهاكم وما اشبه ذلك

فصل في حروف المتمسيه

والقديمه فهي قولك ابغ حجك

وخف عقيمه ابغ حج حك

خ فرع قديم ه مثال الأنعام

والبرد والغمام والحميم والجنة والكنة

حرها ولا يتصرف فيها بدون اجره لكن يخرج الناظر
عما يجب عليه فان الحاكم يعترض عليه فيلزمه بالواجب
او يستبدل به ويضم اليه اميناً وليس للناظر ولا
للحاكم ان يؤجرها بدون اجره المثل والله اعلم

مسئله مصر

هل يفرض الصوم والصلاة والزكاة ؟
الجواب الحمد لله

صوم رمضان فرض من السنة الثانية من الهجرة وادرك
رسول الله صلى الله عليه وسلم تسع رمضانات واما الصلاة
والزكاة فانزلتا بمكة قبل الهجرة لكن فرائض الصلاة
شرعت بالمدينة والله اعلم

مسئله مصر

هل يجب للحائض اذا طهرت من الحيض
والجنابة الجواب الحمد لله

لا يجب على المراة غسل باطن الفرج من غسل الحيض والجنابة
والله اعلم ان تحت كل شعرة جنابة وحيض فمن غسل بدا اضعف
جميع الراجي عفو ربه علي بن حسن بن محمد الحرازي في ثاني عشر ربيع الاول
سنة ثمان وسبعين عفر له ولوالديه ولمالكها ولمن قرأها وصح آمين

لامام عن امامه لفرقانه يستثاب من هذا الكلام فان تاب
الا فتل وان ظن ان الزنديق هو العاصي للخالق الفاسق
وغو ذلك فانه يعزر على هذا الكلام ولا يجب على احد ان
يتبع [illegible] الا ما يقوله وانما يجب على الناس طاعة الله
ورسوله ومن قال انه يجب على الناس طاعة شخص بعينه
غير رسول الله صلى الله عليه وسلم فهو مستتاب فمن خالف اجماع
المسلمين فانهم متفقون على ان كل احد من الناس يوخذ من
قوله ويترك الا رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا يجب اتباع
رضي الله عنهم نهوا الناس ان يقلدوا واحدا بعينه في جميع
ما يقوله واذا اوجب الحجة بخلافه والذي ذهب اليه العلما
نوجوز ان يكون رخيصا مستفتي في كل حادثة ما يذهب له
فيه رحمه واما اخذ عن بعض المسايل بقول امام وفي
بعضها بقول امام مع تحري التقوى فهو جايز عند ايمة
الاسلام والله اعلم

مسئله

مصريه

في رجل لم يودي الصلوات الفروض وتوفي وخلف ولدا صالحا
فهل الولد بعد ان يصلي الصلاة المكتوبة عليه يصلي صلوات

دايما

دايما ويحتسبها ولوالد عن فرضه فهل يجوز ذلك عن
والده ويحتسب له اقوى ما جورس والله اعلم الحمد لله

الجواب

اما الفرض فلا يسقط عنه بصلاة غيره ولكن من مات
ميتا فاذا صلى عنه ولده او تصدق عنه او اعتق عنه
او صام عنه نفعه الله بذلك وافضل ذلك الصدقة
ونحوها من النفع المتعدي فانها تصل الى الميت باتفاق
الايمة والله اعلم

مسئله

مصريه

في رجل اوقف زاويه قطعة ارض مخللة بنخل بقصد طارح
وقصد غير طارح وشرط النظر لشخص من الفقرا
فهل للحاكم بالناحيه واجر الارض مدة عشر سنين
بدون اجره المثل فهل يجوز هذا الاجار وهل للحاكم
ان يوجر مع وجود الناظر الذي شرط له الواقف
النظر ام لا افتونا ما جورس الحمد لله

الجواب

اذا كان لها ناظر خاص قايم بالواجب فليس للحاكم ان

السنة ن والوسط هو اتباع ما جات به السنة من الذكر
المشروع عقيب الصلاة ومنها استقبال المامومين
على الوجه المشروع لكن اذا دعوا احيانا لامر عارض
كاستسقا او استنصار او نحو ذلك فلا بأس بذلك كما انهم
لو اقاموا ولم يذكروا لامر عارض جاز ذلك ولم يكره وكل
ذلك منقول عن النبي صلى الله عليه وسلم وقد كان في اكثر
الاوقات يستقبل المامومين بوجهه بعد ان يسلم وقبل
ان يستقبلهم يستغفر ثلثا ويقول اللهم انت السلام ومنك
السلام تباركت ياذا الجلال والاكرام وكان يجهر بالذكر كقوله
لا اله الا الله وحده لا شريك له الملك وله الحمد وهو
على كل شي قدير اللهم لا مانع لما اعطيت ولا معطي لما
منعت ولا ينفع ذا الجد منك الجد واحيانا كان يقول
عقيب السلام اذا عرض له امر كل يوم مرة يخطب خطيبا
للناس وقال ذكرت ذهبية كانت عندي فاكرهت ان
تبيت عندي واما السجدة يوم الجمعة فليست واجبة
باتفاق العلما ويكره ان يعمد الرجل سجدة غير المنزيل ولما
مر اهل اني والم تنزيل في فجر الجمعة فقد جات الاحاديث بها

السنة ح

السنة كلمات فان النبي صلى الله عليه وسلم كان يقرا في صلاة الجمعة
بالجمعة والمنافقين لكن لا ينبغي المداومة على ذلك خشية
ان يظن الناس انها واجبة كما يواظب النبي صلى الله عليه وسلم
على مثل ذلك بل كان يقرا في الجمعة والعيدين سور متنوعة
لانه لا يلزم شيا بعينه والله اعلم

مسئلة

مصرية

في رجل متمسك باحد المذاهب الاربعة كمذهب ابي
حنيفة ومالك والشافعي واحمد رضي الله عنهم اجمعين
وقد نزلت به نازلة في طلاق او غيره واستفتا بعض العلما
فافتاه بقول احد الائمة المذكورين فعارضه اخر وقال
من استفتا غير اهل مذهبه فهو زنديق ونحو هذا الكلام
فهل هذا المنكر مصيب في هذا الانكار ام مخطي وهل يجب عليه
القتل او غير ذلك من انواع التعزير افتونا رحمكم الله

الجواب

الحمد لله

بل هذا المنكر مخطي في ذلك باتفاق الائمة بل هو اثم في ذلك يستحق
العقوبة التي تزجره وامثاله عن مثل ذلك فان كان يهم معنى
الزنديق وانه الزنديق الكافر وجعل اتباع المسلم في بعض المسايل

بسوره البقره فهذا التطويل الذى فعله معاذ ينهى عنه
الامام ومن انكر ما شرعه النبى صلى الله عليه وسلم وقال
انه ليس من الشرع فانه يعزر على ذلك تعزيرا بينا بحسب حاله
زجرا له ولامثاله والله اعلم

مسئله مصر

فى رجل امام مسجد هل يجوز له ان يكبر احدا خلفه من المؤتمين
او يواظب على السجده فى فجر كل جمعه او يدعى هو والمؤتمن
عقيب كل صلاة افتونا يرحكم الله ويوفقكم للصواب

الجواب

الحمد لله
لا يشرع الجهر بالتكبير خلف الامام الذى يسمع المبلغ لغير
حاجه باتفاق الائمه فان بلالا لم يكن يبلغ خلف النبى صلى الله
عليه وسلم هو ولا غيره ولم يكن يبلغ خلف الخلفا الراشدين
لكن لما مرض النبى صلى الله عليه وسلم صلى بالناس مره وصوته ضعيف
فكان ابو بكر يصلى الى جنبه يسمع الناس التكبير فاستدل
العلما بذلك على انه يشرع التبليغ عند الحاجه مثل ضعف
صوت الامام ونحو ذلك واما بدون الحاجه فانقضوا
على انه مكروه غير مشروع وتنازعوا فى بطلان صلاة من

يفعله

سفعله على قولين والنزاع فى الصحيح معروف فى مذهب مالك
واحمد وغيرهما مع انه مكروه باتفاق المذاهب كلها واما
دعا الامام والمامومين بعد الصلاة جميعا رافعين
اصواتهم او غير رافعين فهذا ليس من سنه الصلاة الراتبه
لم يكن يفعله النبى صلى الله عليه وسلم وقد استحسنه طايفه
من العلما من اصحاب الشافعى واحمد فى وقت صلاة الفجر وصلاة
العصر لانه لا صلاة بعدها وبعض الناس يستحبه فى ادبار
الخمس لكن الصواب الذى عليه الائمه الحاران ذلك ليس
من سنة الصلاة ولا يستحب المداومه عليه فان النبى صلى الله
عليه وسلم لم يكن يفعله هو ولا خلفاؤه الراشدين ولكن
كان يذكر الله عقيب الصلاه ويرغب فى ذلك ويحض بالذكر
عقيب الصلاه فما ثبت فى ذلك الاحاديث الصحيحه
حديث المغيره ابن شعبه وعبد الله بن الزبير وغير ذلك
والناس فى هذه المسئله طرفان ووسط منهم من لا يستحب
ذكرا ولا دعاء بل بمجرد انقضا الصلاه يقوم هو والمامومون
كانهم فروا من قسون وهذا الذين يستحبون ومنهم من يدعوا
هو والمامومون رافعين ايديهم واصواتهم وهذا ايضا خلاف

الجواب

الحمد لله

هذه الصلاة مشروعة باتفاق ائمة المسلمين فانهم
متفقون على ان السنة للامام ان يقرا في الفجر بطوال
المفصل والمفصل من ق وقد كان النبي صلى الله عليه وسلم
يقرا في الفجر ما بين الستين اية الى المايه وكان يقرا فيها
بق ونحوها من السور وهي اطول مما ذكر وقرا فيها ايضا
بالصافات والم تنزيل وهل اتى وبسوره المومنين لكن
ادركته سعله في اثنائها وقد قال صلوا كما رايتموني
اصلي وكان عمر بن الخطاب يقرا فيها بيونس ويوسف
وهود وكان عثمان يقرا بطوال المفصل وقرا ابو بكر الصديق
مرة فيها بسورة البقره فقيل له كادت الشمس تطلع فقال
لو طلعت لم تجدنا غافلين وهذا معروف عن النبي صلى الله
وخلفايه الراشدين وقد امرنا باتباع سنته وسنة خلفاءه
الراشدين فقال انه من يعش منكم بعدي فسيرى اختلافا كثيرا
فعليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين من بعدي تمسكوا
بها وعضوا عليها بالنواجذ واياكم ومحدثات الامور فان
كل محدثة بدعة وكل بدعة ضلالة ن وفي السنن ان انس ابن

مالك

مالك لما صلى خلف عمر بن عبد العزيز قال ما رايت اشبه
بصلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم من صلاة هذا الفتى وكان
يسبح في الركوع والسجود من عشر تسبيحات ن وفي الصحيحين
ان انس ابن مالك قال لاصلين بكم صلاة رسول الله
صلى الله عليه وسلم فكان اذا قام من الركوع يقوم حتى يقول
القايل قد نسي واذا قعد من السجود يقعد حتى يقول القايل قد
هذا مع ان الركوع والرفع والسجود لا ينقص عن ذلك
باتفاق المسلمين بل يكون مثل ذلك او اطول وفي الصحيحين
عن البراء ابن عازب قال رمقت الصلاة خلف محمد صلى الله
عليه وسلم فيامه فركوعه فاعتداله في الركوع فسجوده فجلوسه
بين السجدتين فسجوده فجلوسه ما بين التسليم والانصراف
قريبا من السواء وفي روايه ما خلا القيام والقعود وفي
الصحيحين عن انس قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم
اخف الناس صلاة في تمام فهذا الذي فعله النبي صلى الله
عليه وسلم هو من التخفيف الذي امر به كما قال اذا ام احدكم
الناس فليخفف فان من ورايه السقيم والكبير وذا الحاجة
وقال لمعاذ افتان انت يا معاذ لما قرا في العشا الاخرة

هم تحزون الذين امنوا وكانوا يتقون فهم تتناول جميع اولياء
الله الفاضل والمفضول ودل من ذكر في غير هذه الاية
من النبي والصديقين والشهداء والصالحين فهو
صنف ممن دخل فيها وبعض هذه الاصناف اعلا من بعض
ولا يقال ان بعض هذه الاصناف اعلا ممن ذكر في الاية
لانا وان سلمنا بعض هذه الجملة الا ان يراد ان البعض الذي هو
اعلا اصنافها اعلا افضل من اهلها ولا يقال ايضا ان كل
من في هذه الاية افضل ممن ذكر في غيرها لكن يقال ان
مجموع المذكورين فيها افضل من بعضهم واما قوله
تعالى ينبغي له فيها بالغدو والاصال رجال لا تلهيهم تجارة
ولا بيع عن ذكر الله واقام الصلاة وايتاء الزكاة الاية
فهؤلاء ممن دخل في تلك الاية وهم من اولياء الله المتقين
وهم افضل من غيرهم وقد يكون من لهم تجارة وبيع لا تلهيه
افضل ممن ليس كذلك وقد يكون ذلك افضل من هذا بحسب
الايمان والتقوى فلذلك قوله من المومنين رجال صدقوا
ما عاهدوا الله عليه فمنهم من قضى نحبه ومنهم ينتظر
وما بدلوا تبديلا عاهدا مدح لهذا الصنف والصدق في

الوفاء واجب على كل مومن وهولاء افضل من غيرهم وقد يكون بعض
من لم يعاهد افضل من بعض من عاهد وقد يكون بالعكس
والله اعلم

مسئله مصريه

في غلام حلف بالطلاق الثلث انه لم يخدم عند انسان فاخذه
غصبا واستخدمه بالضرب فلما ضربه حلف يمينا ثانيا
بالطلاق الثلث انه ما يخدم فما الحكم ن

الجواب

ان امكنه الامتناع عن الفعل وامتنع فلا حنث عليه وان اكره
على فعل المحلوف عليه فلا حنث عليه والله اعلم

مسئله مصريه

في رجل صلا صلاة الصبح اما ما بسورة المدثر ولما قسم
يوم القيمة في الركعتين وسبح في الركوع والسجود ما بين
سبع تسبيحات الى عشر فقال بعض الناس هذه الصلاة
ليست من الشرع ولا يصلى خلفه فهل يجب على ولي الامر
تعزير من يقول هذا القول واستتابته وما على من ينكر
هذه الصلاة ن افتونا رحمكم الله اجمعين

هم تحزون الذين امنوا وكانوا يتقون فهي تتناول جميع اولياء
الله الفاضل والمفضول وكل من ذكر في غير هذه الايه
من النبي والصديقين والشهداء والصالحين فهو
صنف ممن دخل فيها وبعض هذه الاصناف اعلا من بعض
ولا يقال ان بعض هذه الاصناف اعلا ممن ذكر في الايه
لانا وان سلمنا بعض هذه الجمله الا ان مراد ان البعض الذي هو
اعلا اصنافها اعلا افضل من اهلها ولا يقال ايضا ان هذا
من في هذه الايه افضل ممن ذكر في غيرها لكن يقال ان
بعض المذكورين فيها افضل من بعضهم واما قوله
تعالى لا تلهيهم تجارة ولا بيع عن ذكر الله واقام الصلاة وايتاء الزكاة الايه
فهولاء ممن دخل في تلك الايه وهم من اولياء الله المتقين
وهم افضل من غيرهم وقد يكون من له تجارة وبيع لا تلهيه
افضل ممن ليس كذلك وقد يكون ذلك افضل من هذا بحسب
الايمان والتقوى فلذلك قوله من المومنين رجال صدقوا
ما عاهدوا الله عليه فمنهم من قضى نحبه ومنهم ينتظر
وما بدلوا تبديلا هذا مدح لهذا الصنف والصدق في

الوفا

الوفاء واجب على مومن وهولاء افضل من غيرهم وقد يكون بعض
من لم يعاهد افضل من بعض من عاهد وقد يكون بالعكس
والله اعلم

مسئله مصريه

في غلام حلف بالطلاق الثلث انه لم يخدم عند انسان فاخذه
غصبا واستخدمه بالضرب فلما ضربه حلف يمينا ثانيا
بالطلاق الثلث انه ما يخدم فما الحكم

الجواب

ان امكنه الامتناع عن الفعل وامتنع فلا حنث عليه وان اكره
على فعل المحلوف عليه فلا حنث عليه والله اعلم

مسئله مصريه

في رجل صلا صلاة الصبح اماما بسورة المدثر ولما اقسم
بيوم القيمه في الركعتين وشرع في الركوع والسجود ما بين
سبع تسبيحات الى عشر فقال بعض الناس هذه الصلاة
ليست من الشرع ولا يصلى خلفه فهل يجب على ولي الامر
تعزير من يقول هذا القول واستتابته وما على من ينكر
هذه الصلاة فتونا رحمكم الله اجمعين

فى هذه الاحاديث للعروف عند علماء المسلمين ان الله كتب
نبوته واظهرها بين خلق ادم وبين نفخ الروح فيه كما ثبت
فى الصحيح عن عبد الله بن مسعود قال حدثنا رسول الله
صلى الله عليه وسلم وهو الصادق المصدوق ان خلق احدكم يجمع
فى بطن امه اربعين صباحا ثم يكون علقة مثل ذلك ثم يكون
مضغة مثل ذلك ثم يبعث اليه الملك فيؤمر باربع كلمات
فيقال اكتب رزقه واجله وعمله وشقى او سعيد ثم ينفخ فيه
الروح قال فوالذى نفسى بيده ان احدكم ليعمل بعمل اهل الجنة
حتى ما يكون بينه وبينها الا ذراع فيسبق عليه الكتاب فيعمل
بعمل اهل النار فيدخل النار وان احدكم ليعمل بعمل اهل النار
حتى ما يكون بينه وبينها الا ذراع ويسبق عليه الكتاب فيعمل
بعمل اهل الجنة فيدخل الجنة فبين صلى الله عليه وسلم فى هذا
الحديث الصحيح انه بعد ان يخلق الجسد وقبل نفخ الروح
يكتب رزق العبد واجله وعمله وشقى ام سعيد وادم
هو ابو البشر ومحمد صلى الله عليه وسلم سيد ولد ادم كتب
الله نبوته بعد خلق ادم وقبل نفخ الروح فيه واما قول
القايل بين الماء والطين اذ الطين ماء وتراب ولم يكن

ادم قط

ادم قط بين الماء والطين وانما كان بين الروح والجسد وكان
صلى الله عليه وسلم حينيذ مكتوبا عند الله خاتم النبيين
واما تبين فى آدم صفاته وجعل الله له نبيا ورسولا
فانما كان حتى خلقه ونباه الله على رأس اربعين سنة فاول
ما انزل الله عليه اقرا باسم ربك فكان نبيا ثم انزل الله عليه
يا ايها المدثر فكان رسولا ومن زعم انه كان يحفظ القران
قبل ان ينزل عليه بد جبريل او انه كان موجودا بذاته
نبيا قبل ان يأتيه جبريل فهو ضال مفتر يا جماع المسلمين
وما يروى فى هذا الكتاب الباب من الاحاديث مثل انه كان
كوكبا فى السماء يرى قبل الخلق او نحو ذلك فهى احاديث
مكذوبة باتفاق علماء المسلمين والله اعلم

مسئلة

مصريه

فى قوله تعالى الا ان اولياء الله لا خوف عليهم ولا هم يحزنون
الاية وقوله تعالى رجال لا تلهيهم تجارة ولا
بيع عن ذكر الله الا من هو فى هذا الاوان اعلى درجة ؟

الجواب

الحمد لله

اما قوله تعالى الا ان اولياء الله لا خوف عليهم ولا

ام الزوجة فقالت لها قومي الدار فقالت ما اقدر اروح
فغصبتها امها واخذتها وراحت الى دارابيها من غير رضى منها
ولا اذن الزوج فهل الثلاث او واحدة وهل يكون تاثيرا
لاكراهها في الخروج بغير رضاها ن افونا ماجورين

الجواب

الحمد لله ن اذا اخرجتها مكرهة ولم تقدر ان تمتنع لم تحنث
الحالف ولو قدرت ان تمتنع واعتقدت ان الاخراج الذي
اخرجته ليس محلوفا عليه فلا تكون مخالفة له به لم تحنث
الحالف ايضا واما اذا فعلت المحلوف عليه عالمة فانها تحنث
ثم ان كان نوى بتكرير اليمين توكيدها لم يقع به الا واحدة من ظاهر
وان كانت ايمانا تقيد قولان هل يقع به ثلاث او واحدة
والاظهر انه لا يقع به الا واحدة فانه لو كرر اليمين بالله على
فعل واحد لاجزاه كفارة والله واحدة في اصح القولين
ولكن وقوع الثلث هو المشهور عن اصحاب الشافعي واحمد
وغيرهما وفرقوا بين اليمين بالله وبين الطلاق

والله اعلم

نمر

فصل ما ضمن بالعقد الصحيح ضمن بالعقد الفاسد
وما لم يضمن بالعقد الصحيح لم يضمن بالعقد الفاسد والضمانات
ثلاثة ضمانات ضمان العقد كالنكاح والاجارة وما اشبههما
وضمان اليد العصب والخوانة وما اشبههما وضمان الاتلاف
كل من اتلف لغيره مباشرة او سبب محرم وما اشبههما ن
والله اعلم

مسئلة

مصرية
في رجل قال لرسول الله صلى الله عليه وسلم كنت نبيا
وادم بين الماء والطين فقال له اخر هذا ما هو صحيح

الجواب

الحمد لله ليس هذا الحديث بصحيح وليس هو في شيء من كتب المسلمين
المعروفة وانما الحديث المعروف عن ميسرة الفجر قال
قلت يا رسول الله متى كنت نبيا وفي لفظ متى كتبت نبيا قال
وادم بين الروح والجسد وفي حديث العرباض بن سارية
عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال اني كنت مكتوبا عند الله
خاتم النبيين وان ادم لمنجدل في طينته وسانبئكم باول
ذلك دعوة ابراهيم وبشرى عيسى ورويا امي رات
حين ولدتني انه خرج منها نور اضات له قصور الشام

صلى الله عليه وسلم انه قال مثل المومنين في توادهم وتراحمهم
وتعاطفهم كمثل الجسد الواحد اذا اشتكى منه عضو تداعى
له سائر الجسد بالحمى والسهر وقال المومن للمومن
كالبنيان يشد بعضه بعضا وشبك بين اصابعه وقال
والذى نفسى بيده لا يومن احدكم حتى يحب لاخيه من الخير
ما يحب لنفسه وامثال هذه الايات والاحاديث التى
اذا امن الناس بها وسموا بما سماهم الله ورسوله حمع الله
لهم خير الدنيا والاخرة ولم يكن من الا نبيا ولا الصحابة ولا
التابعين لهم باحسان ولا غيرهم يدعوا الناس الى هذا
الاسم ولا يجزب له احزابا عليه ومن نقل عن امير المومنين
على او نحوه شيئا من ذلك فقد كذب عليه باتفاق اهل
المعرفة بحاله واما الامور المكروهة فى الدين من الظلم والفواحش
ونحو ذلك فلا يشك مومن بالله ورسوله انه يجب النهى عن
ذلك بل يجب النهى عن دواعى ذلك واسبابه وما يقصد به
ذلك ولهذا مما تسميه الناس فتوة فى هذا الزمان يقصدون
به التعاون على ظلم او فاحشة ويجعلون ذلك وسيلة
لصيد المردان وافسادهم فلو كان الفعل الذى يفعلونه مباحا
وكان

وكان المقصود به ذلك لكان محرما باتفاق المسلمين فان فى
الصحيحين عن النبى صلى الله عليه وسلم قال انما الاعمال بالنيات
وانما لكل امرئ ما نوى فمن كانت هجرته الى الله ورسوله فهجرته الى الله
ورسوله ومن كانت هجرته الى دنيا يصيبها او امراة يتزوجها
فهجرته الى ما هاجر اليه فاذا كانت الهجرة التى امر الله بها
عباده اذا كان مقصود المهاجر التزوج بامراة او طلب دنيا
لم يكن له الا ذلك ولم يكن له فى الاخرة من خلاق فكيف بمن يفعل
البدع لقصد الفواحش والظلم حتى بحروا الشباب على القتل
المحرم واخذ الاموال والعشرة فى قطاع الشيطان من
جند ما يفعله اهل الدساكر واهل المناشر والواجب النهى
عن هذا واشباهه وعقوبة من يفعل ذلك عقوبة بليغة
ترجع المتعاونين على الاثم والعدوان المتشبهين لخطوات
الشيطان ان شاء الله تعالى والله اعلم

مسئلة

مصرية

فى رجل قال لزوجته على الطلاق ما تزوجى لبيت ابوك لسنة
فلحت عليه قال على الطلاق ما تزوجى لبيت ابوك لسنة فجات
فلحت عليه قال على الطلاق ما تزوجى لبيت ابوك لسنة فجات

زاد عليك في الخلق زاد عليك في التصوف واعظم مكارم
الاخلاق رضوان الله وهذا روى عن الامام احمد انه سئل
عن الفتوة فقال ترك لما تخشى وهذا من قوله واما من خاف
مقام ربه ونهى النفس عن الهوى فان الجنة هي المأوى وهذا
يقولون ان هذه الآية تجمع علم الطريق وصار يتكلم في الفتوة
وما يدخل فيها من طوايف من المشايخ وغيرهم وجماع الامر
المحمود يرجع الى المتقين كما روى حديثا صحيحا عن ابي هريرة
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم سئل ما اكثر ما يدخل الناس الجنة
فقال تقوى الله وحسن الخلق وسئل ما اكثر ما يدخل
الناس النار فقال الاجوفان الفم والفرج فتقوى الله تجمع
الخلق تجمع كل خير وقال الله تعالى ان الله مع الذين
اتقوا والذين هم محسنون وسواء سمي ذلك فتوة او لم
يسمى فالاعتبار في الدين بالاسماء التي جاءت في القرآن
وما علق بها من مدح وذم ووعد ووعيد وثواب وعقاب
فالممدوح مثل اسم الايمان والاسلام والتقوى والاحسان
والبر والصدق والعدل ونحو ذلك والمذموم مثل
الكفر والنفاق والفجور والاثم والكذب والظلم
والفواحش

ونحو ذلك فمن فعل ما يحمد الله في القرآن حمد ومن فعل
ما يذم عليه في القرآن ذم ومن فعل ما يحمد ويذم استحق
الحمد والذم جميعا وما ربك بظلام للعبيد ٭ واما شقي
الماء والملح والليالي الشراويل ونحو ذلك فبدعة باطلة
لا اصل لها ولم يفعل ذلك احد من الانبياء والصالحين
لا ابراهيم ولا علي ولا غيرهما ولا يشرع اجتماع طايفة وتخصيصهم
على التناصر المطلق بحيث ينصر بعضهم بعضا في الحق
والباطل بل الواجب على كل احد اتباع كتاب الله وسنة
رسوله والمؤمنون اخوة يجب موالاة بعضهم بعضا وتناصرهم
وتعاونهم على البر والتقوى قال تعالى انما المؤمنون
اخوة وقال تعالى انما وليكم الله ورسوله والذين امنوا
الذين يقيمون الصلاة ويؤتون الزكاة وهم راكعون ومن
يتول الله ورسوله والذين امنوا فان حزب الله هم الغالبون
وقال تعالى والمؤمنون والمؤمنات بعضهم اولياء
بعض يامرون بالمعروف وينهون عن المنكر ويقيمون
الصلاة ويؤتون الزكاة ويطيعون الله ورسوله اولئك
سيرحمهم الله ان الله عزيز حكيم وفي الصحيحين عن النبي

وهذا ان الصورتان مما لا نزاع فيها بين المسلمين واما ان
يكون خلقه خارجا عن نفسه ولم يحل فيه فهذا هو الحق الذى
لا يجوز غيره ولا يقبل الله منا ما خالفه بل حرم علينا ما ينا قضه
وهذه الحكاية من بعض حج احمد بن حنبل رضى الله عنه التى احتج بها
على الجهمية فى زمن المحنة وهذا قال عبد الله بن المبارك
فيما صح عنه انه قيل له بماذا نعرف ربنا قال بانه فوق سمواته
على عرشه بائن من خلقه وعلى ذلك انعقد اجماع الصحابة
والتابعين ومن تابعهم وجميع الائمة الذين لهم فى الامة لسان
صدق وما خالفهم فى ذلك من يحتج بقوله ومن ادعى ان
العقل يعارض السمع ويخالفه فدعواه باطله لان العقل
لا يصور ان يعارض ما يخالف النقل الصحيح وانما المخالفون للكتاب
والسنة والاجماع والمدعون حصول القواطع العقلية انما
معهم شبه المعقولات لا حقايقها ومن اراد تجربة ذلك
وتحقيقه فعليه بالبراهين القاهرة والدلايل القاطعة
التى هى مقرره مسطوره فى غير هذا الموضع ان
والله اعلم

لتمام

مسئلة

فى الفتوة وادابها وشرايطها وهل لها اصل فى كتاب الله
وسنة رسول الله وهل الفتوة متصله بابراهيم الخليل
عليه السلام او بعلى ابن ابى طالب رضى الله عنه وهل
اذا كانت متصله باحد من الانبيا او من الاولياء فهل اللباس
والماء والملح الذى يشربونه اصل فى ذلك حتى انه اذا شرب
احدهم الشربة لعد تشبها الى ادم عليه السلام وكيف شعب
فتوة وايش السبب فى ذلك وهل لاحد من ائمة المسلمين
فيه فى ذلك ام لا

الجواب

الحمد لله الفتى فى كلام العرب هو الحدث بالنسبة الى غيره
قال تعالى انهم فتية امنوا بربهم وزدناهم هدى
وقال تعالى قالوا سمعنا فتى يذكرهم يقال لهم ابراهيم ان
واذ قال موسى لفتاه وقال يوسف لفتيته اجعلوا بضاعتهم
فى رحالهم ثم انها غلبت فى عرف كثير من الناس على مكارم
الاخلاق لكون الشباب الين اخلاقا من الشيوخ وصاروا
يطلقون الفتوة على ذلك حتى قال بعض المشايخ طريقتنا
تقى ولبس شعرى وقال اخر منهم التصوف خلق من

وصل اليه منه شئ لم يعلم بحاله لم يكن محرمًا عليه ولا
فيه اثم وهو الحكم حازنى شاير العضوب المدكون وتبين
ماذكرناه ان من اجر نفسه او دابه وعثمان او باع بثمن
واجر الثمن والاجرة لم يحرم عليه سواء علم ذلك الثمن
والاجره حلالا للمالك او لم يعلم حاله بل كان مستورا ان علم
انه غصب تلك الدراهم او سرقها او قبضها بوجه لا يبيح
اخذها بدل لجز اخذها عن ثمنه واجرته مع ان هذا قبيل
نزاء من القتها تضيق هذه الورقه عن بسطه ن واما قولك
انقل الدرهم كيف قبل التغير وصار حراما لشيب
الممنوع ولم يقبل التغير فيصير حلالا بالشيب المشروع فنقول
الدرهم قبل التغير فيما حرم لوصفه انما حرم لكسبه فلا وقع
الحمر انما لما انتقلت عصيرا لم يصير حلالا طاهرا فلما تحمر كان
نجسا فاذا تخللت بفعل الله من غير قصد لتخليلها كانت خل خمر
حلالا طاهرا باتفاق العلما وانما تنازعوا فيما اذا قد لحمرها
وتنازعوا فى شاير النجاسات كالخنزير اذا صار ملحا
والبحاشه اذا صارت رمادا فقيل لا يطهر كقول للشافعى
واصح القولين فى مذهب مالك واحمد مثل المال المغصوب هو
حرام

حرام لانه قبض بالظلم فاذا قبض بحق ابيح مثل ان اذن فيه
المالك للغاصب او وهبه اياه او بيعه منه او قبضه المالك
اوليه او وكيله ثم الغاصب اذا اعطاه لمن لا يعلم انه مغصوب
كان قبضه بحق لان الله لم يكلفه ما لا يعلم ولذلك بين قبضه
من القابض بحق وقد سلم بعدم العلم فى الضمان

والله اعلم

بسم الله الرحمن الرحيم

وقال الشيخ الامام العالم العلامه شيخ الاسلام
تقى الدين ابو العباس احمد بن تيميه رضى الله عنه ن وعلى جليله بمقتضى
العقل الصريح فى اثبات علو الله تعالى الواجب له على جميع خلقه
وقد ارشد كما ثبت ذلك فى الكتاب والسنه والاجماع
والعقل الصريح الصحيح والفطره الانسانيه الصحيحه
الباقيه على اصلها وهى ان يقال كان الله ولا شئ معه
ثم خلق العالم فلا يخلوا اما ان يكون خلقه فى نفسه واتصل به
وهذا محال لتعالى الله عز وجل عن مماثله الاقذار والنجاسات
والشياطين والاتصال بها ن واما ان يكون خلقه خارجا عنه
ثم دخل فيه وهذا محال ايضا لتعالى الله عز وجل عن الحلول فى المخلوقات

ايكم احسن عملا قال اخلصه واصوبه قالوا يا ابا علي ما اخلصه
واصوبه قال ان العمل اذا كان خالصا ولم يكن صوابا لم يقبل
وان صوابا ولم يكن خالصا لم يقبل حتى يكون خالصا صوابا والخالص ان
يكون لله والصواب ان يكون على السنة وبيّن ان ما ذكرناه
ان هذا القايل الذي قال اهل الحلال متعذر ولا يمكن
وجوده في هذا الزمان قوله خطأ مخالفا للاجماع بل الحلال هو
الغالب على اموال الناس وهو اكثر من الحرام وهذا القول
قد يقوله طايفة من المتفقه المتصوفة واعرف من قاله من
كبار المشايخ بالعراق ولعله من اوليك انتقل الى بعض شيوخ
مصر ممن الذي قال ذلك لم يرد ان يسد باب الاكل
بل قال الورع حينيذ لا سبيل الى الدم ثم ذكر ما يؤكل فيما يحل
ويترك لم نحضرني الان فليتدبر العاقل وليعلم انه من
خرج عن القانون النبوي الشرعي المحمدي الذي دل عليه الكتاب
والسنة واجمع سلف الامة وايمتها احتاج الى ان يضع
قانونا اخر بدعيا متناقضا يرد العقل والدين للزم من كان
مجتهدا ان يخزن بطاعة الله ورسوله فان الله يثيبه على اجتهاده
ويغفر له خطاوه ربنا اغفر لنا ولاخواننا الذين سبقونا

بالايمان

بالايمان ولا تجعل في قلوبنا غلا للذين ربنا انك رؤف
رؤوف رحيم ٥ وما ذكره من ان وقعة المنصورة لما لم
تقسم فيها المغانم ولاختلطت فيها المغانم دخلت
الشبهة عليه من ثلاثة اوجه احدها ان المال الذي
اختلط باموال الناس من الحرام المحض كالغصب الذي
تغصبه القادرون من الولاة القطاع او اهل الفتن
وما يدخل في ذلك من الخيانة المعاملات اكثر من ذلك
كثيرا لا سيما في هذه البلاد المصرية فانها اكثر من الشام
والمغرب ظلما كظلم بعضهم لبعض في المعاملات كالخيانة
والغش وجحد الحق ولكثرة ما فيها من الظلم الموضوع في
من المتولين بغير حق فحاله التحرم على هذا الامر واولى
من احالته على المغانم الثاني ان تلك المغانم قد
ذكرنا مذهب الفقهاء فيها وبينا ان الصحيح ان الامام
اذا اذن في الاخذ من غير قسم جاز وانه اذا لم يخرج من
اخذ مقدار حقه جاز وان اخذ من احد اكثر من حقه
وتعذر رده على اصحابه لعدم العلم بهم فانه يتصدق
به عنهم وانه لو لم يتصدق به عنهم وتصرف فيه فمتى

لا ما الترمه بالعقد وهو بالثمن فقط ثم هل لصاحبها أن يطالب
المغرور بدل الولد والمهر ثم يرجع به المغرور على الغار الظالم
ام ليس له الا مطالبة الغار الظالم على قولين هما روايتان عن احمد
ولا نازع بين الامة ان وطيه للبيع حرام وان ولده ولد رشده
لا ولد عبد فهو ولد حلال لاولد زنا ولذلك في نظائر هذه
الصور لم يتنازعوا انه لا اثم على الاكل ولا على اللابس ولا على
الواطئ الذي لم يعلم وانما تنازعوا في الضمان لا ان الضمان من
باب العدل الواجب في حقوق الادميين وهو يجب في العهد
والخطأ وما كان ملوما ان يفعل موبقا الا خطأ ومن قتل
مؤمنا خطأ فتحرير رقبة مؤمنة وليه ودية مسلمة
الى اهله الا ان يصدقوا فما تلف النفس خطأ لا يأثم ولا يشق
بذلك وللزم عليه الدية وكذلك من اتلف مالا معصوما
خطأ فعليه بدله ولا اثم عليه فقد تبين ان الاثم منتف
مع عدم العلم وحينئذ فجميع الاموال التي بايدي المسلمين
واليهود والنصارى التي لا يعلم بدلالة ولا امارة انها
مغصوبة مقبوضة قبضا لا يجوز معه معاملة القابض
فانه يجوز معاملتهم فيها بلا ريب ولا نازع في ذلك بين

الائمة

الذي لا يفيد الملك هو الظلم المحض فاما المقبوض بعقد فاسد
كالربا والميسر ونحوهما فهل يفيد الملك على قولين هما اقوال للفقهاء
احدهما انه يفيد الملك وهو مذهب ابي حنيفة والثاني لا يفيد
وهو مذهب الشافعي واحمد في المعروف من مذهبه والثالث
انه من باب افاد الملك وان امكن رده الى مالكه ولم يتغير
في وصف ولا شعر لم يفد الملك وهو المحكي عن مذهب
مالك وهذه الامور والقواعد قد بسطناها في غير هذا
الجواب ولكن نبهنا على فرقة اعد شريفة تفتح باب
الاستبراء في هذا الاصل الذي هو احد اصول الاسلام
قال الامام احمد وغيره ان اصول الاسلام ثلاثة
على يلتد احاديث قوله الحلال بين والحرام بين وقوله
انما الاعمال بالنيات وقوله من عمل عملا ليس عليه امرنا
فهو رد فان الاعمال اما ماموراً واما محظوراً والاول فيه
ذكر المحظورات والمامور اما فعل القلب وهو النية
واما العمل الظاهر وهو المشروع الموافق للسنة
قال الفضيل بن عياض في قوله تعالى ليبلوكم

بما لم يلتزموه ضمانه على قولين للعلماء اصحهما انه لا يثبت ذلك
مثال ذلك ان الظالم اذا اودع ماله عند من لا
يعلم انه غاصب فتلفت الوديعة فهل للمالك ان يطالب
المودع على قولين اصحهما انه لا يثبت له ذلك ولو اطعم المال
لضيف لم يعلم بالظلم ثم على المالك فهل له مطالبة الضيف
على قولين احدهما لا يثبت له مطالبته ومن قال ان له مطالبته
لا يقول انه اكل حراما بل يقول لا اثم عليه في اكله وانما
عليه اداء ثمنه بمنزلة ما اشتراه وصاحب القول الصحيح
يقول لا اثم عليه في اكله ولا غرم عليه لصاحبه بحال
وانما الغرم على الغاصب الظالم الذي اخذ منه بغير
حق فاذا انتهينا الى مال معين بيد انسان لا يعلم انه مغصوب
ولا مقبوض قبضا لا يفيد معاملة المالك واستوفيناه
منه او استهبناه منه او استوفيناه عن اجرة او بدل
قرض لا اثم علينا في ذلك بالاتفاق وان كان في نفس
الامر قد سرقه او غصبه ثم اذا علمنا فيما بعد انه مسروق
فعلى اصح القولين لا يجب علينا الا ما التزمناه بالعقد اي
لا يستقر علينا الا ضمان ما التزمناه بالعقد فلا يستقر

علينا

علينا ضمان ما اهدى او وهب ولا ضمان اكثر من اليمين
ولذلك الاجرة وبدل القرض اذا اخذا قد تصرفنا فيها لم
يستقر علينا ضمان بدله لكن تنازع العلماء هاهنا في مسئلة
وهو هل للمالك تضمين هذا المغرور بغروره الذي تلف
المال تحت يده ثم يرجع الى الغارم بما غرمه بغروره ام
ليس له مطالبة المغرور الا بما يستقر عليه ضمانه على
قولين هما روايتان عن احمد ومثل هذا لو غصب رجل
جارية فاشتراها منه انسان واستولدها او وهبه اياها
فقد اتفق الصحابة والائمة على ان ولدها المغرور يكون
حرا وان كان الواطئ لا يعلم انها مملوكة لغيره بل اعتقد
انها مملوكة مع اتفاقهم ان الولد تتبع امه في الحرية
والرق وتتبع اباه في النسب والولاء ومع هذا جعلوا
ابنه حرا لكون الوالد لم يعلم والمجهول كالمعدوم واوجبوا
لسيد الجارية بدل الولد لانه كان يستحقه لولا الغرور
ماذا خرجوا عن ملكه بغير حق لزمه بدله لهم واوجبوا له
مهر امه وقالوا في اصح القولين ان هذا يلزم الغارم الظالم
الذي غصب الجارية وباعها لا يلزم المغرور المشتري

او غصبه فاخذه من المغصوب فهذا لم يخرج حق لم يجز له ان
اخذ منه الا بطريق الهبة ولا بطريق المعاوضة ولا وفاء عن
اجرة ولا ثمن مبيع ولا وفاء عن قرض فان هذه غير ملك ذلك
المظلوم واما ان كان ذلك المال قبضه بتاويل سايغ في مذهب
بعض المجتهدين جاز له ان ياخذ من ثمن المبيع وللاجرة والقرض
وغير ذلك من الديون وان كان مجهول الحال فالمجهول كالمعدوم
والاصل فيما بيد المسلم ان يكون ملكا له ان لم يدع انه ملكه
او يكون وليا عليه كناظر الوقف وولي اليتيم وولي بيت
المال او يكون وكيلا فيه وما يصرفه فيه المسلم او الذي بطريق
الملك او الولاية او الوكالة يجوز تصرفه فاذا لم يعلم حال
ذلك المال الذي بيده الامر على الاصل ثم ان كان ذلك
الدرهم في نفس الامر قد غصبه هو ولم يعلم انه اخذ جاهلا بذلك
والمجهول كالمعدوم فليس اخذ ثمن المبيع واجرة العمل وبدل
القرض بدون اخذ القطع فان القطع اخذها بغير عوض
ثم لم اعلم مالكها وهذا المال لا اعلم له مالكا غير هذا وقد
اخذته عوضا عن حقي فليس يحرم هذا علي لكن اذا كان ذلك
الرجل معروفا بان في ماله حراما ترك معاملته ورعا وان كان

الحرام له

الحرام له حرام فقد تنازع بين العلماء واما المسلم المستور
فلا شبهة في معاملته اصلا ومن ترك معاملته ورعا فان قد
ابتدع في الدين بدعة ما انزل الله بها من سلطان وبهذا
يتبين الحلم في ساير الاموال فان هذا الغالط يقول
ان هذه الاحكام والالبان التي توكل قد تكون في الاصل
قد نهبت او غصبت فيقال المجهول كالمعدوم فاذا لم
نعلم ان ذلك في حقنا فانه لم يكن وهذا لان الله انما
حرمه من المعاملات الفاسدة لما فيها من الظلم فان الله
تعالى يقول في كتابه العزيز لقد ارسلنا رسلنا
بالبينات وانزلنا معهم الكتاب والميزان ليقوم الناس
بالقسط وانزلنا الحديد فيه باس شديد ومنافع للناس
وليعلم الله من ينصره ورسله بالغيب ان الله قوي عزيز
والغصب وانواعه والسرقة والخيانة داخل في الظلم
واذا لم يكن ذلك فهذا المظلوم الذي اخذ ماله بغير حق
لم يبع اجرة واخذ منه والمشتري لا يعلم بذلك ثم ينقل
من المشتري الى غيره ثم الى غيره ويعلم ان اولئك لم يظلموه
وانما ظلمه من اعتدى عليه ولكن لو علم بهم فله مطالبتهم

تعرض لهلاك المال واشتد الامر عليه وكان عبد الله
ابن مسعود قد اشترى جاريه فدخل بيته ليأتي بالثمن فخرج
فلم يجد البايع فجعل يطوف على المساكين ويتصدق عليهم
بالثمن ويقول اللهم عن رب الجاريه فان قبل فذاك
وان لم يقبل وان لم فهو لي وعلي له مثله يوم القيامه وكذلك
افتى بعض التابعين من غل من الغنيمه وتاب بعد تفرقهم
ان يتصدق بذلك عنهم ورضي بهذه الفتيه الصحابه
والتابعين الذين بلغتهم كمعاويه وغيره من اهل الشام

الاصل الخامس

وهو الذي يتضح به سر المسئله وهو ان المجهول في الشريعه
كالمعدوم والمعدوم عنه كالمعدوم فان الله سبحانه وتعالى
قال لا يكلف الله نفسا الا وسعها وقال
تعالى فاتقوا الله ما استطعتم وقال النبي صلى الله عليه
وسلم اذا امرتكم بامر فاتوا منه ما استطعتم فالله اذا
امرنا بامر كان ذلك مشروطا بالقدره عليه والتمكن من
العمل به فما عجزنا عن معرفته او عن العمل به سقط عنا
هذا قال صلى الله عليه وسلم في اللقطه فان جا
صاحبها

صاحبها فادها اليه والا فهي مال الله يؤتيه من يشاء
فهذه اللقطه كانت ملكا للمالك مغصوبه ووقعت منه
فلما تعذر معرفه مالكها قال النبي صلى الله عليه وسلم
هي مال الله يؤتيه من يشاء فدل ذلك على ان الله شاء ان
يزيل عنها ملك ذلك المالك ويعطيها لهذا الملتقط الذي
عرفها سنه ولا نزاع بين الائمه انه بعد تعريف السنه
يجوز للملتقط ان يتصدق بها ولذلك له ان يتملكها ان
كان فقيرا وهل له التملك مع الغنا فيه قولان مشهوران
ومذهب الشافعي واحمد انه يجوز ذلك وابو حنيفه
لا يجوزه ولو مات رجل ولم يعرف له وارث صرف
ماله في مصالح المسلمين وان كان في نفس الامر له وارث
غير معروف حتى لو تبين الوارث سلم اليه ماله وان
كان قبل تبينه يكون صرفه الى من يصرفه اليه جايزا واخذه
له غير حرام مع كثير من يموت وله عصبه يعلم ولا يعرف
واذا تبين هذا فيقال ما في الوجود من الاموال
المعصومه والمقبوضه بعقود لا تباح بالقبض ان عرفه
المسلم اجتنبه فمن علمت انه سرق مالا او خانه اماناته في

المال وان لم يعتقد جواز تلك المعاملة بطريق الاولى
والاحرى ولو اعتقد تبين له فيما بعد بعد بيان التحريم لم يكن عليه
اخراج المال الذى تسبب تناول شايع فان هذا اولى
بالعفو والعذر من الحافر المتناول وما ضيق بعض الفقها
هذا على بعض اهل الورع للجاه الى ان يعامل الكفار ويترك
معاملة المسلمين ومعلوم ان الله ورسوله لا امر المسلم
ان يأخذ من اموال الكفار ويدع اموال المسلمين بل المسلمون
اولى بكل خير والكفار اولى بكل شر

الاصل الثالث

ان الحرام نوعان حرام لوصفه كالميتة والدم ولحم الخنزير
فهذا اذا اختلط بالماء والمائع وعجن الطعام وغيّر
طعمه او لونه او ريحه حرمه وان لم يغيره فمحل نزاع
ليس هذا موضعه والثانى الحرام لكسبه كالمأخوذ
غصبًا او بعقد فاسد فهذا اذا اختلط بالحلال لم يحرمه
فلو غصب الرجل دراهم او دنانير او دقيقا او حنطة او خبزا
وخلط ذلك بماله لم يحرم الجميع لا على هذا ولا على هذا بل
ان كانا متماثلين امكن ان يقسموه ويأخذ هذا قدر حقه وهذا

قدر حقه

قدر حقه وان كان قد وصل الى كل منهما غير مال الآخر
الذى اخذ الآخر نظيره وهل يكون الخلط كالاتلاف فيه
وجهان فى مذهب الشافعى واحمد وغيرهما احدهما انه
كالاتلاف فيعطيه مثل حقه من اى جنس والثانى اخذ حقه
باق فيه فللمالك ان يأخذ حقه من المختلط هذا اصل
نافع فان كثيرًا من الناس يتوهم ان الدراهم المحرمة اذا اختلطت
بالدراهم الحلال حرم الجميع وهذا خطأ واما توزع بعض
العلما فيما اذا كانت قليلة واما مع الكثرة فما اعلم
فيه نزاعًا

الاصل الرابع

انما اذا تعذر معرفة مالكه صرف فى مصالح المسلمين كان
عند جماهير العلما كمالك واحمد وغيرهما فاذا ابتيد كان
الاثمان غصوب او عوارى او ودايع او رهون قد
يئس من معرفة اصحابها فانه يتصدق بها عنهم او يصرفها
فى مصالح المسلمين او يسلمها الى قاسم عادل يصرفها فى
مصالح المسلمين المصالح الشرعية ومن الفقها من يقول
لم يوقف ابدًا حتى يتبين اصحابها والصواب
الاول فان جنس المال دايما لمن لا يرجى فايدة فيه بل هو لا

بين الغانمين لشئ لغيرهم فيها حق فمن اخذ منها مقدار حقه
جاز له ذلك واذا شك فى ذلك فما ان يحتاط ويأخذ بالورع
المشتبه او يبنى على غالب ظنه ولا يكلف الله نفسا الا وسعها
وكذلك المزارعه على ان يكون البذر من العامل التى يسميها
بعض الناس المخابره وقد تنازع فيها الفقها لكن ثبت بسنه
رسول الله صلى الله عليه وسلم الصحيحه جوازها فانه عامل
اهل خيبر بشرط ما يخرج منها من ثمر وزرع على ان لهم شطرها
من اموالهم واما نهيه عن المخابره فقد جاء مفسرا
فى الصحيح فان المراد به ان يشترط لصاحب البذر زرع بقعه
بعينها وكذلك كرى الارض بجزء من الخارج منها فجوزه
ابو حنيفه والشافعى واحمد فى المشهور عنه ونهى عنه
مالك واحمد فى روايه ونظاير ذلك كثيره فهذا هو الاصل

الاصل الثانى

ان المسلم اذا عامل معامله يعتقد هو جوازها وقبض المال
وقبض المال جاز لغيره من المسلمين ان يعامله فى مثل ذلك
المال وان لم يعتقد جواز تلك المعامله فانه قد ثبت عن
ان عمر بن الخطاب رضى الله عنه رفع اليه ان بعض عماله

يأخذ

يأخذ خمرا من اهل الذمه عن الجزيه فقال قاتل الله فلانا
اما علم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال قاتل الله اليهود
حرمت عليهم الشحوم فجملوها وباعوها واكلوا اثمانها ثم قال
عمر ولوهم بيعها واخذوا منهم اثمانها فامر عمر ان يأخذ ولاة من
اهل الذمه الدراهم التى باعوا بها الخمر لانهم يعتقدون
جواز ذلك فى دينهم ولهذا قال العلما ان الكفار
اذا تعاملوا بينهم بمعاملات يعتقدون جوازها وتقابضوا
الاموال ثم اسلموا او انتقلت تلك الاموال لهم حلالا وان
تحاكموا الينا اقررناها فى ايديهم وان تحاكموا قبل الاسلام
او بعده وقد قال تعالى يا ايها الذين امنوا اتقوا الله
وذروا ما بقى من الربا ان كنتم مومنين فامرهم بترك
ما بقى فى الذمم من الربا ولم يامرهم برد ما قبضوه لانهم
كانوا يحلون ذلك والمسلم اذا عامل معاملات يعتقد
جوازها كالحيل الربويه التى يفتى بها من يفتى من اصحاب
ابى حنيفه واخذ ثمنه او زارع على ان البذر من العامل
او اكرا الارض بجزء من الخارج منها ونحو ذلك وقبض
المال جاز لغيره من المسلمين ان يعامله فى ذلك المعامل

وقال سعيد بن جبير المشيب ومالك والشافعي لا يجوز
ذلك بل يجوز عند مالك التنفيل من الخمس ولا يجوز
عند الشافعي للامن خمس الخمس وكان احمد يعجب
من سعيد بن المسيب ومالك كيف لم يبلغهما هذه السنة
مع وفور علمهما وقد ثبت في الصحيحين عن ابن عمر انه
قال بعثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم في سرية
قبل نجد فبلغت سهماننا اثنا عشر بعيرا ونفلنا رسول
الله صلى الله عليه وسلم بعيرا بعيرا ومعلوم ان السهم اذا
كان اثنا عشر بعيرا لم يحمل خمس الخمس ان يخرج منه لكل
واحد بعيرا فان ذلك لا يكون الا اذا كان السهم اربعة
وعشرين بعيرا ولذلك اذا فضل الامام بعض الغانمين
على بعض لمصلحة راجحة كما اعطى النبي صلى الله عليه وسلم
سلمة بن الاكوع في غزوة ذي قرد سهم راجل وفارس فان
ذلك يجوز في اصح قولي العلماء ومنهم من لا يجيزه كما تقدم
ولذلك اذا قال الامام من اخذ شيئا فهو له ولم تقسم
الغنائم فهذا جائز في احد قولي العلماء وهو ظاهر مذهب احمد
ولا يجوز في القول الاخر وهو المشهور من مذهب الشافعي

وفي كل

وفي كل من المذهبين خلاف وعلى مثل هذا الاصل تبنى الغنائم يغنمها
في الازمان المتاخرة مثل الغنائم التي كان يغنمها الصحابة
الاتراك والغنائم التي يغنمها المسلمون من الصارى من شعوب
الشام ومصر فان هذه افتا بعض الفقهاء كابي محمد الجويني
والنواوي انه لا يحل للمسلم ان يشتري منها شيئا ولا يطأ منها
منها فرجا ولا يملك مالا ولزم من هذا القول من الفساد
ما الله به عليم فعارضهم ابو محمد بن سنباع الشافعي فافتى
ان الامام لا يجب عليه قسمة المغانم بحال ولا تخميسها
وان له ان يفضل الراجل وان يحرم بعض الغانمين ويخص
بعضهم وزعم ان سيره النبي صلى الله عليه وسلم تقتضي
ذلك وهذا القول خلاف الاجماع والذي قبله باطل
ومنكر ايضا فطالما اختلف ان والصواب
في مثل هذه ان الامام اذا قال من اخذ شيئا فهو له فان
قيل بجواز ذلك فمن اخذ شيئا ملكه وعليه تخميسه وان
كان الامام لم يقل ذلك ولم يقسمهم المغانم بل اراد منها
ما لا يشوع بالاتفاق او قيل انه يجب عليه ان يقسم بالعدل
ولا يجوز له الاذن بالانتهاب فهنا المغانم مال مشترك

لذلك فقد بين صلى الله عليه وسلم ان الله امر المومنين
بما امر به المرسلين من اكل الطيبات كما امرهم بالعمل الصالح
والعمل الصالح لا يعم الاكل وشرب ولباس وما يحتاج
اليه العبد من سلن ومركب وسلاح يقاتل به وكراع يقاتل
عليه وكتب يتعلم منها وامثال ذلك مما لا يقوم ما امر الله به
الا به وما لا يتم الواجب الا به فهو واجب فاذا كان القيام
بالواجبات فرضا على جميع العباد وهي لا تتم الا بهذه الاموال
فكيف تقال انه قليل بل هو كثير غالب بل هو الغالب على اموال
الناس ولو كان الحرام هو الاغلب والدين لا يقوم الا بالجمهور
الا به لزم احد امرين اما ترك الواجبات من اكثر الخلق
واما اباحة الحرام لاكثر الخلق وكلاهما باطل والورع من
قواعد الدين ففي الصحيح عن عمان بن بشير عن النبي صلى الله
عليه وسلم انه قال الحلال بين والحرام بين وبين ذلك امور
متشابهات لا يعلمهن كثير من الناس فمن ترك الشبهات
استبرا لعرضه ودينه ومن وقع في الشبهات وقع في
الحرام كالراعي يرعى حول الحمى يوشك ان يواقعه الا
وان لكل ملك حمى الا وان حمى الله محارمه الا وان في الجسد

مضغة

مضغة اذا صلحت صلح الجسد كله واذا فسدت
فسد الجسد الا وهي القلب وفي الحديث الاخر
عند دع ما يريبك الى ما لا يريبك وراى تمرة ساقطة
فقال لولا اخاف ان تكون من الصدقة لاكلتها وهذا
مبسوط في غير هذا الموضع وهذا تبين بذكر اصول
احدها انه ليس كل ما اعتقد فقيه معين انه حرام
كان حراما انما الحرام ما ثبت تحريمه بالكتاب او السنة
او الاجماع او قياس مرجح لذلك وما تنازع فيه العلما
رد الى هذه الاصول ومن الناس من يكون تشدد على مذهب
امام معين او شيخ افتى فقيها معينا او سمع حكاية عن
بعض الشيوخ فيريد ان يحمل المسلمين كلهم على ذلك
وهذا غلط وهذا كثير منها مسئلة المغانم فان السنة
ان تجمع وتخمس وتقسم بين الغانمين بالعدل وهل يجوز
للامام ان ينقل من اربعة اخماسها فيه قولان مذهب
فقهاء الحجاز والى حنيفة واحمد واهل الحديث ان ذلك
يجوز لما في السنن ان النبي صلى الله عليه وسلم نفل في
بداءة الربع بعد الخمس ونفل في رجعته الثلث بعد الخمس

وهو لا يكون في الورع الفاسد حكايات بعضها كذب
ممن نقل عنه وبعضها غلط مما يكون الامام احمد
ان ابنه صالحا مات وترك القضا لم يكن يجيز في داره وان
اهله خبزوا في تنوره فلم ياكل الخبز فالقي في دجله
فلم ياكل من صيد دجله وهذا من اعظم الكذب
والفرية على مثل هذا الامام ولا يفعل مثل هذا الا
من هو من اجهل الناس او اعظمهم ملدا بالناس
واحتيالا لاكل اموالهم وقد نزهه الله عن هذا وهذا
كل عالم يعلم ان ابنه لم يتولى القضا في حياته وانما
تولاه بعد موته ولان الخليفة المنه دل قد اجاز
لوالد واهل بيته جوايز من بيت المال فامرهم
ابو عبد الله ان لا يقبلوا جوايز السلطان فاعتذروا
اليه بالحاجة فقبلها من قبلها منهم فترك الاكل
من اموالهم والانتفاع بثيابهم في خبز من اوساخ
لكونهم قبلوا جوايز السلطان وسالوه عن هذا
المال احرام هو فقال لا فقالوا الخ منه فقال نعم
وبين لهم انما امتنع منه لان لا يصير ذلك سببا
الى ان

الى ان يداخل الخليفة فيما يريد كما قال النبي صلى الله عليه
وسلم خذ العطا ما كان عطا فاذا كان عوضا عن دين احدكم
فلا تاخذه ولو القي دخله الدم والميتة ولحم الخنزير وقتل في
حرام في الوجود لم يحرم صيدها ولم يحرم ومن الناس
من اراد الافراط في الورع الى امر اجتهد فيه فيثاب على
حسن قصده وان كان المشروع خلاف ما فعله مثل من
امتنع من اكل ما في الاسواق ولم ياكل الا ما نبت في البراري
ولم ياكل من اموال المسلمين وانما ياكل من اموال اهل الحرب
وامثال ذلك مما يكون فاعله حسن القصد وله فيما فعل
تاويل لكن الصواب المشروع خلاف ذلك فان الله سبحانه
خلق الخلق لعبادته وامرهم بذلك وقد ثبت في صحيح
مسلم عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال
ان الله امر المومنين بما امر به المرسلين فقال يا ايها الرسل
كلوا من الطيبات واعملوا صالحا وقال يا ايها الذين
امنوا كلوا من طيبات ما رزقناكم ثم ذكر الرجل يطيل السفر
اشعث اغبر يمد يده الى السما يا رب يا رب ومطعمه حرام
ومشربه وملبسه حرام وغذي بالحرام فانا يستجاب

مسئله

سئل عنها الشيخ الامام العالم العامل شيخ الاسلام وقطب
الائمه الاعلام ومن عمت بركاته اهل العراقين والشام
تقي الدين ابي العباس احمد بن عبد الحليم بن عبد السلام بن
تيميه الحراني متع الله المسلمين ببركاته في الدنيا والمصير اليه
في رجل نقل عن بعض السلف من الفقهاء انه قال اكل
الحلال متعذر لا يمكن وجوده في هذا الزمان فيقال له لم
ذلك فذكر ان وقف المنصوره لم تقسم الغنائم فيها
واختلطت الاموال بالمعاملات بها فقيل له ان الرجل
يوجر نفسه اعمل من الاعمال المباحه ويأخذ اجرته
حلالا فذكر ان الدرهم في نفسه حراما فقيل له كيف قبل
الدرهم التغير ولا صار حراما بالسبب الممنوع ولم
يقبل التغير فيكون حلالا بالسبب المشروع فما الحكم في ذلك

فاجاب رضي الله عنه

الحمد لله هذا القايل الذي قال اكل الحلال متعذر
لا يمكن وجوده في هذا الزمان غالط مخطئ في قوله بالاتفاق
ائمة الاسلام فان مثل هذه المقاله كان يقولها بعض اهل

البدع

البدع وبعض اهل الفقه الفاسده وبعض اهل النسك الفاسد
فانكر الائمه ذلك حتى الامام احمد في ورعه المشهور كان ينكر
مثل هذه المقاله وجا رجل من النساك فذكر له شيئا من هذا
فقال انظر الى هذا الخبيث يحرم اموال المسلمين وقال
بلغني ان بعض هؤلاء يقول من سرق لم تقطع يده لان المال
ليس بمعصوم ومثل هذا كان يقوله بعض المنتسبين الى العلم
من اهل العصر بناء على هذه الشبهه الفاسده وهو ان
الحرام قد غلب على الاموال لكثرة الغصوب والعقود
الفاسده فلم يتميز الحلال من الحرام ووقع هذه الشبهه
عند طايفه من مصنفي الفقها فافتوا بان الانسان لا يتناول
الا مقدار الضروره وطايفه لما رات مثل هذا الحرج سدت
سدت باب الودع فصاروا نوعان المباحيه لا يميزون
بين الحلال والحرام بل الحلال ما بايديهم والحرام ما حرموه حتى
لانهم ظنوا مثل هذا الظن الفاسد وهو ان الحرام قد طبق
الارض وراوا انه لابد للانسان من الطعام والكسوة فصاروا
يتناولون ذلك من حيث امكن وليتنظر العاقل عاقبة
ذلك الودع الفاسد كيف اورث الاخلال عن دين الاسلام

والقرمطي يرد تاويلات الجمهور الذي ينازعونه فيها
واذا كان كذلك قيل له من هؤلاء باي شي رددت
بعض التاويلات وقبلت بعضها فلا يذكر شيئا الا عورض
بما يبين له تناقضه وفساد اصله فمن كان من المثبتة يتاول
المحبة والرضا والغضب ونحو ذلك ويسوي
الارادة ونحوها قيل له ما الفرق بين ما قررته
وبين ما تاولته فان قال لان الغضب هو غليان دم
القلب لطلب الانتقام وذلك لا يليق بالله قيل له هذا
غضبنا وغضب الله ليس مثل غضبنا بل يقال له هذا هو
مقتضى الغضب فينا او موجبه ليس هو نفس الغضب
الذي لا يوصف بما يحتاج اليه البشر في ثبوت الصفات
فانه عليم ولا يحتاج في علمه الى النظر والاستدلال
الذي يحصل لنا العلم وهو قدير ولا يحتاج الى مزاج وعلاج
يحصل له القوة وهو بصير ولا يحتاج الى حدقة وهو متكلم
ولا يحتاج الى لسان وشفتين فكذلك غضبه لا يفتقر
الى ما يفتقر اليه غضبنا فان قال انا لا اعرف
الغضب الا هكذا قيل له فقل في الارادة فان الارادة فينا

هي ميل

هي ميل القلب الى جلب ما ينفعه او دفع ما يضره والله تعالى
لا يوصف بذلك فان قال اردته لعلمت ما اردتنا
قيل له فقل في الغضب كذلك وهلم في سائر الصفات
فان قال انا اتاول الارادة والعلم
واجعل معنى ما خلقه في غيره واراده ما خلقه في المفعولات
والمصنوعات او عرضا خلقه قائما بنفسه قيل له فتاول
اسماء الحسنى وهو الحي العليم القدير ولا يثبت لها حقائق
هذه الاسماء حتى يفعل القرمطي قال لان ثبوت هذه الاسماء
يقتضي هذه المشابهة بينه وبين خلقه وتقتضي انه جسم
او لا يسمى بهذه الاسماء الا جسم فاذا قال انا اثبت
هذه الاسماء له مع الفرق بين المسمى والمسمى قيل له وكذلك
اثبت الصفات وفرق بين الموصوف والموصوف فان قال
الصفات تقتضي التجسيم قيل له والاسماء تقتضي التجسيم
فان قال التجسيم

على
مامور من غير ان يبدل القران والسنه لا تنفي هذا ولا على
اراده هذا ومعلوم ان هذا باطل سواء سماه تاويلا او لم
يسمه لوجوه احدها انما نفي من المعاني الفاسده
هناك نفاه القران فان سموا ما نفيه النص معنى
فاسد نفاه القران وجب نفيه ايضا الثاني
ان ما فسروا به تلك النصوص هو تفسير يوافق سايير
النصوص لتفسيرهم لها بان الله الذي في السما والذي
في الارض واند بكل شئ عليم ونحو ذلك واما تاويلات
القرامطه فانها تخالف ظاهر النص ومعناه بعلم تاره بالمفردات
الفاظه وموضوعها وتاره بالتركيب وبما اقترن بالمفردات
من التركيب الذي يبين المراد ويظهر معنى الخطاب
وتاره بالسياق الذي سيق له الكلام واذا كان كذلك لم نسلم
ان هذا تاويل فان اصر على تسميه هذا تاويلا كان نزاعا
لفظيا وقيل له ذلك تاويل يوافق مدلول النص ومقتضاه
وهذا تاويل يخالف مدلوله ومقتضاه وكل تاويل كان من
القسم الاول نقول به وانما نرد التاويل الذي
يخالف مدلول كلام الله ومقتضاه
الجواب الرابع ان الناس متفقون
على انه لا يسوغ كل تاويل من التاويلات ما هو مردود
مثال ذلك ان الاشعري يرد تاويل المعتزلي
لعلم الله وقدرته وسمعه وبصره وتكلمه ومشيته ويثبت
هذه الصفات حقيقة والمعتزلي يرد تاويل الفلاسفه في
معاد الابدان والاكل والشرب في الجنه والفيلسوف
يرد تاويل القرمطي في الصلاه والزكاة والصوم والحج

في فهمك

في فهمك والا فالنص لم يدل على ذلك ولا هذا ظاهر النص
وظاهر الخطاب الذي هو مدلوله ومعناه بعلم تاره بالمفردات
الفاظه وموضوعها وتاره بالتركيب وبما اقترن بالمفردات
من التركيب الذي يبين المراد ويظهر معنى الخطاب
وتاره بالسياق الذي سيق له الكلام واذا كان كذلك لم نسلم
ان هذا تاويل فان اصر على تسميه هذا تاويلا كان نزاعا
لفظيا وقيل له ذلك تاويل يوافق مدلول النص ومقتضاه
وهذا تاويل يخالف مدلوله ومقتضاه وكل تاويل كان من
القسم الاول نقول به وانما نرد التاويل الذي
يخالف مدلول كلام الله ومقتضاه
الجواب الرابع ان الناس متفقون
على انه لا يسوغ كل تاويل من التاويلات ما هو مردود
مثال ذلك ان الاشعري يرد تاويل المعتزلي
لعلم الله وقدرته وسمعه وبصره وتكلمه ومشيته ويثبت
هذه الصفات حقيقة والمعتزلي يرد تاويل الفلاسفه في
معاد الابدان والاكل والشرب في الجنه والفيلسوف
يرد تاويل القرمطي في الصلاه والزكاة والصوم والحج

ولا يحدث بلا محدث بل لا بد للحادث من محدث فهذا
الطريق الثاني في الجواب عن السؤال المذكور ان
نقال المخلوق ان يكون فوق المخلوق ولا يكون فلكا
محيطا به والافلاك يجوز ان يكون فوقها شيء اخر غير الافلاك
ولا يكون فلكا محيطا بها مع كونه اكبر منها تارة واصغر منها اخرى
فكيف يحكم في الخالق اذا كان فوقها ان يكون فلكا مستديرا فذلك
ان الشمس والقمر والكواكب التي هي في الفلك الرابع او الثالث
او نحو ذلك هي فوق ما تحتها من الافلاك فالشمس التي هي في
الفلك الرابع تحقيقا او تقديرا لاريب انها فوق بقية الافلاك
وهي فوق الارض ولا تزال فوق الارض وهي قدر الارض اكثر
من مايه وستين مره ومع هذا فليست فلكا محيطا بالارض
والقمر والا فوق الارض ويقال ان الارض تحته
اربعين مرة ومع هذا فليس فلكا مستديرا والكواكب الثابته
منها ما يقال هو انه اكثر من مايه مرة ومنها ما هو دون
ذلك والكواكب للوجودة ستة اقدار يقال ان
اصغرها بقدر الارض ثماني عشر مرة وهذا الكلام على
نمط من يتكلم بما يشاهده الافلاك فان ذلك لما كان من علم

الحساب

هو

ما يشاهده

كالسماء

الحساب كان هذا من توابعه فلهذا ذكرناه وان كان المشاهد
الافلاك قد يعلم بالسمع وهذا لا يعلم بالسمع فلا ريب
انه ممكن وليس في السمع ما يدفعه ولنا عنه عتيد فنقول
كل لبيب مراد بالسماء هو فوق الارض مطلقا مع العلم
انه ليس فلكا محيطا بها سواء قدرنا انه اكبر من الارض او
اصغر منها وهذا الان العالم الذي هو فوقه لا يجب
ان يكون مشاكلا بجميع احزائه بحيث لا يزيد عليه ولا
ينقص عنه بل هو فوقه وعليه سواء كان اكبر منه على الارض
او يكون حالا في المخلوقات واخبر بقوله ليس كمثله
شيء وبقوله ولم يكن له كفوا احد ونحو ذلك
ان يماثله العباد في صفاتهم فيكون صفاته كصفاتهم
خلقه فهذه النصوص المشهورة بين ان تلك المعاني الفاسدة
ليست مراده سواء سمى المسمى ذلك تاويلا او لم يسمه
فنقول العالم اذا تاولنا هذه الايات احتملت
هذه الاحاديث ايضا التاويل حقيقة انا اذا نفينا عن
النصوص ان يراد بها معنى فاسد يبين الله تنزهه عنه
في موضع اخر وجب ينفي عن نصوص اخرى معاني ونفيرها

الى الوجود كما يقوله ارسطو واشياعه وقد بسطنا هذا
في غير هذا الموضع فلم يبق محايثة العرض للجسم ومحايثة
الصفة للموصوف وهذا ممتنع لوجهين احدهما ان
الموجودات القايمة بانفسها لا تحايثها الاعراض والعرض
مفتقر اليها محتاج اليها والعرض يمتنع ان يكون هذا
الفاعل المبدع العام لمحاله او غير محالة وهذا معلوم
ببديهة العقل وضروراته واذا كثيرة فان الاعراض
ذواتها مفتقرة الى ذوات محالها فلا تكون واجبة الوجود
بانفسها دون محالها وامتنع ان يكون مبدعها فاعلها او محلها
محلا دون محل لما اوجب ذلك ايضا ان هذه المحايثين يمتنع
ان يكون وجود دون محايثة فان العرض اذا وجد وجد
في جسم او في شيء يحايثه خلوه عن جميع الاعراض
فانه لابد له من شكل واما ان يكون متحركا او ساكنا ومن
الظن جواز خلو الاجسام عن الاعراض واذا كان
لا محايثة للمخلوق يمتنع وجوده بدون وجود المخلوق
ويكون مشروطا بوجود المخلوق ومفتقرا في وجوده
الى وجود المخلوق فيمتنع حينيذ ان يكون هذا المبدع

الفاعل له اوجب تقدم المبدع مع امتناع تقدم المحايث
فيجب ان يكون مفعولين لفاعل بائث فيكون المحايث مخلوقا
والواجب ممكنا او يكون كل منهما واجب الوجود بنفسه
فيمتنع جعل احدهما خالقا والاخر مخلوقا فلا يكون من العالم
شيء مخلوق ولا محدث ولا ممكن وهذا خلاف الحس فانا
نشهد الحدوث والعدم معتقبان على ما شاء الله من
من العالم وما وجد بعد عدمه وعدم بعد وجوده يمتنع
ان يكون واجبا بغيره مطلقا فضلا عن ان يكون واجبا
بنفسه ومن تدبر هذه المعاني وما يشبهها تبين له ان كل
من جعله محايثا للمخلوق امتنع ان يكون عنه حادثا
او مبدعا او علة او ان يكون غنيا عنها بل يجب في قوله
ان يكون مفتقرا اليها فافتقارها اليها كما يصح بذلك
صاحب الفصوص واشباهه من القايلين بوحدة الوجود
ومن المعلوم ان ذلك ينافي وجوبه بنفسه وامكان غيره
وقد علم بالضرورة ان الوجود فيه من موجود واجب
مستغن بنفسه ومن موجود مفتقر الى غيره بل فيه
موجود حادث بعد ان لم يكن والحادث لا بد له

المخلوقات اذ قالوا ان الماهيات ثابتة بدونه كما يقوله
ابن عربي صاحب الفصوص الموافقه للمعتزله في قولهم
ان المعدوم شئ فاما ان يجعلوا الوجود صفة للانسان او قايما
بنفسه مع الاعيان وكلاهما بين سخيفين يرجع الى هذا فانه كان
متفلسفا فيجعله مع المخلوق بمنزله المادة والصورة ومن
جعله الوجود للملة والاعيان له التعين فان جعل للاعيان
ماهيات ثابتة في الخارج كما يقوله من يقوله من المتفلسفة
فقد جعلوه مشروطا بتلك الماهيات وهو معها اما
كالجوهر مع الجوهر او كالجوهر مع العرض وان لم يجعل
للاعيان ماهيات ثابتة فالمطلق لا يكون في الخارج الا عين
المشخص فافتقاره الى الاعيان المخلوقه اعظم واعظم بل على
هذا التقدير لا يتميز معاير لها البته وقولهم التلازم
وهو احدهم في مقالتهم التي هي رحمن الوجود يرجع الى
هذا وعلى كل وجه يفرض من وجوه المحايثات فانه يكون
مشروطا بوجود المخلوقات لا تتحقق ذاته بدون المخلوقات
وما كان كذلك لم يكن خالقا للمخلوقات بل ولا يجوز ان يكون
علة لها فضلا عن ان يكون خالقا لها لان العلة متقدمه

بالذات

بالذات على المعلول والمشروط بالشئ لا يكون متقدما
عليه اذ وجود المشروط المستلزم للشرط قبل شرطه
الملازم للايجاب فيمتنع ان يكون علة بل ولا يكون واجب
الوجود بنفسه لان نفسه لا تتصف في وجودها
بل لا بد تحققها من ذلك الشرط اللازم لها المقرون
بها فيكون وجودها مفتقرا الى وجود ذلك الشرط
ولان محايثة القايم بنفسه محال وما يذكره المتفلسفة
من محايثة الصور للمادة هربا منهم على ان تصور
الاجسام مواده هي جواهر قايمة بنفسها وهذا باطل
لا حقيقة له وكذلك من قال ان الجواهر
الموجودة ماهيات قايمة بانفسها غير الموجودة المعين
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
واستغنا الماهيات عن وجودها كما يذكر عن افلاطن
وشيعته او قالوا افتقار المادة الى الصورة والماهيات

ولا اثباتا فان القائم بنفسه لا يجب ان يكون مباينا لكل
قائم بنفسه بهذا الاعتبار وكل مباينة يجب للمخلوق
مع المخلوق فللخالق احق بها سبحانه وتعالى فلما
وجب ان يكون المخلوق مباينا للمخلوق بالمعنى الاول والثاني
كان الخالق احق بذلك وزياده لامتناع مماثلته للمخلوق
ومحايثته له فان المماثله والمحايثه ممتنعان عليه لامتناع
مساواته لخلقه او احتياجه اليهم والمماثله والمحايثه
توجب ذلك والله سبحانه له المثل الاعلى قال تعالى
للذين لا يومنون بالاخرة مثل السوء ولله المثل الاعلى
فكل ما يفهم المخلوق من صفات كمال فللخالق احق بها
واجل في اضعاف كالعلم والقدره والحيوة والكلام ونحو
ذلك وكل ما نزه عنه شئ من المخلوقات من صفات النقص
فالخالق احق بان ينزه عن ذلك فاذا كان اهل الجنه
لا يناموا ولا يموتون فالحي القيوم احق بان لا تاخذه سنه
ولا نوم وهو الغني المطلق عما سواه فكل ما سواه يفتقر
اليه وهو غني عن كل ما سواه وهو سبحانه مع انه مستو
على عرشه عال على خلقه فهو الذي يمسك السموات

والارض

والارض ان تزولا ولئن زالتا ان امسكهما من احد من بعده
حفظهما فالعرش وحملته هو الذي يمسكهم بقوته ومشيته
بل قد جاء في الاثر ان الله لما خلق العرش وامر الملايكه بحمله
قالوا ربنا من يطيق حمل عرشك وعليه عظمتك فقال قولوا
لا حول ولا قوة الا بالله فبذلك الحاقوا حمل العرش والله
سبحانه قد جعل الاعلى من المخلوقات مستغنيا عن الاسفل
فالسموات فوق الارض وليست محتاجه الى الارض ولا مفتقره
الى ان تحملها فالخالق العلي الاعلى كيف يفتقر الى العرش او حملته
فوق العرش او الى غيره من المخلوقات فلو كان محايثا لخلقه
لكان وجوده مشروطا بوجود ذلك المحايث فكان وجوده
مفتقرا الى محايث سواء كان محايثه من جنس محايثه
العرض للعرض او جنس محايثه العرض للجسم او من جنس ما
يذهب اليه من يقول بمحايثه الصوره للجوهر والماده للجوهر
وهذا هو المعقول من المحايثات ولهذا كان القائلون بحلوله
في المخلوقات واتحاده بها من الجهميه تعود مقالتهم
الى مثل هذا فاخر امرهم يجعلونه مع المخلوقات كالماده
مع الصوره او كالعرض مع الجسم حتى قالوا وجوده وجود

العقل والدين ينفي الاقرب الى العقل والدين واما
ازوال انه لا داخل العالم ولا خارجه ولا مباين له ولا
محايث له فيقال لهما العقل موجودا ان قام بنفسها
لا يكون احدهما داخل العالم ولا خارجه وهل يعقل اثبات
خالق للعالم ليس في العالم ولا مباينا للعالم وهل يعقل
ان يكون خلق العالم لا في نفسه ولا في غيره فان
قال هذا معقول امكن تصوره وقيل فتصور
موجود قايم في هذا الباب ينبغي ان يثبت معان
احدهما ان يراد بالمباينه انه خالقه التي هي ضد
المباينه وهي بهذا الاعتبار متفق عليها بين الناس اذ لا
نزاع بينهم ان الخالق سبحانه مباين لمخلوقاته بهذا
المعنى بل هذه المباينه تثبت لغير الموصوف القايمه
بمحل واحد وهي الاعراض القايمه بالجسم كالطعم واللون
والريح والحراره والسكون القايمه بالشاهد مثلا فان هذه
الصفات تباين بعضها بعضا بهذا المعنى فان كل واحد
من هذه الصفات التي تسمى اعراضا ليست مثل الاخر
والمعنى الثاني في المباينه حد المحايثه وهو ان يكون

احد الشيئين ليس هو محايثا له سواء كان ملاصقا له مباينا
او لم يكن كذلك فكل شيء قايم بنفسه مباين لكل شيء قايم
بنفسه بهذا الاعتبار سواء ماسه او لم يماسه وهذه
المباينه المذكوره في الشروط هي التي اراد السلف
والايمه كعبد الله بن المبارك وغيره حيث قالوا نعرف
ربنا بانه فوق سمواته على عرشه بان من خلقه وقال
المتكلمه الصفاتيه الذين سلك سبيلهم الاشعري
كعبد الله بن سعيد بن كلاب والحارث المحاسبي وابي
العباس القلانسي وغيرهم يثبتون هذه المباينه لاعتقادهم
ان الله فوق خلقه وانه مستو على عرشه وانكارهم
على الجهميه الذين لا يفرقون بين العرش وغيره وكذلك
ذكر الاشعري ذلك عن اهل السنه والحديث وذكر
انه هو قوله وردا على الجهميه من كتبه المعروفه كالموجز
والابانه والمقالات وغير ذلك من كتبه والمعنى
الثالث من معاني المباينه ما يضاد المماسه
والملاصقه وهذه المباينه المعروفه عند الناس
وهي اخص معانيها وليس المقصود هنا ذكر هذه الامثلة

الحمد لله بل هذا التصور باطل واما بيان بطلانه فله
طرق كثيرة وذلك لان هذا العليل يقول لو كان الباري
سبحانه فوق المخلوقات وهو باين من مخلوقاته لوجب
ان يكون فلكا محيطا بالافلاك لان الفلك التاسع
مستدير وهو محيط بسائر الافلاك وما في جوفها
والمحدد للجهات هو سطح الفلك التاسع فلو قدرنا شيئا
فوقه لزم ان يكون فلكا تاسعا وهو منع على ان الفلك
الاطلس مستديره وهذا ثابت بالسمع والعقل وربما
قال بعضهم ان الافلاك هي تحت الارض فلو
ثبت بعض الناس فهذا حقيقة كلامه واما بطلانه فمن بيان
وجوه احدها ان يقال لا يخلوا اما ان يكون الحالق تعالى
مباينا للمخلوقات واما ان يكون محايثا لها واما ان يكون
لا مباينا ولا محايثا لها وان شئت قلت اما ان
يكون داخل العالم واما ان يكون خارجه واما ان لا يكون
لا داخل العالم ولا خارجه وان شئت قلت هو
سبحانه لما خلق العالم اما ان يكون دخل فيه او دخله
نفسا ولا داخل فيه ولا ادخله نفسه فان قال انه
داخل العالم

داخل العالم محايث له اى هو حيث العالم والعالم
اجسام قام بها اعراض هي الصفات فالذي هو داخل
بعد محايث له اما عرض قايم باجسامه واما بعض
اجسامه وعلى القول بكون سطح الفلك محيطا به
فالقول بكون الفلك محيطا به ابعد عن العقل
والدين من كونه محيطا بالفلك فان قال لا يمكن
في العقل ان يكون داخل العالم ولا يكون جسما من
اجسام العالم ولا عرضا قايما به قيل له فان كان
هذا جائزا في العقل بكونه خارجا عن العالم مباينا له
كونه عين الفلك اقرب في العقل من كونه فيه واما
لا يحيط به وهذا بين واضح فان اثبت انه في العالم
ولا يحيط به العالم كان القول بانه خارج العالم وليس
بفلك اولى في العقل وان قال انه فيه والعالم يحيط به
وذلك ممكن كان القول بانه هو المحيط بالعالم اولى بي
العقل ان يكون متمكنا فتبين انه على التقديرين اى محذور
لزمه في كونه خارج العالم مباينا له كان المحذور في كونه
داخله محايثا له اعظم واقوى فلا يجوز اثبات الابعد عن

مسئلة

سئل عنها شيخنا وشيخنا وامامنا الشيخ الامام العالم
العامل الناسك البارع المجتهد السالك المحقق
المدقق صفي الفرق ناصر السنن قامع البدع فريد
عصره ووالسطة عقد دهره شيخ الاسلام تقي
الدين ابو العباس احمد بن عبد الحليم بن عبد السلام بن
عبد الله بن ابي القاسم بن محمد بن تيمية الحراني بن حميد
متعنا الله بعلومه الفاخرة واشبع عليه نعمه باطنه
وظاهره وانا بعد في الدنيا والاخرة بالدنيا المصرية
فيجب في [illegible] ان نشهد البارئ تعالى الى العلو
من جميع الجهات المخلوقة وانه يدعى من اعلا لا من اسفل
وانه بائن من خلقه لا يتصور ذلك في الذهن الا اذا
فرضنا ان ذات الحق فلكية محيطة بالفلك اذ الفلك
مشتمل محيط بالخلق فهذا التصور حق لا واذا لم
يكن حق فما الدليل الخاص بحمد بما يقبله العقل الصحيح
افتونا ماجورتن رضي الله عنكم اجمعين

اجاب رضي الله عنه

[illegible] يجب قوله لكن يط ابو من نازعهم بالدلايل القطعية
فيما اذا احالته الى التاويل ويثبتون ان ذلك لم يخالف
دليلا قطعيا لا عقليا ولا سمعيا بل بين ان العقل الصريح
يقرر ما اثبته السمع وان العقل الصريح لا يخالف
النقل الصحيح اصلا كما بين ان ما دل عليه القران
من ان الله مباين للمخلوقات اذ هو يدبر العلم قد دل
[illegible] انه مباين للمخلوقات
والسمع زاد على ذلك واثبت الاستواء على العرش
[illegible] بالعقل فالسمع اثبت ما علم العقل
[illegible] وفضله لان الرسل بعثت بتحصيل
[illegible] وتغييرها

والله اعلم [illegible]
وحسبنا الله ونعم الوكيل
وصلى الله على
سيدنا محمد
ونعم وسلم تسليما

[illegible]

فان جعل المطلق يشمل الاطلاق تثبت في الخارج الجمع
بين النقيضين وهذا قد بسطناه وغير هذا الموضع
وبينا ان هؤلاء اصل التاويلات المبتدعة الذين يقولون
للصفات ليس لاحدهم قانون مستقيم في التاويل
بل يتناقضون فيقال لهم اذا اولتم هذا فاولوا
هذا او لا تاولوا شيئا فان قالوا ما دل العقل اثباته لم
نتاوله كان ارادة بخلاف ما لم يدل العقل اثباته كالغضب
كان الجواب من وجوه احدها ان يقال عدم
الدليل ليس دليلا على العدم فغاية انكم لم تعلموا بالعقل
ثبوت صفة اخرى فمن اين لكم ان تنفيها بلا دليل والسمع
قد دل عليها الثاني ان يقال فهذا عدم للرسول
عن الاخبار بصفات مع سلطه فانكم لم تثبتوا الا ما علمتم
بعقولكم وما لم تثبته عقولكم تنفونه فيقع كلام الرسول
عدم الفائدة في باب اسماء الله وصفاته الثالث ان
يبين لهم ان العقل يدل على ما نفيتموه نظير دلالته
على ما اثبتموه وان مبادي الوجود من الاجسام يدل على
الوجه كما ان ما فيه من التخصيصات يدل على الارادة
وما فيه

وما فيه من العقوبات للممكنين يدل على الغضب كما قد بسط
في غير هذا الموضع فان قال انما تاولنا ما علم نقيضه
بدليل قطعي من العقل او النقل قيل له ولكن نسلم لك ان ما
علم نفيه بصريح المعقول او صحيح المنقول فانه يجب
نفيه عن الله لكن دعواكم ان هذا المنصوص يدل على ما يخالف
صريح المعقول وصحيح المنقول قول غير مقبول

الجواب الخامس

ان يقال التاويل الذي هو صرف اللفظ عن الاحتمال
الراجح الى الاحتمال المرجوح للمثبتة فيه ثلثة مسالك
احدها ان ينفوه مطلقا ويقولوا لا حاجة اليه
وتمام ذلك ان يثبتوا تنزه القرآن والحديث عن الدلالة
على المعاني التي اشتملت عليها المسالك الثاني
ان يقولوا التاويل الذي قام عليه دليل شرعي مثل ان يكون
نفي ذلك المعنى قد بينه الشارع في موضع اخر فيلزمون
هو قد بين كلامه فلا يكون كلام الله ورسوله محتاجا
في البيان الى ما احدثه المحدثون من المسلك الثالث
ان يسلموا ان هذا تاويل قام عليه دليل سمعي او عقلي

من يخالفه ما قررت منذ الثالث ان خصومنا
من النفاة المشبهة يخالفونك في هذا الفرق فالمشبهة
للصفات يقولون ليس في الجسم تجسيم او التجسيم الذي
تفيده ليس بمنتف والنفاة المجسمة يقولون التجسيم
في اثبات الاسي كالتجسيم في اثبات الصفات فانك
المتفلسف انما اتاوك هذا كله واتاول ما ورد في معاد
الابدان فيما له تقاوى ما ورد في معاد الروح ونعيمها
وما ورد في اثبات واجب الوجود وعنايته وابداعه
وعلمه الكلي بخلقه فالخطاب الوارد فيما
تفيده اصرح من الخطاب الوارد فيما اشتبه فان قال
[illegible] واجب الوجود قيل له والدليل
[illegible] والوجوب والعناية
والعقل واشباه ذلك معان متميزة في العقل يميز
ما اثبتته الصفاتية وقيل له فتاول العبادات كما
تاولها المجسمة فان قال العبادات قد علم بالاضطرار
ان الرسول اوجبها او ليس فيها ما ينافي العقل قيل
له منازعوك من النفاة والمشبهة يقولون لك ذلك

فالمعتزلة

فالمعتزلة وغيرهم يقولون ان معاد الابدان قد علم بالاضطرار
ان الرسول قد اخبر به والصفاتية يقولون ان اثبات
الصفات مما علم بالاضطرار ان الرسول اخبر به ويقولون
لك ليس في العقل ما ينافيه كما اثبته من هذه الخبريات
كما ليس في العقل ما ناه لما اثبته من العلميات والقرامطة
يمازعونك فيما اثبته حتى في النفس فتقول لا يقال هو لا
موجود ولا معدوم لان في هذا تشبيها له بالموجودات
والمعدومات فان قلت هذا خروج عن القضايا
وهذا خروج عن العقل وهو مخالفة لما علم بالاضطرار
من السمع قيل له وهكذا حال جميع النفاة فانهم لابد
ان يجمعوا بين النقيضين او يسلبوا النقيضين كالقرمطي
فمن قال لا هو ولا مباين ولا محايث ولا داخل
ولا خارج كان تمثيله من يقول لا قائم بنفسه ولا بغيره
ولا قديم ولا محدث ولا موجود ولا معدوم ومن قال
انه وجود مطلق ليس له حقيقة وراء الوجود المطلق
وقد تقرر في المنطق ان المطلق بشرط الطلاقه لا يوجد
في الخارج بل في الذهن كالجسم المطلق والحيوان المطلق

من يخالفه ما قررت ممد الرسالة ... إن حصول
من النقاة المثبته بخلاف نوعك في هذا الفرق فالمثبته
للصفات يقولون ليس في الجسم تجسيم او التجسيم الذي
نفيتم ليس بمنتف والذي اثبتموه يقولون التجسيم
واثبات الاسم كالتجسيم في اثبات الصفات فان قال
ممد لسنا نسلم ان الدليل دل على ما ورد في معاد
الابدان في اليوم الآخر بما ورد في معاد الروح ويعنيها
ورد في اثبات واجب الوجود وعنايته وايداعه
الكتب الخطاب الوارد فيما
اصرح من الخطاب الوارد فيما اثبته قلنا
واجب الوجود قلنا
والوجوب والعقل
واثبات ذات معان متميزة في العقل
ما اثبته السنة وقيل له وقاول العبارات
وانها اشرح فان قال العبارات قد علم بالاضطرار
ان الرسول جيئها اراد بها ما يوافق العقل قيل
له منازعوك من النقاة والمثبته يقولون الذي اثبته

فلا معنى

لمعتزلة وغيرهم يقولون ان معاد الابدان قد علم بالاضطرار
ان الرسول اخبر به والصفاتية يقولون ان اثبات
الصفات ما علم بالاضطرار ان الرسول اخبر به ويقولون
لك ليس في العقل ما ينافي ما اثبته من هذه الجزئيات
كما ليس في العقل ما ينافي ما اثبته من العلميات والقرامطة
يقولون لا يقال هو لا
يقال يعني فيما اثبته حتى في المشي فيقولون لا يقال هو
موجود ولا معدوم لان في هذا تشبيها له بالموجودات
والمعدومات فان قلت هذا خروج عن النقيضين
وهذا خروج عن العقل وهو محال فنعلم بالاضطرار
من الشرع ما يدل له وهذا يحال جميع العقلاء فانهم لا بد
ان يعتقدوا النقيضين ارتفاع النقيضين كالقرمطي
فمن قال لا هو ولا بائن ولا محايث ولا داخل
ولا خارج كان بمنزلة من يقول لا قائم بنفسه ولا بغيره
ولا قديم ولا محدث ولا موجود ولا معدوم ومن قال
ان وجود مطلق ليس له حقيقة وراء الوجود المطلق
وقد تقرر في المنطق ان المطلق بشرط اطلاقه لا يوجد
في الخارج بل في الذهن كالجسم المطلق والحيوان المطلق

يحيط بهم هكذا فسره اهل العلم والايمان بذلك اوفق
وفسرها على انه العلم وهو على عرشه هذا قول المسلمين
وذكر الشيخ ابو عبد الله بن بطة في كتاب الابانة باب الايمان
بان الله على عرشه بائن من خلقه وعلمه محيط بجميعهم
المسلمون من اصحابنا واصحاب الحديث ان الله على عرشه دون
سواه دون سماواته ان قائلا قال له وهو معكم
اينما كنتم وهو معكم في السموات
وفي الارض قلت له انما علمه وقوله وهو الله في السموات
وفي الارض معناه اند هو الله في السموات وهو الله في
الارض وقد بينه في كتابه اذ هو الذي في السماء الله
الارض وهو يعلم سركم وجهركم ما يكون من نجوى ثلاثة الا هو
رابعهم ولا خمسة الا هو سادسهم ولا ادنى من ذلك ولا اكثر الا هو
معهم اينما كانوا ثم اخبرنا انه على عرشه دون خلقه
بما اخبر به عن نفسه من استوائه على عرشه فاما قول
من قال من الناس انه بذاته في كل مكان
فانه قول منكر قبيح يلزم قائله ان يقول
ان الله في الكنف والحشوش ومواضع العذرة
ومبال الكلاب والخنازير تعالى الله عن قول
الجهمية علوا كبيرا

ان يقال الكلام في الايات والاحاديث كلها على طريقة
واحدة والتاويل الذي ذمه السلف والائمة هو تحريف
الكلام عن مواضعه واخراج كلام الله ورسوله عما دل
عليه وتبيد الله به وترك حقائقه باندعوى ان الكلام
عن الاحتمال الراجح الى الاحتمال المرجوح بغير دليل فقوله
تعالى وهو معكم اينما كنتم وكونها من الايات التي
ظاهرها ولا مدلولها ولا مقتضاها ولا معناها ان
يكون الله مختلطا بالمخلوقين ممتزجا بهم ولا الى
جنبهم متيامنا او متياسرا او كونك لوجوده
لا تخلو من ان يقال احد من اهل اللغة ان اللغة
تقتضي المازجة والمخالطة او تدل عليها التيامن
والتياسر ونحو ذلك من المعاني فانا يلزم اذا قلت
هو بكيفية على جلد قدر بقدره وانا اقول
ان التجسم الذي تزعمه يلزم في هذا
ايضا وهذا السائل ان اثبات علم الاحياء
على ابدا علم قدرا لا قدرة مخالف لصريح العقل الثر

غير واحد من ائمة العلم باثارهم واقوالهم قالوا في قوله
ما يكون من نجوى ثلثة الا هو رابعهم ونحوه انه يعلمه
وحكموا حملهم على اسرار الصفات واحاديثها وانكارهم
على المحرفين لها ولهذا لا تقدر احدا ان يحكي عن احد
من اصحاب والتابعين وغيرهم من سلف الامة بتاويل
صحيح انه تاول الاستواء باستيلاء او نحوه من معاني
اهل التحريف بل ينقل عنهم انهم فسروا الايه بما يقتضي
انه سبحانه وتعالى عرشه وتحته ازيل الاشكال
الثابت انهم قالوا في قوله ما يكون من نجوى ثلثة الا
هو رابعهم قالوا انهم قالوا بعلمه [illegible]
وعبد الله في كتاب التمهيد في شرح الموطا الشيخ
[illegible] هذا حديث لم يختلف
اهل العلم في صحته وفيه دليل انه في السماء على العرش
كما قالت الجماعة وهو من حجة على المعتزلة وهذا
اشهر عند العامة والخاصة واعرف من ان يحتاج
الى الترجمة كما بينته لانه اضطر ولم يوقف عليه
احد ولا انكره عليهم مسلم وقال ابو عمر ايضا

اجمع علماء الصحابة والتابعين الذين حماهم التاويل
والوانى تاويل قوله ما يكون من نجوى ثلثة
الا هو رابعهم ولا خمسة الا هو سادسهم هو على العرش
وعلمه في كل مكان وما خالفهم في ذلك احد يجمع قوله
وقال ايضا اهل السنة مجمعون على الاقرار
بالصفات الواردة في الكتاب والسنة وحملها على
الحقيقة لا على المجاز الا انهم لا يكيفون شيئا من ذلك
واما الجهمية والمعتزلة والخوارج فانهم ينكرها ولا
يحملونها على الحقيقة وزعم ان من اقر بها شبه
عندهم من اقر بها اقر بان لله جسم وقال الشيخ
ابو بكر الاجري في باب الشريعة في باب التحذير من
مذهب الجهمية الذي يذهب اليه اهل العلم ان الله على
عرشه فوق سمواته وعلمه محيط بكل شيء وباحاط بجميع
ما دون السموات العلى وجميع ما في شعب الارضين
يروح اليه اعمال العباد وقال [illegible] تبارك وتعالى
في قوله ما يكون من نجوى ثلثة الا هو رابعهم
ولا خمسة الا هو سادسهم ولا ادنى من ذلك ولا اكثر
الا وهو معهم اينما كانوا علمه وعلمه على عرشه وعلمه

ويعلم ان هذه النصوص مصروفة عن هذا المعنى الذي
ظنه هو الاحتمال الا الراجح الى ما يخالف ذلك المعنى
لكن عليه ان يعتقد ويعلم ان السلف والائمة الاربعة
الذين منعوا من التاويل لم يعتقدوا ان هذا المعنى الفاسد
ظاهر هذه النصوص وانما تدل على ذلك بل من فهم
منها هذا المعنى الفاسد بين الله انها لا تدل على هذا
المعنى الفاسد وفي كلام الله ورسوله ما ينفي عن الله هذا
المعنى الفاسد فمن ادعى ان هذه المعاني الفاسدة قد
دل عليها القرآن كان ما في القرآن من التضريح بنقيض
ذلك مبطلا لنفي هذه المعاني الفاسدة فانه قد اخبر
ان الله استوى على العرش وان كرسيه وسع
السموات والارض وان الارض جميعا قبضته
يوم القيمة والسموات مطويات بيمينه ولم يخبر
بعلوه وغير موضع من الكتاب وهذه كلها نصوص
تنفي ان يكون [illegible]
سئل عنها الشيخ الامام العالم العامل الزاهد الورع
اوحد اهل زمانه الشيخ للاسلام تقي الدين ابي العباس

احمد بن عبد الحليم بن عبد السلام بن تيميه الحراني رضي
الله عنه وارضاه وهو بالديار المصريه في قوله
تعالى ما يكون من نجوى ثلثة الا هو رابعهم الاية
وقوله وهو معكم اينما كنتم وقول النبي صلى
الله عليه وسلم ينزل ربنا كل ليلة الى سماء الدنيا الحديث
وقد تاول طايفة هذه الايات واشباهها من ايات
الصفات التي انزه الله تعالى ولم يتاولوا هذا الحديث
ولا امثاله من احاديث الصفات وقد قال طايفة
اذا تاولنا هذه الايات احتمل هذه الاحاديث
ايضا التاويل فما الحجة في تاويل الايات واقرار الاحاديث
كما جاءت يثبتوا لنا الفرق بذلك

الجواب رضي الله

الحمد لله الجواب من هذا من وجوه احدها ان قال
كما اجمع عليه السلف من السابقين الاولين
من المهاجرين والانصار والذين اتبعوهم باحسان
فان اجماعهم حجة قاطعة ويتعين الحذر ان يخالفهم فيما
اجمعوا عليه لا في الاصول ولا في الفروع وحكى

على انفسكم فانكم لاتدعون اصم ولا غائبا انما تدعون
سميعا قريبا ان الذى تدعونه اقرب الى احدكم من عنق
راحلته وهو سبحانه قريب فى علوه على كل شئ فى دنوه وقد
تكلمنا على قربه من خلقه وقرب عباده منه بكلام مبسوط
وذكرنا اقوال الناس كلهم فى ذلك فى غير هذا الموضع
وبينا ان قربه لاينافى علوه الجواب
الثالث ان لفظ التاويل فيه اصطلاحات متعددة فالتاويل
الذى يتنازع فيه شبه الصفات ونفاتها المراد به
صرف اللفظ عن الاحتمال الراجح الى الاحتمال المرجوح
وذلك لايجوز الا بدليل يوجب ذلك وقد يراد بلفظ
التاويل تفسير اللفظ وان كان التفسير يوافق ظاهره
وهذا اصطلاح ابن جرير الطبرى فى تفسيره وابن عبد
البر ونحوهما وقديرا - بلفظ التاويل ما يورد اليه اللفظ
وهو الحقيقة الموجودة فى الخارج التى دل الكلام
عليها وبهذه اللغة جاء القرآن كقوله تعالى
هل ينظرون الا تاويله يوم ياتى تاويله يقول الذين
نسوه من قبل قد جاءت رسل ربنا بالحق وقوله تعالى
وما يعلم

وما يعلم تاويله الا الله والراسخون فى
العلم يقولون امنا به كل من عند ربنا وامثال ذلك
اذا عرف ذلك فقول اما التاويل
بالمعنى الثالث والثانى فلا نزاع فيه بين الناس
واما التاويل بالمعنى الاول فنقول هو صرف اللفظ
عن ظاهره الى ما يخالف ظاهره او عن حقيقته او عن
الاحتمال الراجح حينئذ فالظهور والبطون من الامور
الاضافية فان كل انسان يظهر له من تصور الصفات
ان صفات الخالق مماثلة لصفات المخلوقات مثل ان
يظن ان استواه على العرش كاستوا الانسان على سريره
او على الفلك او ان معيته مع خلقه تقتضى
فيهم او ان قوله الحجر الاسود يمين الله فى الارض
ان صفته حلت فيه ونحو ذلك فهذا
للرب وانما فهم من ذلك ما يقتضى ان يكون الله
فى جوف الافلاك ونحو ذلك ممن ظن ان هذه المعانى
الفاسدة هى ظاهر القرآن ان مسماها الظاهر وحقيقته
يجب على مثل هذا ان يعتقد التاويل فى ذلك كله ويعلم

وانه بكل شئ عليم فدل هذا السياق على انه مع كونه
استوا على العرش يعلم باطن الخلق وظاهرهم وهو
معهم لا يغيب عنه شئ من امرهم وكذلك قال
النبي صلى الله عليه وسلم في حديث العباس بن عبد المطلب
لما ذكر للشهوات والعرش فوق
عرشه وهو يعلم ما انتم عليه وكذلك قال عبد الله
ان بين السماء الدنيا كذا وكذا الخ قال والله
فوق عرشه وهو يعلم ما انتم عليه وكذلك ما ذكره
غير واحد اجماعا له من قوله تعالى الم تر ان الله يعلم
ما في السموات والارض ما يكون من نجوى ثلثة الا هو
رابعهم ولا خمسة الا هو سادسهم ولا ادنى من ذلك
ولا اكثر الا هو معهم اينما كانوا ثم ينبئهم بما عملوا يوم
القيمة ان الله بكل شئ عليم فافتتح الآية بالعلم
وختمها بالعلم ومثل هذا قوله تعالى يستخفون
من الناس ولا يستخفون من الله وهو معهم اذ يبيتون
ما لا يرضى من القول ولما قوله ان الله مع
الذين اتقوا والذين هم محسنون وقوله لموسى وهرون
انني معكما اسمع واري وقوله عن الرسول اذ يقول
لصاحبه لا تحزن ان الله معنا فقد علم ان حكم المعية هنا
ومقصودها ليس عاما لجميع المخلوقات كالعلم والقدرة
بل مختصا بالمتقين المحسنين دون الفجار الظالمين وبموسى
وهرون دون فرعون وقومه وبالنبي وصديقه دون
مشركي قومه فهذه امور الى قبها خصوص وعموم
تضمنها لفظ المعية وذلك عليها كما دل لفظ العلم
والسمع والبصر على ما تقدم وهي في نفسها تقتضي من
المصاحبة والمقارنة ما هو معناها في الاصل ولا يقتضي
ممازجة ولا مخالطة ولا يتماسا ولا تياسرا بل اذا قيل
انها تتضمن قربه من خلقه فقربه ثابت بنصوص صريحة
اصرح من لفظ المعية كقوله تعالى واذا سألك
عبادي عني فاني قريب اجيب دعوة الداعي اذا دعاني
وقوله تعالى قل ان ضللت فانما اضل على نفسي
وان اهتديت فبما يوحي الي ربي انه سميع قريب وفي
الصحيح عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال لاصحابه
لما كانوا يرفعون اصواتهم بالتكبير ايها الناس اربعوا

من محاسبة الشخص ومجازاته وكذلك قوله
يستخفون من الناس ولا يستخفون من الله وهو معهم اذ
يبيتون ما لا يرضى من القول وكان الله بما يعملون محيطا
وكما في قوله نحن اعلم بما يستمعون به اذ يستمعون
واذ هم نجوى وقوله تعالى قد يعلم الله الذين
يتسللون منكم لواذا الى قوله الا ان لله ما في السموات
والارض قد يعلم ما انتم عليه ويوم يرجعون اليه
فينبئهم بما عملوا والله بكل شيء علم ولذلك السميع
والبصر مثل قوله لقد سمع الله قول الذين
قالوا ان الله فقير ونحن اغنياء سنكتب ما قالوا وقتلهم
الانبياء بغير حق وقوله الذي يراك حين
تقوم وتقلبك في الساجدين وقوله وقل اعملوا
فسيرى الله عملكم ورسوله والمؤمنون فهذا ونحوه
وان ذكر فيه لفظ السمع والرؤية فالمقصود لوازم
ذلك من احصاء ذلك والجزاء عليه بالثواب والعقاب
وقد يكون المقصود بذلك قبول الدعاء كقول
الخليل ان ربي لسميع الدعاء وقوله ايضا سمع الله
لمن حمده

لمن حمده يعني بالنظر نظر الرحمة والمحبة كقوله ولا
يكلمهم الله ولا ينظر اليهم فهذه الامور لما كانت من
لوازم العلم والسمع والبصر من شأنه احصاء الاعمال
والجزاء عليها وكذلك صارت متضمنة لهذا المعنى
ولذلك المصاحبة لما كان لها لوازم مثل معرفة الصاحب
بحال صاحبه وموالاته وموافقته له دخلت هذه
المعاني فهاجت ذلك عليه السياق ولقطع في الاصل
يدل على المصاحبة ويدل على لوازم هذا المعنى من العلم
الذي تضمن الاحصاء والجزاء على الاعمال عموما ومن
الموالاة والمعونة والنصر الذي يخص المؤمنين ونحو
ذلك فقوله تعالى هو الذي خلق السموات
والارض في ستة ايام ثم استوى على العرش يعلم ما
يلج في الارض وما يخرج منها وما ينزل من السماء وما يعرج
فيها وهو معكم اينما كنتم والله بما تعملون بصير ذكر بعد
ان اخبر بخلق السموات والارض واستوائه على العرش
انه يعلم ما يدخل في الارض وما يخرج منها وما ينزل
من السماء وما يصعد فيها وانه مع الخلق اينما كانوا

ند مغايرهم والمسمى مع الذى هو معنى الظرف والمظروف
فانه اذا قيل هذا فوق هذا اقتضى ان مغاير مباين لما
هو فوقه والمسمى بلفظ فوقه ولفظ مع من هذا
الجنس ظرف من المظروف فيقتضى ذلك ان يكون
المتعلق بهذا الظرف مغايرا مباينا له ولما اضيف اليه
الظرف ولا نزاع ان الشئ اذا كان فوق الشئ جاز ان
يقال هو معه وقد يجعل الاعلا مع الاسفل بما
يقال هذا الحمل معى وقد يجعل الاسفل مع الاعلا بما
يقال هذا المركوب معى وقد يقال لما هو مباين منفصل
عنه ما يقال هذه العاشة معى وقد يقال
شرنا لبارحة والقمر معنا وامثال ذلك مما يقتضى
المباينة والانفصال فعلم بذلك ان فوق وهو معه
لا تنفى ان يكون الرب مباينا له ولا تقتضى ان يكون
جوابهم بل غايته ان يكون بحيث هو مضاف اليه مما
يسمية النحاة ظرفا كالفوق ونحوه فلا يكون بين فوقه
وقوله معهم منافاة بل يكون لفظ المعية على
مطلق انه حيث يضاف اليهم ولفظ الفوقية دل على

خصوص ذلك والبعد هى فوقه بينونة منافاة
ولا مباشرة وحقيقة الامر ان لفظ مع فى الاصل معنى
واحد وهو المصاحبة والمقارنة والمشاركة فى مسمى
مع الذى هو معنى الظرف وهو ظرف اضافى فقوله
هذا معه بمنزلة قوله هذا مصاحب له مقارن له وهو مقتض
مطلق المصاحبة والمقارنة لا نوعا منهم الاسفيل
وتحتيص وكذلك اذا قيل هو يقتضى مطلق الموافقة
او المشاركة فيما قد يسمى مكانا ونحو ذلك من الاسما
فانه لا يدل الا على مطلق هذه الموافقة لكن قد يكون
من لوازم ذلك موالاة احدهما للاخر محبة ونصرة
كما يقال فلان مع فلان على اذا كان من شان المتحابين
قرب كل منهما الى الاخر حتى يتفقا فى محل واحد
وقد يكون من لوازم ذلك معرفة كل منهما بالاخر
او معاونته اذ من شان المجتمعين من الادميين
فى محل يعرف احدهما الاخر ومعاونته له وهذا مع
ان لفظ العلم فى الاصل انما يقتضى معرفة المعلوم
ثم قد يكون من لوازم ذلك ما يقتضيه العلم

وهرون التي معنا اسمع واری فهو مع موسی وهرون
دون فرعون وقومه ولقوله عن النبي صلى الله عليه وسلم
اذ يقول لصاحبه لا تحزن ان الله معنا فهو مع النبي
صلى الله عليه وسلم وصاحبه لا مع الكفار كذلك حمل
وامثاله فلو كانت المعية معناها الاختلاط والامتزاج
وكان في كل مكان بذاته لم يحز ان يكون في المعية تخصيص
فمن زعم ان معناها الامتزاج والاختلاط وان ظاهرها ان
يكون في كل مكان فقد اخطأ وللمعية وان دلت على
المصاحبة والمقارنة فهي في كل مكان بحسب ما دل عليه
السياق فلما كان في تلك الآيتين قد اقتضى الامر بالعلم
وختمها بالعلم دل ذلك ان من حكم المعية انه علم على
شيء وهنا لما كان السياق يدل على ان المقصود الاعانة
والنصر والحفظ كان من حكم المعية النصر والمعونة فقول
القائل انا معك معناه انا اصاحبك ومقارنك واذا
كان كذلك اقتضى انی اعلم حالك وقد يقتضي اذا اعينك
وانصرك على اعدائك وقد ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم
انه كان يقول اللهم انت الصاحب في السفر وانت الخليفة

في الاهل

في الاهل اللهم اصحبنا في سفرنا واخلفنا في اهلنا وهذا
وامثاله بين ان لفظ المعية في القرآن ليس فيه هذا
التاويل المتنازع فيه وهو صرف اللفظ عن احتمال
الراجح الى الاحتمال المرجوح لدليل يقترن بذلك فان هذا
انما يكون اذا كان ظاهر قوله وهو معكم يقتضي ان يكون
الله ممتزجا بنا حالا في احوالنا او ان يكون الى جوانبنا
وليس هذا مدلول لفظ المعية اصلا فبطل ما قال بل
يقال للجواب الثاني وهو ان
قوله وهو معكم يدل على نقيض قول الجهمية فانه ذكر
نفسه وذكر انه معهم ولفظ الخطاب اذا قيل لهم وانتم
ومعكم ونحو ذلك يتناول ما يتناوله الاسم الظاهر
واسمهم يتناول جميع ذاتهم وصفاتهم فابعاضهم وذلك
ممتنع ان يكون في احدهم شيء من غيره فاذا كان هو معهم
دل ذلك على انه منفصل عنهم بائن منهم خارج عنهم
حاو في نظايره بل قوله رب الناس ملك الناس ورب
العالمين ونحو ذلك يقتضي انه مغاير للناس مباين
لهم لان الرب مغاير للمربوب فاذا قيل هو معهم اقتضى

قد غلط غلطا بينا وهذا ان قوله وهو الذي
في السماء اله وفي الارض اله ليس ظاهره ان ذاته في السموات
والارض بل ظاهره انه اله لاهل السماء وانه اله اهل الارض
فاهل السماء يالهونه ولاهل الارض يالهونه وكذلك قوله
وهو الله في السموات وفي الارض ليس ظاهره ان نفس
الله في السموات والارض فانه لم يزل هو في السموات
والارض بل قال وهو الله في السموات وفي الارض
فالظرف مذكور بعد جمله لا بعد تفرد هو متعلق بما
اسم الله من معنى الفعل هو الله في السموات اي للعبوده
الاله في السموات والاله في الارض لقوله وهو
الذي في السماء اله وفي الارض اله بخلاف قوله ءامنتم
من في السماء ان يخسف بكم الارض وقوله ام امنتم
من في السماء ان يرسل عليكم حاصبا فانه لم يذكر ما
يتعلق به قوله في السماء غير نفسه ولذلك الاثر
الذي يروى عن ابن عباس انه قال لجبريل سود
بمكة الله في الارض فمن صالحه واستلمه فكانما صافح
الله وقبل يمينه فمن قال ان هذا يحتاج الى تاويل فقد
اخطا فانه ليس ظاهر هذا ان الحجر هو صفة الله فانه

قال ميثم

ما سمي الله في الارض فعبده هو في الارض بين انه ليس
هو صفة الله ثم قال فمن صافحه وقبله فكانما
صافح الله وقبل يمينه والمشبه غير المشبه به فقد صرح
بان المستلم له لم يصافح الله وانما هو مشبه بذلك

الوجه الثالث ان يقال اخبار الله في القرآن
انه مع عباده تارة عاما وتارة خاصا فالعام كقوله الم تر ان
الله يعلم ما في السموات والارض ما يكون من نجوى ثلثة
الا هو رابعهم ولا خمسة الا هو سادسهم ولا ادنى
من ذلك ولا اكثر الا هو معهم اينما كانوا ثم ينبئهم بما
عملوا يوم القيمة ان الله بكل شيء عليم وقال وهو
الذي خلق السموات والارض في ستة ايام ثم استوى على
العرش يعلم ما يلج في الارض وما يخرج منها وما ينزل
من السماء وما يعرج فيها وهو معكم اينما كنتم والله بما
تعملون بصير فختم الكلام بالعلم وختمه بالعلم واما الخاص
فكقوله ان الله مع الذين اتقوا والذين هم محسنون فهذا
بين انه ليس مع الفجار والظالمين ولو كان بذاته في
كل مكان لكان مخالفا لهذه الآية وكذلك قوله لموسى

يا ايها هذا الاثبات فليف حيلهم على تحريف
النفي الذي هو اخي واداته وكلامه لم يدل عليه بل
دل على نقيضه وضده ومن نسب هذا الى الرسول فالله
حسيبه على ما يقول والمراتب ثلثة اما ان
ان يتكلم بالهدى او بالضلال او يسكت عنهما ومعلوم
ان السكوت عنهما خير من التكلم بما يضل وهنا يعرف
بالعقل ان الاثبات لم يسكت عنه بل بينه وكان ما
جاء به السمع موافقا للعقل فكان المنفي عن الله مع
خلقه فانما يقتضي المصاحبة والمقارنة المطلقة ن
الثاني انه حيث ذكر في القران لفظ
المعية فانه لم يدل على الممازجة والمخالطة كما في قوله
محمد رسول الله والذين معه اشداء على الكفار رحماء بينهم
فليس معنى ذلك ان ذات المومنين ممتزجة بذاته
ولذلك قال تعالى والذين امنوا من بعد وهاجروا
وجاهدوا معكم فاولئك منكم والمجاهد معهم ليست ذاته
ممتزجة بذواتهم ولا مماسة لذواتهم وقال
تعالى اتقوا الله وكونوا مع الصادقين وليس المراد
ان ذاته

ان ذاته تمتزج بذواتهم ولا مماسة لها وقال تعالى فا
امن معه الا قليل وقال تعالى وانجيناه ومن معه
في الفلك المشحون وهذا مثبت في كتاب الله وليس في شي
من ذلك ان معنى المعية ان تكون احدهما حالا في الاخر
ولا ممتزجا به ولا مختلطا به فمن اين ظاهر قوله وهو
معكم ونحو ذلك ان يكون الله مختلطا بالمخلوقين وممتزجا
بهم وحالا فيهم او مماسا لهم ونحو ذلك فقد افترى على
الله القران وعلى لغة العرب وادعى ان هذا الكفر
هو ظاهر القران وهو كذب على الله ورسوله بلا حجة
ولا برهان وغاية ما يقال ان لفظ مع ظرف او طرف
مكان فيقتضي ان يكون المتعلق بهذا الظرف مكانا من
المضاف اليه كما في قول القائل هذا فوق هذا من ظروف المكان
المكان ولكن هذا لا يقتضي ان يكون المكان عن يمين
المضاف اليه او عن شماله ولا يقتضي ان يكون عن يمينه
وشماله جميعا بل الكلام يقتضي مطلق المكان فاذا قدر
ان فوق المضاف اليه لم يكن هذا مخالفا لظاهر المعية
ومن قال انه لا بد في المعية من ان يكون ما مع
الشي متيامنا او متياسرا او الى جانبه ونحو ذلك

والتابعين لهم باحسان كخلاف النفي فانه لا يوجد عنهم
ولا يمكن حمله عليه وقد جمع علما الحديث من المنقول عن
السلف في الاثبات ما لا يحصى عدده الا رب السموات ولم
يقدر احدان يأتي عنهم في النفي بحرف واحد الا ان يكون
من الاكاذيب المختلقة التي ينقلها من هو من ابعد الناس
عن معرفة كلامهم ومن هؤلاء من يتمسك بمحملات سمعها
بعضها كذب وبعضها صدق مثلما ينقلونه عن عمر انه
قال كان النبي صلى الله عليه وسلم وابو بكر يتجدثان
وكنت كالزنجي بينهما فهذا من الكذب باتفاق اهل العلم
بالاثر وبتقدير صدقه فهو محمل فاذا قال اهل الاثبات
كان ما يتكلمان فيه من هذا الباب لموافقته ما نقل عنهما
كان اول من قول النفاه انهما تكلما بالنفي وكذلك
حديث جراب ابي هريرة لما قال حفظت عن رسول الله
صلى الله عليه وسلم جرابين اما احدهما فبثثته فيكم واما
الاخر فلو بثثته لقطعتم هذا البلعوم فان هذا حديث
صحيح لكنه محمل وقد جاء مفسرا ان الجراب الاخر كان
فيه احاديث الملاحم ولو قدر ان فيه ما يتعلق بالصفات

فليس فيه

تلبيس فيه ما يدل على النفي بل الثابت المحفوظ من الاحاديث
اي هريرة لحديث اتيانه يوم القيمة وحديث النزول والضحك
وامثال ذلك كلها على الاثبات ولم ينقل عن ابي هريرة
حرف واحد من جنس قول النفاة

الجهمية المتكلمة فتقولون ان القرينة الصارفة لهم
عما دل عليه الخطاب هو العقل فالنفي بالدلالة العقلية
الموافقة لمذهب النفاة

لهم اولا نجيب اذا كان ما يتكلم به انما يفيدهم الضلال
وانما يستفيدون الهدى من عمومهم كان الرسول قد نصب
لهم اسباب الضلال ولم ينصب لهم اسباب الهدى
واحالهم في الهدى على نفوسهم فيلزم على قولهم ان
تركهم في الجاهلية خيرا لهم من هذه الرسالة التي لم
ينفعهم بل ضرتهم فلتكن لهم ثانيا

فالرسول صلى الله عليه وسلم قد بين الاثبات الذي هو
اظهر في العقل من قول النفاة مثل ذكره لخلق الله تعالى
وقدرته ومشيته وعلمه ونحو ذلك من الامور التي
تعلم بالعقل اعظم مما يعلم نفي الجهمية وهو لم يتكلم

يحوز اعتقاده اذا كان ذلك محوفا عليهم ولو لم يخلهم
بما يدل على ذلك فكيف اذا كان خطابه هو الذي يدلهم على
ذلك الاعتقاد الذي يقول النقاه هو اعتقاد باطل
فاذا لم يكن في الكتاب ولا السنه ولا كلام احد من السلف
والائمه ما يوافق قول النقاه اصلا بل هم دايما لا
يتكلمون الا بالاثبات امتنع حينيذ ان لا يكون مرادهم
الاثبات وان يكون النفي هو يعتقدونه ويعتمدونه
وهم لم يتكلموا به قط ولا اظهروه وانما اظهروا ما يخالفه
وينافيه وهذا كلام مبين لا مخلص لاحد عنه لكن للجهميه
المتفلسفه هنا كلام وللجهميه المتفلسفه كلام اما
المتفلسفه والقرامطه فيقولون ان الرسل كلموا
الخلق بخلاف ما هو الحق واظهروا لهم خلاف ما يعتقدون
وربما يقولون انهم كذبوا لاجل مصلحه العامه فان
مصلحه العامه لا تقوم الا باظهار الاثبات وان
كان في نفس الامر باطلا وهذا معلوم فساده من الدين قد
البينه والكفر الواضح قول متناقض في نفسه فانه
يقال لو كان الامر كما تقولون والرسل من جنس

روشايكم

روشايكم لكان خواص الرسل يطلعون على ذلك ولكانوا
يطلعوا خواصهم على هذا الامر فكان يكون النفي مذهب
خاصة الامة واعلمها عقلا وعلما ومعرفة والامر بالعكس
فان من تامل كلام السلف والايمة وجد اعلم الامة عند
الامة كابي بكر وعمر وعثمان وعلي وابن مسعود وابي ابن
كعب وابي الدرداء ومعاذ بن جبل وعبد الله بن
سلام وسلمان الفارسي وعبد الله بن عباس وعبد الله بن
عمر وعبد الله بن عمرو وامثالهم هم اعظم الخلق اثباتا
وكذلك افضل التابعين مثل سعيد بن المسيب وامثاله
والحسن البصري وامثاله وعلي بن الحسن وامثاله
واصحاب بن مسعود واصحاب بن عباس وهم من اجل
التابعين بل النقول عن هؤلاء في اثبات تجبن عن اظهاره
لكثير من الناس وعلى ذلك تاول يحيى بن عمار وصاحبه
شيخ الاسلام ابو اسمعيل الانصاري ما يروى ان من
العلم كهيئة المكنون لا يعرفه الا اهل العلم بالله فاذا
ذكروه لم ينكروه الا اهل الغره بالله تاه ولو اد لك
على ما جاءت به من الاثبات لان ذلك ثابت عن الرسول والسابقين

نفسه فوق الخلق او هو يكون فوق الخلق كما تشهد
ثم تارة يقولون لا فوقهم ولا تحتهم ولا داخل العالم ولا خارجه
ولا مباين ولا محايث وتارة يقولون هو بذاته في كل مكان
وفي كلا المقالين يدفعون ان يكون هو نفسه فوق خلقه
فاما ان يكون الحق اثبات ذلك او نفيه فان كان نفي ذلك
هو الحق فمعلوم ان القرآن لم يبين هذا قط لا نصا ولا
ظاهرا ولا الرسول ولا احد من الصحابة والتابعين
وائمة المسلمين ولا ائمة المذاهب الاربعة ولا غيرهم
ولا يمكن احد ان ينقل عن واحد من هؤلاء انه نفى ذلك
واخبر به واما نقل الاثبات عن هؤلاء فاكثر من
ان يحصر فان كان الحق هو النفي دون الاثبات والكتاب
والسنة والاجماع انما دل على الاثبات ولم يذكر النفي اصلا
لزم ان يكون الرسول والمومنون لم ينطقوا بالحق في
هذا الباب بل نطقوا بما يدل اما نصا واما ظاهرا على
الضلال والخطا المناقض للهدى والصواب ومعلوم
ان من اعتقد هذا في الرسول والمومنون فله اوفر حظ
من قوله تعالى ومن يشاقق الرسول من بعد ما تبين له الهدى
ويتبع غير سبيل المومنين نوله ما تولى ونصله جهنم
وساءت مصيرا

هذه النصوص اريد بها
خلاف ما يفهم منها وخلاف ما دلت عليه او انه لم يرد
اثبات علو الله نفسه على خلقه وانما اريد بها علو الله
المكانة ونحو ذلك كما قد بسطنا الكلام على هذا في غير
هذا الموضع

فان يجب ان يعلم ان الذي
الحق الذي يجب التصديق به باطنا وظاهرا بل وبين
لهم ما يدلهم على ان هذا الكلام لم يرد به مفهومه
ومقتضاه فان عامة ما يقدر انه تكلم بالمجاز المخالف
للحقيقة والباطن المخالف للظاهر ومعلوم باتفاق
العقلا ان المخاطب المبين اذا تكلم بمجاز فلابد ان يقترن
بخطابه ما يدل على ارادة المعنى المجازي فاذا كان الرسول
المبلغ المبين الذي بين للناس ما انزل اليهم يعلم
ان المراد بالكلام خلاف مفهومه ومقتضاه كان عليه
ان يقترن بخطابه ما يصرف القلوب عن فهم المعنى
الذي لم يرد لاسيما اذا كان باطلا لا يجوز اعتقاده
في الله فانه عليه ان ينهاهم عن ان يعتقدوا في الله ما لا

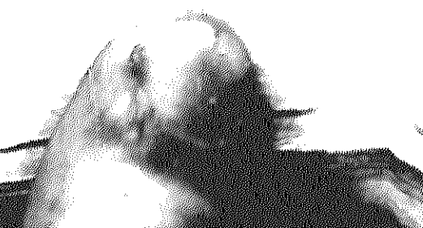

لقوله تعالى يا رفعه الله اليه اني متوفيك ورافعك
الي يعرج الملايكة واليه والروح اليه وقوله تعالى
اليه يصعد الكلم الطيب والعمل الصالح يرفعه
وتارة يخبر بنزوله ممن هو من عنده لقوله تعالى
والذين اتيناهم الكتاب يعلمون انه منزل من ربك
بالحق هل نزل روح القدس من ربك بالحق تنزيل
الكتاب من الله الرحمن الرحيم تنزيل الكتاب من الله
العزيز الحكيم وتارة يخبر بانه العلي الاعلا لقوله
تعالى سبح اسم ربك الاعلا وقوله وهو العلي العظيم
وتارة يخبر بانه في السما لقوله تعالى ءامنتم من
في السما ان يرسل عليكم حاصبا تذكر السما دون الارض
وما يعلق بذلك الحد الواسع او غيرها
مما ذكر فوجه تعالى وهو الذي في السما اله وفي
الارض اله وقوله تعالى وهو الله في السموت
وفي الارض ولذلك قال لبيك حميد
مسلم انه تامنوني وانا امين من في السما ونحو
ذلك

للجارية اين الله قالت في السماء قال اعتقها فانها
مومنة وتارة يجعل بعض الخلق عنده دون بعض لقوله
تعالى وله من في السموات ومن في الارض ومن عنده لا
يستكبرون ويخبر عن عنده بالطاعة لقوله تعالى
ان الذين عند ربك لا يستكبرون عن عبادته ويسبحونه
وله يسجدون فلو كان موجب العندية معنى عاما
كدخولهم تحت قدرته ومشيته وامثال ذلك
لكان كل مخلوق عنده ولم يكن احد مستكبرا عن
عبادته بل مسبحا له ساجدا وقد قال الله تعالى
ان الذين يستكبرون عن عبادتي سيدخلون جهنم
داخرين وهو سبحانه وصف الملا الله بذلك ردا
على الكفار المستكبرين عن عبادته وامثال هذا في
القران لا يحصى الا بكلفة واما الاحاديث والاثار
عن الصحابة والتابعين فلا يحصيها الا الله فلا يخلوا
اما ان يكون ما اشتركت فيه هذه النصوص من اثبات
علو الله نفسه على خلقه هو الحق والحق يقتضيه
اذ الحق لا يخرج عن النقيضين واما ان يكون هو

نفسه الذي يصوم عن الطعام لا عن الآثام والمهلكات
ثم الصوم عن الطعام والآثام والسابق الذي يصوم
عن كل ما لا تتقرب به الى الله وامثال ذلك لم تأت هذه
الاقوال شافيه بل كل واحد نوعا ما ولد الايه
الوجه الثالث ان يذكر احدهم
النزول الايه سببا يذكر الاخر سببا اخر لا ينافي
الاول ومن الممكن نزولها لاجل الشيئين جميعا
او نزولها مرتين مرة هذا ومرة هذا واما ما عن
سلفهم اختلفوا فيه اختلاف تنوع فهذا
قليل والنسبة الى لم يختلفوا فيه كما ان تنازعهم
والصيام والفرض والزكاة
ينبغي ان يكون اصل عدد
وجمعها نصوص
نزل عليه كتاب
الله عليه وسلم
وقد
عبر

هي السنة وقد قال صلى الله عليه وسلم الا وانه
الكتاب ومثله معه فما ثبت عنه من السنة فعلينا اتباعه
سواء ان نجد انه في القرآن ولم نفهمه عنه او قيل لنا في
حكما ان ما اتفق عليه السابقون الاولون من المهاجرين
والأنصار والذين اتبعوهم باحسان فعلينا ان نتبعهم
فيه سواء قيل انه كان منصوصا في السنة فاتبعناه
لذلك او قيل انه مما استنبطوه واستخرجوه باجتهادهم
من الكتاب والسنة فصل فاذا تبين
ذلك فوجوب اثبات العلو لله تعالى ونحوه يتبين
من وجوه احدها ان يقال ان القرآن والسنة
المستفيضة المتواترة وغير المتواترة وكلام السابقين
والتابعين سلف القرون الثلاثة معلوم بما ذكرناه
العلو لله تعالى على عرشه بانواع من الدلالات
من الصفات واصناف من العبارات تارة يخبر بانه
نزل في ستة ايام ثم استوى وقد
استوى على العرش
يخبر بعروج الاشياء وصعودها وارتفاعها اليه

بأسمائه وتسميه القرآن العزيز بأسمائه فقال تعالى
قل ادعوا الله او ادعوا الرحمن ايا ما تدعوا فله الأسما
الحسنى فاقبل الرحمن الرحيم الملك القدوس السلام
فهي كلها اسما لمسمى واحد سبحانه وتعالى وان كان
كل اسم يدل على معنى غير معنى الاسم
الآخر وهذا من التفسير كلام
على المعرض عن هذا يقول هو الاسلام
هذا يقول عمر هذا اي اتبع القرآن وهذا
يقول السنة والجماعة هذا يقول طريق العبودية
وهذا يقول ما علمه الله ورسوله ومعلوم ان الله
يوصف بهذه الصفات كلها وان كل اسم من هذه الاسماء
يدل على ما لا يدل عليه الاسم
الآخر ولكن كل منهم دعى الى ما دعت اليه الرسل به
من الصراط المستقيم فيتبع معرفة ذلك
الوجه الثاني ان يقال ان الله
سبحانه وتعالى امر عباده على سبيل التمثيل
والتخاطب لا على سبيل الحصر والاحاطة
كما سأل اعجمي عن معنى لفظ تمر هل رأيتها فقيل
نعم هذا

هذا هو الذي ذكرناه مثال للخبر واشارة الى جنسه
لا الى ذلك الرغيف خاصة ومن هذا ما في القرآن
في قوله تعالى فمنهم ظالم لنفسه ومنهم مقتصد ومنهم
سابق بالخيرات فقوله تعالى فمنهم ظالم لنفسه
المفرط بترك ما امر به او مع فعل المحظور والمقتصد القائم
بأداء الواجبات وترك المحرمات والسابق بمنزلة
المقرب الذي يتقرب الى الله بالنوافل بعد الفرائض
الذي يحب الله ثم ان كلا منهم يذكر نوعا من هذا
وذاك فالظالم يقابل الظالم الموخر للصلاة عن
وقتها والمقتصد المصلي في الوقت والسابق
المصلي لها في اول الوقت وقد يكون التقديم افضل
وقد يكون الاخر افضل بحسب حاله هو بحيل الذي
يصر على الذنب ويدب على ركوبه والمقتصد القائم
بما يجب عليه من الزكاة وصلة الرحم وقرى الضيف
والاعطاء للسائل والسابق الفاعل للمستحب بعد
الواجب فاعل الصدقة حين يحتاج الناس اليها كلها ومن يبذل
مع هذا فقد يأخذ شيئا وقد لا يأخذ

دون فهم المعنى وانتباه. فقال تعالى ومنهم من
[illegible] الذين يسمعون ما لا يسمع إلا دعاء ونداء
صم بكم عمي فهم لا يعقلون وقال تعالى أم
تحسب أن أكثرهم يسمعون أو يعقلون إن هم إلا كالأنعام
بل هم أضل سبيلا وقال تعالى ومنهم من ينظر
إليك حتى إذا خرجوا من عندك قالوا للذين أوتوا
العلم ماذا قال آنفا أولئك الذين طبع الله على قلوبهم
واتبعوا أهواءهم وأشباه ذلك وهؤلاء المنافقون
سمعوا صوت النبي صلى الله عليه وسلم ولم يفهموا
[illegible] وإذا [illegible] الساعة وهذا كلام [illegible]
[illegible] قال [illegible] أولئك الذين طبع [illegible]
[illegible] واتبعوا أهواءهم [illegible] المنافقون
[illegible] بمعنى القرآن
[illegible] والمنافقون بما تكلم الله عليه
الوجه الثاني [illegible]
[illegible] القرآن كان [illegible]

المصحف على ابن عباس من أوله إلى آخره وقف عند كل آية
وسأله وهذا قول سفيان الثوري [illegible]
المفسر عن مجاهد حسبك به وكان ابن مسعود يقول
واعلم أن الكلام في كلام الله متى يسلم منه أحد
وكل واحد من الطبري وابن مسعود وابن عباس يليق
عنه من التفسير ما لا يحصيه إلا الله تعالى
والمنقول إلينا عن الصحابة والتابعين شيء
معروف عند أهل العلم بالقرآن قال قائل
قد اختلفتم في تفسير القرآن اختلافا كثيرا ولو
كان ذلك منقولا عنهم عن الرسول صلى الله عليه
وسلم لم يختلفوا فيه فقال الاختلاف
إنما وقع عن الصحابة بل وعن أئمة المسلمين التابعين في
القرآن كثيرة لا يخرج عن وجوه أحدها
[illegible] بعبارة غير عبارة
[illegible] ويذكر اسم بدل اسم على معنى
[illegible] حرم الله الخمر فإن [illegible]
[illegible] الله الحسنى وتسمية [illegible]

معلوما معلوم من وجوه **احدها** ان العاده للطرق
التي جبل الله عليها بني آدم توجب اعتناهم بالقرآن المنزل
عليهم لفظا ومعنى بل ان يكون اعتناؤهم بالمعنى اوكد فانه
قد علم انه من قرأ كتابا في الطب والحساب او النحو او الفقه
او غير ذلك فانه لابد ان يكون راغبا في فهمه وتصور
معانيه فكيف من قرأ كتاب الله المنزل عليهم الذي به هداهم
الله وبه عرفهم الحق والباطل والخير والشر والهدى والضلال
والرشاد والعلم فمن المعلوم ان رغبتهم في فهمه وتصور
معانيه اعظم رغبات بل اذا سمع المتعلم من العلم حديثا
فانه يرغب في فهمه فكيف بمن يستمع كلام الله من المبلغ
عنه بل ومن المعلوم ان رغبة الرسول صلى الله عليه وسلم
في تقريرهم معاني القرآن اعظم من رغبته في تقريرهم حروفه
فان معرفة الحروف بدون المعاني لا تجعل الفهوم تفهم
اللفظ انما يراد للمعنى **الوجه الثاني** ان الله قد
حضهم على تدبره وعقله وانتباعه في غير موضع كما قال
كتاب انزلناه اليك مبارك ليدبروا آياته وقال افلا يتدبرون
القرآن ام على قلوب اقفالها وقال تعالى افلم يدبروا القول
ام جاءهم ما لم يأت آباءهم الاولين وقال تعالى افلا يتدبرون
القرآن ولو كان من عند غير الله لوجدوا فيه اختلافا كثيرا
فاذا كان قد حض الله الكفار والمنافقين على تدبره علم ان
معانيه مما يمكن الكفار والمنافقين فهمها ومعرفتها
فالمؤمنون ذلك ممكنا لهم وهذا بين ان معانيه
كانت معروفة بينة **الوجه الثالث**
انه قال تعالى انا انزلناه قرآنا عربيا لعلكم تعقلون وقال
انا جعلناه قرآنا عربيا لعلكم تعقلون فبين انه انزله عربيا
لاجل ان يعقلوا والعقل لا يكون الا مع العلم بمعانيه **الوجه**
الرابع انه ذم من لم يتفهمه فقال تعالى
واذا قرأت القرآن جعلنا بينك وبين الذين لا يؤمنون
بالآخرة حجابا مستورا وجعلنا على قلوبهم اكنة ان
يفقهوه وفي آذانهم وقرا وقال تعالى فما هؤلاء
القوم لا يكادون يفقهون حديثا فلو كان المؤمنون
لا يفقهون ايضا لكانوا مشاركين للكفار وللمنافقين
فيما ذمهم الله **الوجه الخامس** انه ذم من لم
يكن حظه من سماع الا سمع الصوت

من المهاجرين والانصار والذين اتبعوهم باحسان رضي الله
عنهم ورضوا عنه ذ ومما يدله الرسول اخباره بانه قد
اكمل الدين بقوله اليوم اكملت لكم دينكم واتممت عليكم
نعمتي ورضيت لكم الاسلام دينا ومما جاء به الرسول
امر الله له بالبلاغ المبين كما قال تعالى وما على الرسول
الا البلاغ المبين وقال تعالى وانزلنا اليك الذكر لتبين
للناس ما نزل اليهم وقال تعالى يا ايها الرسول
بلغ ما انزل اليك من ربك وان لم تفعل فما بلغت رسالته
والله يعصمك من الناس ومعلوم انه قد بلغ كما امر
ولم يكتم منها شيئا فان كتمان ما انزل الله اليه ينافض موجب
الرسالة كما ان الكذب ينافض موجب الرسالة ومن المعلوم
من دين المسلمين انه معصوم من الكتمان لشيء من الرسالة
كما انه معصوم من الكذب فيها والامة تشهد له بانه بلغ
الرسالة كما امر الله وبين ما انزل اليه من ربه وقد اخبر
الله بانه اكمل الدين وانما كمل بما بلغه اذ الدين لم يعرف
الا بتبليغه فعلم انه بلغ جميع الدين الذي شرعه الله
لعباده كما قال صلى الله عليه وسلم تركتكم على البيضاء

ليلها

ليلها كنهارها لا يزيغ عنها بعدي الا هالك من ترك
ما تركت من سنتي يقربكم الى الجنة الا وقد حدثتكم به ولا من شيء
يبعدكم عن النار الا وقد حدثتكم به وقال ابو ذر لقد
توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم وما طائر يقلب جناحيه في
السماء الا اقد نا منه علما اذا تبين هذا فقد
وجب على كل مسلم تصديقه فيما اخبر به عن الله من اسماء الله
وصفاته فما جاء في القرآن وفي السنة الثابتة عنه كما كان
عليه السابقون الاولون من المهاجرين والانصار والذين
اتبعوهم باحسان رضي الله عنهم ورضوا عنه فان هؤلاء هم
الذين تلقوا عنه القرآن والسنة وكانوا يتلقون عنه ما
في ذلك من العلم والعمل كما قال ابو عبد الرحمن السلمي
لقد حدثنا الذين كانوا يقرئوننا القرآن كعثمان بن عفان
وعبد الله بن مسعود وغيرهما انهم كانوا اذا تعلموا من
النبي صلى الله عليه وسلم عشر ايات لم يجاوزوها حتى يعلموا
ما فيها من العلم والعمل قالوا فتعلمنا القرآن والعلم والعمل
جميعا وقد اقام عبد الله بن عمر وهو من اصاغر الصحابة
في تعلم البقرة ثماني سنين وانما ذاك لاجل الفهم والمعرفة

سئل عنها الشيخ محمد المغربي المراكشي في شهور سنة
اثنى عشر وسبع مايه بالقاهره المعزيه واولها ان
ما تقول السادة العلماء رضي الله عنهم في اثبات الصفات والجزم باثبات العلو فقال احدهما
لا يجب على احد معرفة هذا ولا البحث عنه بل يكره له كما قال
مالك الشايع وما ادرك الارجل سوء اما يجب عليه ان يعرف
ويعتقد ان الله تعالى واحد في ملكه وهو رب كل شيء وخالقه
ومليكه ومن تكلم في شيء من هذا فهو مجسم حشوي فهذا القايل
هذا الكلام مصيب ام مخطيء واذا كان مخطيء فما الدليل على انه
يجب على الناس ان يعتقدوا اثبات الصفات والعلو ويعرفونه
وما معنى التجسيم والحشو افتونا وابسطوا القول فيه ماجورين

الجواب وفقه الله ورضي الله عنه

الحمد لله رب العالمين ان يجب على الخلائق الاقرار بما جاء به النبي
صلى الله عليه وسلم فما جاء به القرآن والاسناد المعلومة
ويجب على الخلائق الاقرار به جملة وتفصيلا عند العلم بالتفصيل
ولا يكون الرجل مؤمنا حتى يقر بما جاء به النبي صلى الله عليه وسلم
وهو تحقيق شهادة ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله

لمن شهد

لمن شهد انه رسول الله شهد انه صادق فيما يخبر به عن الله
فان هذا حقيقة الشهادة بالرسالة اذ الكاذب ليس برسول
فيما يكذب به وقد قال تعالى ولو تقول علينا بعض الاقاويل لاخذنا منه باليمين ثم لقطعنا منه الوتين وفي الجملة
فهذا معلوم بالاضطرار من دين الاسلام لا يحتاج الى تقريره
وهو الاقرار بما جاء به النبي صلى الله عليه وسلم وهو ما جاء به
القرآن والاسناد قال تعالى لقد من الله على المؤمنين
اذ بعث فيهم رسولا من انفسهم يتلو عليهم اياته ويزكيهم
ويعلمهم الكتاب والحكمة وقال تعالى واذكروا نعمة
الله عليكم وما انزل عليكم من الكتاب والحكمة يعظكم به
وقال تعالى وما ارسلنا من رسول الا ليطاع باذن الله
وقال تعالى فلا وربك لا يؤمنون حتى يحكموك فيما شجر بينهم
ثم لا يجدوا في انفسهم حرجا مما قضيت ويسلموا تسليما وان
وقال تعالى يا ايها الذين امنوا اطيعوا الله واطيعوا الرسول
واولي الامر منكم فان تنازعتم في شيء فردوه الى الله والرسول
وما جاء به الرسول رضاه عن السابقين الاولين وعن من
اتبعهم باحسان كما قال تعالى والسابقون الاولون

والمنكر اسم جامع لكل ما يكرهه ويسخطه وترك
الامر بالمعروف والنهي عن المنكر سبب لعقوبة
الدنيا قال الاحرف لا يظن الظان انها تصيب الظالم
الفاعل للمعصية دون غيره مع سكوته عن الامر والنهي
بل تعم الجميع ويبين ان لون المنكر فيها فيما بين
في يد فيها فيما نهى عنه [illegible] فيما بينهم
في عنه وفيقا يكون عالما قبل الامر والنهي ومتناصحين
في [illegible] جليما صبورا بعد الامر والنهي كما قال
[illegible] وامر بالمعروف وانه عن المنكر
واصبر على ما اصابك ان ذلك من عزم الامور وقال
انما هو مجاهد في سبيل الله اذا [illegible]
وماله فليس بمجاهد وليحتسب ذلك عند الله تعالى
[illegible] ما اصابه بدون ذلك فان
ذلك عبادة لله وطاعة لله ورسوله وطلبا للنجاة
من عقاب الله ونصحا لعباد الله فيجعله اطلب العلو
والرياسة على الناس والعداوة والحقد عليه
على المامور والمنهي فيعرض نفسه بذلك يكون

اجره

امره بالمعروف معروفا غير منكر ونهيه ايضا معروف
غير منكر والافمتى اراد ان يزيل منكرا بمنكر كان لمن يريد
غسل الخمر بالبول ومن فعل ذلك فقد يكون خسرانه اكثر
من ربحه وقد يكون اثما واكثر والله اعلم ن

مسئلة

سئل عنها سيدنا وشيخنا شيخ الاسلام سمس السنه
فريد الوقت وبحر العلوم بقيه المجتهدين قدوه المتاخرين
تاج العارفين ولسان المتكلمين رحله الطالبين امام الزاهدين
ومنار المجتهدين الامام لحمه النورانى والعالم المتقن
الربانى تقى الدين ابو العباس احمد ابن الشيخ الامام العالم العلامه
شهاب الدين بها الاسلام شرف الانام مفتى الشام اى المحاسن
عبد الحليم ابن الشيخ الامام العالم العلامه مجد الدين ضيا
الاسلام شرف الانام رئيس الاصحاب سيد العلما والفضلا
اى البركات عبد السلام ابن اى القاسم ابن محمد ابن تيميه الحرانى
متعنا الله بعلومهم الفاخره واثابه الله فى الدنيا والاخره
واشبع عليه نعمه باطنه وظاهره ن وهى مسئله
شريفه اشتملت على غرر من المقاصد المهمه مع صغر حجمها

قال كل من ادعى انه راى ربه بعينه قبل الموت فدعواه
باطل بانفاق اهل السنة والجماعة اتفقوا جميعهم على ان
احدا من المؤمنين لا يرى ربه بعينه راسه حتى يموت
وثبت ذلك في الصحيح مسلم عن النواس ابن سمعان عن
النبي صلى الله عليه وسلم انه لما ذكر الدجال قال واعلموا
ان احدا منكم لا يرى ربه حتى يموت وكذلك روى هذا
عن النبي صلى الله عليه وسلم من وجوه اخر يحذر امته
فتنة الدجال ويخبرهم ان احدا منهم لا يرى ربه حتى
يموت فلا يظن احدا ان هذا الدجال الذي راه هو
ربه ولكن الذي يقع لاهل حقائق الايمان من المعرفة بالله
عز وجل في القلوب وشهادتها وتجليها لها على مرات كثيرة
النبي صلى الله عليه وسلم لما سأله جبريل
عن الاحسان قال الاحسان ان تعبد الله كانك تراه فان
لم تكن تراه فانه يراك وقد يرى المؤمن ربه في المنام
في صور متنوعة على قدر ايمانه ويقينه فاذا كان ايمانه
صحيحا لم يرى ربه الا في صورة حسنة واذا كان في ايمانه
نقص راى ما يشبه ايمانه ورؤيا المنام لها حكم عبر

حكم الحقيقة في اليقظة وما تعبر وتاويل ما يتهيأ من الاحوال
المضروبة للحقائق

فصل قال الله تعالى
كنتم خير امة اخرجت للناس تامرون بالمعروف وتنهون
عن المنكر وتؤمنون بالله ولو امن اهل الكتاب لكان خيرا لهم
منهم المؤمنون واكثرهم الفاسقون قال بعض السلف
هم خير امة اذا اقاموا هذا الشرط فمن لم يقم بهذا الشرط
فليس من خير امة قال واتفق ائمة الدين على ان
الامر بالمعروف والنهي عن المنكر امر واجب على الناس
لكنه فرض على الكفاية كالجهاد وتعلم العلم ونحو ذلك
فاذا قام به من يستكفى به سقط عن الناس وكان الاجر
والدرجة لمن قام به ومن كان عاجزا عما امر الله به من الامر
بالمعروف والنهي عن المنكر واراد ان يقوم به وجب على
غيره ان يعاونه حتى يحصل المقصود الذي امر الله به
ورسوله كما قال تعالى وتعاونوا على البر والتقوى ولا
تعاونوا على الاثم والعدوان فعمل رسول ارسله
الله وكل كتاب انزله الله يتضمن الامر بالمعروف والنهي
عن المنكر والمعروف اسم جامع لكل ما يحبه الله ويرضاه

اهل
ن البدع كالرافضة وغيرهم لا يرون الجمعة قبل يتوون الظهر
يتظهرون انهم سلفيون فيصلون ظهرا ويظن الظان انهم
يصلون السنة فاذا فصلوا بين الفرض والنفل كان في هذا
منع لهذم البدعة وهذا له نظاير كثيرة والله اعلم
وصلى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلم
ان
الحمد لله سئلت ايّ الامرين افضل تلاوة القرآن
او الذكر فاجبت قايلا الظاهر ان ذلك يختلف بحسب
اختلاف الاشخاص والاحوال فان كان الشخص ممن
اذا تفهم في كتاب الله تعالى اثناء تلاوته متدبرا لما يتلوه ازداد
في العلم والاحكام وانجلت له معان وحقايق في اصول
التوحيد وفروع الحلال والحرام كانت التلاوة في حقه
افضل بكثير واما قراءة القرآن من غير الادبار والنظر
في احكام الله تعالى من افضل اعمال الابرار وكان عطا
رحمه الله تعالى يقول مجالس الذكر هي مجالس الحلال
والحرام كيف تبيع وتشتري وتصلي وتصوم وتنكح وتطلق ونحو
ذلك واما من يكن الرجل ممن له اهلية الفهم عن كلام الله
تعالى وكان الذي اجمع لهمته واصفى لخاطره كان اشتغاله
بالذكر

ان الذكر افضل والحالة هذه ان وينبغي للسالك وطالب
الزيادة من الخير ان لا يترك حظه منهما فمذكر الله تعالى
الى ان يجد عنده شأنه ما فينتقل الى الذكر بتلاوة القرآن
متدبرا يترتل وتفكر وتعظيم عند ايات التوحيد والتنزيه
وسؤال عند ايات الوعد والرجا وتضرع واستعاذة
عند ايات الخوف والوعيد واعتبار عند ايات القصص
فان القرآن الكريم لا يسأم قاريه لاختلاف المعاني الواردة
فيه وعند اشتغاله بالذكر ينبغي ان لا يفوت دقيقة
ينبه عليها بعض المحققين وهي ان يقصد مثلا عند قول
لا اله الا الله بلاوة قوله تعالى في سورة محمد صلى الله عليه وسلم
فاعلم انه لا اله الا الله لتشمر له هذه الكلمة المباركة ثمرة
الذكر واللاوة فيكون جامعا بين الفضيلتين ولكل من اللذات
والاذكار اداب وشروط ذكرها العلما فينبغي له ان يتحرى
في المحافظة عليها وان كان له شيخ مربيه الى زمام
امره اليه ليشير بما هو الاولى له عليه والله اعلم
قال الشيخ الامام العالم العلامة الشيخ تقي
الدين ابن تيمية رحمه الله في رسالته العدوية

النبي صلى الله عليه وسلم لمن روي عنه انه صلى قبل
العصر اربعا او صلى قبل الظهر ستا او بعدها اربعا
او انه كان يحافظ على الضحى وامثال ذلك من الاحاديث
المكذوبة على النبي صلى الله عليه وسلم واشد من ذلك
ما ذكره جماعة من المصنفين في الرقائق والفضايل من
الصلوات الاسبوعية والحوليه كصلاة يوم الاحد ويوم
الاثنين والثلثا والاربعا والخميس والجمعة والسبت المذكور
في كتاب ابي طالب واتى حامد وعبد القادر وغيرهم
كصلوة الالفية التي في اول رجب ونصف شعبان
والصلوة الاثنى عشريه التي في اول ليله جمعة من رجب
او الصلوة التي في ليله سبع وعشرين من رجب وصلوات
يوم عاشورا وامثال ذلك من الصلوة المرويه عن النبي
صلى الله عليه وسلم مع اتفاق اهل المعرفه بالحديث على
ان ذلك كذب عليه لان بلغ ذلك اقواما من اهل
العلم والدين فظنوه صحيحا فعملوا به وهم ماجورون
على حسن قصدهم واجتهادهم لانهم لم يخالفوا السنه ولما
من تبينت له السنه فظن ان غيرها خير منها فهو

ضال

فان كان كافرا والقول الوسط العدل هو ما وافق
السنه الصحيحه الثابته عنه صلى الله عليه وسلم
وقد ثبت عنه انه كان يصلي بعد الجمعه ركعتين وفي صحيح
مسلم عنه انه قال اذا كان احدكم مصليا بعد الجمعه
فليصل اربعا وقد روى السنه عن جماعه من الصحابه
وجمعا بين هذا وهذا والسنه انه يفصل بين السنه
والفرض في الجمعه وغيرها كما ثبت في الصحيح عنه
صلى الله عليه وسلم انه نهى ان توصل صلاه بصلاه
حتى يفصل بينهما بقيام او كلام فلا يفعل ما يجعله كثيرا
من الناس يصل السلام بالتحيات السنه وان في هذا لكونا
لنهي النبي صلى الله عليه وسلم وفي هذا من الحكمه التمييز بين
الفرض وغير الفرض كما ميز بين العام وغير العباده
ولهذا استحب تعجيل الفطور وتاخير السحور والاكل يوم
الفطر قبل الصلوه والنهي عن اشتمال رمضان بيوم او
يومين فهذا كله للفصل بين المامور به من الصيام
وغير المامور به والفصل بين العباده وغيرها وهكذا
تمييز الجمعة التي اوجبها الله من غيرها وايضا فان كثيرا

صلى الله عليه وسلم لما روى عنه انه صلى قبل
عشرا ربعا او بعدها قبل الصلاة ثنتا او بعدها اربعا
واحاديث ضعاف على الصحيح وانما ذلك من الاحاديث
المكذوبة على النبي صلى الله عليه وسلم واشد من ذلك
ما يذكره بعض المصنفين في الرقائق والفضايل من
الصلوات كصلوة الرغايب وتحويد صلاة يوم الاحد ويوم
الاثنين وصلوة ليلة نصف شعبان والاربعا وتحيل الجمعة والسبت المذكور
في كتاب ابن حامد وعبد القادر وغيرهم
وصلوة ليلة اول رجب او ليلة ثالث او ليلة
وصلوة ليلة سبع وعشرين من رجب وصلوات
مرتبة شهور ومثل ذلك مما يضعه المرء من الصلوة المروية عن النبي
صلى الله عليه وسلم مع العلم بمعرفة الحديث على
ذلك مثل كذب على النبي صلى الله عليه وسلم بل بلغ ذلك اقواما من اهل
العلم والدين فصاروا يحتجون بها ويعملون بها وهم معذورون
لحسن قصدهم واجتهادهم لا لمخالفة السنة ولما
من بينت له السنة فضل غيرها خير منها فهو
ضال

ضال بل كافر والقول الوسط اعدلها وهو ما وافق
السنة الصحيحة الثابتة عنه صلى الله عليه وسلم
وقد ثبت عنه انه كان يصلي بعد الجمعة ركعتين وفي صحيح
مسلم عنه انه قال من كان منكم مصليا بعد الجمعة
فليصل اربعا وقد روى السنة عن طائفة من الصحابة
وجمع بين هذا وهذا والسنة انه يفصل بين السنة
والفرض في الجمعة وغيرها كما ثبت في الصحيح عنه
صلى الله عليه وسلم انه نهى ان توصل صلاة بصلاة
حتى يفصل بينهما بقيام او كلام فلا يفعل ما يجعله كتيرا
من الناس يصل السلام بالتحيات وان في هذا لكوبا
لنهي النبي صلى الله عليه وسلم وفي هذا من الحكمة التمييز بين
الفرض وغير الفرض كما يميز بين العبادة وغير العبادة
ولهذا استحب تعجيل الظهور وتاخير السحور والاكل يوم
الفطر قبل الصلوة والنهي عن اشتغال رمضان بيوم او
يومين فهذا كله للفصل بين المامور به من الصيام
وغير المامور به والفصل بين العبادة وغير ها وهكذا
تمييز الجمعة التي اوجبها الله من غيرها وايضا فان لهذه

وبوسع ما وسعه الله ورسوله وبوزن ما الف الله ورسوله
ويراعى فى ذلك ما يجده الله ورسوله من المصالح الشرعيه
والمقاصد الشرعيه ويعلم ان خير الكلام كلام الله وخير
الهدى هدى محمد صلى الله عليه وسلم وان الله جعله رحمة
للعالمين بعثه سعادة الدنيا والاخرة فى كل امر من امور
وان يكون مع الامكان من يتقنها ما يحفظ به هذا الاجمال
والا فكثير من الناس من يعقد هذا مجملا ويدعه عند
التفصيل اما جهلا واما ظلما واما لحظا واما اتباعا للهوى
فنسال الله ان يهدينا الصراط المستقيم صراط الذين
انعمت عليهم من النبيين والصديقين والشهداء والصالحين
فصل واما السنن بعد الجمعه فقد ثبت فى
الصحيحين عن النبى صلى الله عليه وسلم انه كان يصلى بعد
الجمعه ركعتين كما ثبت انه كان يصلى قبل الفجر ركعتين
وبعد الظهر ركعتين وبعد المغرب ركعتين وبعد
العشاء ركعتين وفى الصحيحين عن عائشه رضى الله عنها
انه كان يصلى قبلها اربعا وفى الصحيح عن ام حبيبه ان
النبى صلى الله عليه وسلم قال من صلى فى يوم وليله ثنتى عشره

ركعه

ركعه تطوعا غير فريضه بنا الله له بيتا فى الجنه وجاء
فى تفسيرها فى السنن اربعا قبل الظهر وركعتين بعدها
وركعتين بعد المغرب وركعتين بعد العشا وركعتين
قبل الفجر وهذه هى السنن الراتبه التى ثبت فى الصحيح
عن النبى صلى الله عليه وسلم بقوله وفعله مدارها على
هذه الاحاديث الثلثه حديث ابن عمر وعايشه
وام حبيبه وكان النبى صلى الله عليه وسلم يقوم بالليل
اما احد عشر ركعه واما ثلث عشر ركعه فكان مجموع
صلاته بالليل والنهار فرضه ونفله نحوا من اربعين
ركعه والباقى فى هذا السنن الرواتب على ثلثه اقوال
منهم من لا يوقت فى ذلك شيئا كقول مالك فانه
لا يرى سنه الا الوتر وركعتى الفجر وكان يقول انما
يوقت اهل العراق ومنهم من يقدر فى ذلك اشيا
باحاديث ضعيفه بل باطله كما يوجد فى مذاهب اهل
العراق وبعض من وافقهم من اصحاب الشافعى واحمد
فان هولا يوجد فى كتبهم من الصلوات المقدره والاحاديث
فى ذلك ما يعلم اهل المعرفه بالسنه انه مكذوب على

من الصحابة كما ثبت عنهم ان منهم من كان يرجع في الاذان
ومنهم من لم يرجع ومنهم من كان يوتر الاقامة ومنهم
من كان يشفعها وكلاهما ثابت عن النبي صلى الله عليه وسلم
فهذه الامور اذا كان احدها ارجح من الاخر فمن فعل
المرجوح فقد يفعل جايزا وقد يكون المرجوح ارجح للمصلحة
الراجحة كما يكون ترك الراجح ارجح احيانا للمصلحة راجحة
وهذا واقع في عامة الاعمال فان العمل الذي هو في
جنسه افضل في مواطن كثيرة غيره افضل منه كما ان
جنس الصلاة افضل من جنس القراءة وجنس القراءة
افضل من جنس الذكر وجنس الذكر افضل من جنس
الدعاء ثم الصلاة بعد الفجر والعصر منهي عنها والقراءة
والذكر والدعاء افضل منها في تلك الاوقات وكذلك
القراءة في الركوع والسجود منهي عنها فالذكر هناك والدعاء
في اخر الصلاة بعد التشهد افضل من الذكر وقد يكون
العمل المفضول افضل بحسب حال الشخص المعين لكونه
عاجزا عن الافضل او لكونه محبته ورغبته والتفاته
وانتفاعه بالمفضول اكثر فيكون افضل في حقه لما
يقترن

يقترن به من مزيد عمله وحبه وارادته وانتفاعه
كما ان المريض ينتفع بالدواء يشتهيه ما لا ينتفع بالدواء
الذي لا يشتهيه وان كان جنس ذلك افضل ومن هذا
الباب صار الذكر لبعض الناس في بعض الاوقات خيرا
من الصلاة وامثال ذلك لكمال انتفاعه به لا لانه
في جنسه افضل وهذا الباب باب تفضيل الاعمال
على بعض ان لم يعرف فيه التفضيل وان ذلك قد يتنوع
بتنوع الاحوال في كثير الاعمال والاوقع فيه اضطراب
كثير فان من الناس من اعتقد اذا اعتقد استحباب فعل
ورجحانه يحافظ عليه ولا يحافظ على الواجب حتى
يخرج به الامر الى الهوى والتعصب والحمية الجاهلية
كما نجده في كثير ممن يختار بعض هذه الامور ويراها شعارا
لدينه ومنهم من اذا راى ترك ذلك هو الافضل يحافظ
ايضا على هذا الترك اعظم من محافظته على ترك المحرمات
حتى يخرج به الامر الى اتباع الهوى والجاهلية كما
نجده في كثير ممن يرى الترك شعارا لمذهبه وامثال ذلك
وهذا كله خطا والواجب ان يعطى كل ذي حق حقه

نصلي مع ترهم للصلوة خلفه ولذا يرا بعض
يرى المخافتة بالبسمله افضل او الجهر بها او كان الماموم
على خلاف رايه تفعل المفتوح عنده لمصلحة الموافقين
للتاليف على مصلحة ذلك الفضيله فان هذا جايز حسن
وكذلك لو فعلت ذلك الا فضل لاجل بيان السنه
وتعليمها لمن لم يعلمها مثل ان يجهر بالاستفتاح او
التعويذ او البسمله ليعرف الناس ان فعل ذلك مشروع
في الصلاة كما ثبت في الصحيح ان عمر بن الخطاب رضي
الله عنه جهر بالاستفتاح فكان يكبر ويقول سبحانك
اللهم وبحمدك وتبارك اسمك وتعالى جدك ولا اله غيرك
قال الاسود بن يزيد صليت خلف عمر اكثر من سبعين
صلاة فكان يكبر ثم يقول ذلك رواه مسلم في الصحيح
ولهذا شاع هذا الاستفتاح حتى عمل به اكثر الناس
ولذلك كان ابن عمر وابن عباس يجهر بالاستعاذه وكان
غير واحد من الصحابه يجهر بالبسمله وهذا عند ايمه
الجمهور الذين لا يرون الجهر بها سنه راتبه كان تعليم الناس
ان قراتها في الصلاة سنه كما ثبت في الصحيح عن ابن عباس

انه صلى على جنازه فقرا بام القران جهرا وذكر انه فعل
ذلك ليعلم الناس انها سنه وذلك ان الناس
صلاة الجنازة على قولين منهم من لا يرى فيها قراة بحال
كما قاله كثير من السلف وهو مذهب ابي حنيفه ومالك
ومنهم من يرى القراة فيها سنه لقول الشافعي واحمد
لحديث ابن عباس هذا وغيره ثم من هولاء من يقول
القراة فيها واجبه كالصلاه ومنهم من يقول بل هي مستحبه
ليست واجبه وهذا اعدل الاقوال الثلثه فان
السلف فعلوا هذا وهذا وكان كلا الفعلين مشهورا
بينهم كانوا يصلون على الجنازه بقراة وبغير قراة
كما كانوا يصلون تاره بالجهر بالبسمله وتاره بغير
جهر بها وتاره بالاستفتاح وتاره بغير استفتاح وتاره
برفع اليدين في المواطن الثلثه وتاره بغير رفع
وتاره يبسملون بتسليمتين وتاره بتسليمه واحده
وتاره يقرون خلف الامام وتاره لا يقرون وتاره
يكبرون على الجنازه سبعا وتاره خمسا وتاره اربعا
كان منهم من يفعل هذا وفيهم من يفعل هذا كما ثبت

الواحد يكون مستحبًا لفعله تارة باعتبار ما يترجح من مصلحة
فعله وتركه بحسب الادلة الشرعية والمسلم قد يترك
المستحب اذا كان في فعله فساد راجح على مصلحته كما ترك
النبي صلى الله عليه وسلم بنا البيت على قواعد ابراهيم
وقال لعائشة لولا ان قومك حديث عهد بجاهلية
لنقضت الكعبة والصقتها بالارض ولجعلت لها
بابين بابا يدخل الناس منه وبابا يخرجون منه
وكما ترك في الصحيحين ترك النبي صلى الله
هذا الدعاء الذي ظاهره افضل الامرين لما فيه من
الراجح وهو خوف الفتنة بسبب قرب عهدهم بالاسلام لما في
من التنفير لهم فمفسدة واحدة على
وقد استحب احمد وغيره ان يدع الامام
ما هو عنده افضل اذا كان في فعله
مثل ان من عنده فضل اذا قنت بان يسلم في الشفع
يعيد لعدم اقتدائهم به وهو يوم قوما لا يريدون وصله
الوتر فاذا لم يمكنه ان يقيمهم الا في حال
لهم مواقفته لهم ويصلي الوتر اذا ترجح من مصلحة

وكذلك

وقوله وكذلك ادامة احمد بن عبد وحنبل
قد يكون تركها افضل اذا كان مما يعتقد ان هذه
سنة راتبة وانها واجبة فتترك حتى يعرف الناس انها
ليست سنة راتبة ولا واجبة لا سيما اذا داوم
الناس عليها فيتركها احيانا حتى لا تشتبه الفرض
كما يستحب ترك بعض ما داوم عليه غيره سواء استحبه
بعينه لجمعه مع غيره قد ثبت في الصحيح ان النبي صلى الله
عليه وسلم فعلها ثم تركه لما داومه على ذلك
فترك المداومة عليها لم يكره النبي صلى الله عليه وسلم
اول من صدها الرجاء بين الصفا والمروة احيانا حتى

عند قال يشفع بركعة ما لم يرجع عنه او يفتتح
بعد ذلك عنا الصحيح فعل ابن عمر رضي الله عنه وسلم
يوصل بشفع وهذه فيه نظر وان المسافر اذا
قصر على قول الفرض ثلاثا فهل يقتصر على
يقتضي الشفع يظهر ان بعد ان ثبت هذا
مقصورا يتردد في ذلك فان شفع طهر المقيم
بل تعين ظهر مسافر متعود وكان النبي صلى الله عليه
وسلم يصلي في السفر قبل الفجر والوتر يصلي على راحلته
قبل اي وجهة توجهت به ويوتر عليها غير انه لا يصلي
المكتوبة وهذا فان الفجر لم تقصر في السفر فبقيت سنتها
على حالها فلان المقصورات في السفر والوتر مستقل
بنفسه كسائر قيام الليل وهو افضل الصلاة بعد
المكتوبة وشبه الفجر من صلاة الليل في بعض الوجوه
فهذا كان النبي صلى الله عليه وسلم يصليه في السفر مشقة له
وقيام الليل المقتضي له والصواب ان الاتيان
[illegible] قبل الجمعة سنة راتبة مقدرة وكان الاذان على
عهده فانه قد ثبت عنه في الصحيح انه قال بين كل اذانين

صلاة

صلاة بين كل اذانين صلاة بين كل اذانين صلاة ثم قال
في الثالثة لمن شاء كراهية ان يتخذها الناس سنة
فهذا الحديث الصحيح يدل على ان الصلاة مشروعة قبل
المغرب وقبل العشاء وهو يحب وان تلك
ليست سنة راتبة فان ثبت ان جماهير كانوا قد
يصلون بين اذاني المغرب ويوبخ بعضهم ولا يأمرهم
ببعض ذلك فدل على ان ذلك فعل جائز وقد اختج
بعض الناس على الصلاة قبل الجمعة بقوله بين كل اذانين
صلاة وعارضه غيره فقال الاذان الذي على
المنار لم يكن على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم
لكن عثمان احدثه لما كثر الناس على عهده ولم يكن يبلغهم
الاذان حين خروج الامام وقعوده على المنبر ويتوجه
ان يقال هذا الاذان لما سنه عثمان واتفق عليه
المسلمون صار اذانا شرعيا وحينئذ فيكون الصلاة بينه
وبين الاذان الثاني جائزة حسنة وليست سنة
راتبة كالصلاة قبل المغرب وحينئذ فمن فعل ذلك لم
ينكر عليه ومن ترك ذلك لم ينكر عليه وهذا اعدل

ا[illegible] ذات شتاء الى علما[illegible] الظهر العصر وذلك
انه كان [illegible] جمع عليهم نعم اذا كان السبب
مشتركا [illegible] بعض الفرض او حذف السنة الراتبة
حال [illegible] الصحابة لو كانت متطوعا لم تسقط
الفريضة فانه [illegible] مسافرا صلى اربعا الحاق بقية
الظهر اربعا [illegible] على ركعتين فرضا وركعتين
سنة وهذا لم [illegible] بسنة رسول الله صلى الله
عليه وسلم المتواترة انه كان لا يصلي في السفر الا
ركعتين الظهر والعصر والعشاء لذلك لما حج بالناس
عام حجة الوداع لم يصل بهم بمنى وغيرها الا ركعتين
وكذلك ابو بكر بعده لم [illegible] الا ركعتين وكذلك عمر بعده
لم يصل الا ركعتين ولم يثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم
انه صلى الظهر او العصر او العشاء في السفر اربعا فقد اخطأ
والحديث المروي عن عائشة في ذلك هو حديث ضعيف
في الاصل بما وقع فيه من التحريف فان لفظ الحديث انها قالت
للنبي صلى الله عليه وسلم افطرت وصمت وقصرت واتممت
وقال احسنت يا عائشة فهذا مع ضعفه وقيام الادلة على انه

يصلي

باطل

اذا [illegible] رواية ان عائشة روت ان النبي صلى الله عليه
يقصر ويصوم ويقصر ويتم فظن بعض الرواة ان الحديث
انما روت الامرين عن النبي صلى الله عليه وسلم وهذا
[illegible] موضعه والمقصود هنا ان السنة للمسافر ان يصلي
الرباعية ركعتين ركعتين هذا هو الافضل الذي امر به
والذي عليه اكثر العلماء وهو مذهب مالك والشافعي
واحمد في احد الروايتين عنه وهو قول طائفة من اصحاب
ابي حنيفة ومالك واحمد في الرواية الاخرى عنهم من قال
من يقول تجب الاربعة كقول مالك واحمد فيقال لو
كان الله يوجب الاتمام في السفر لكان يصلي الفرض ركعتين ركعتين
لكان يستحب له ان يصلي الفرض اربعا فان التقرب اليه ببعض
الظهر افضل من التقرب اليه بالتطوع مع الظهر
ولهذا اوجب على المقيم اربعا فلو كان المقيم ان يصلي ركعتين
فرضا ثم ركعتين تطوعا لم يجز له ذلك والله تعالى لا
يوجب عليه شيئا وينهاه عن شيء الا والذي امره به خير
من الذي ينهاه عنه فعلم ان صلاة الظهر اربعا بعد خير
عند الله من ان يصليها ركعتين مع ركعتين تطوع فلما
كان سبحانه وتعالى لم يستحب للمسافر التربيع بخير الامرين

من لا يصلون معه صلى الله عليه وسلم ولا نقل عنه انه
امر من يصلي في بيته قبل الخروج يوم الجمعة ولا وقت بقوله
صار في معناه قبل الجمعة بل الفاظه صلى الله عليه وسلم
فيها الترغيب في الصلاة اذا اتى احدكم المسجد يوم الجمعة
من غير توقيت لغسله من بكر وابتكر ومشى ولم يركب
وصلى ما كتب له وعدد ما ثبت عن الصحابة كانوا اذا
اتوا المسجد يوم الجمعة يصلون من حين يدخلون ما يتيسر
منهم من يصلي عشر ركعات ومنهم من يصلي ثماني ركعات
ومنهم من يصلي اثنتي عشرة ركعة ومنهم من يصلي اقل من
ذلك ولهذا كان جماهير الائمة متفقون على انه ليس
قبل الجمعة سنة موقتة بوقت مقدرة بعدد لان
ذلك انما يثبت بقول النبي صلى الله عليه وسلم
او فعله وهو لم يسن في ذلك شيئا لا بقوله ولا بفعله
وهذا مذهب مالك ومذهب الشافعي واكثر اصحابه
وهو المشهور من مذهب احمد وذهب طائفة من
العلماء الى ان قبلها سنة منهم من جعلها راتبة كما قد
قاله طائفة من اصحاب الشافعي واحمد ومنهم من

جعلها

جعلها اربعا قبل ان يجيء وما بعدها من صلاة
وقد تقدم ان الامام احمد ما استدل به على ذلك وهو ضعيف
منهم من يقول هي تحية المسجد وهذا ضعيف ومنهم من يقول هي تحية
المقصورة وهذا قول ضعيف او قد اخطأ من
وجهين احدهما ان المقصورة لم تكن على عهد النبي صلى الله عليه وسلم تفارق بها
الظهر كل يوم باتفاق المسلمين فلا تستظهر المقصورة
فان الجمعة يشترط لها الوقت الذي تقضي الظهر فتقضي
والجمعة يشترط لها العدد والاستيطان والامام وغير
ذلك والظهر لا يشترط لها شيء من ذلك فلا يجوز ان يلحق ذلك
احكام الجمعة من احكام الظهر مع اختصاص الجمعة
باحكام تفارق بها الظهر فانه اذا كان الظهر تشارك
الجمعة في حكم ويفارقها في حكم لم يلزم الحاق مورد النزاع
باحدهما الا بدليل فلم يجز جعل السنة من موارد الاشتراك
بأولى من جعلها من موارد الافتراق الوجه الثاني
ان يقال هب انها الظهر مقصورة فالنبي صلى الله عليه وسلم
لم يكن يصلي في سفر سنة للظهر المقصورة لا قبلها ولا
بعدها وانما كان يصليها اذا تم الظهر فصلى اربعا

ط الامن هديه فانه شهد له علماء ن واما بعد
ترب والمصنفين فقد سمع منا في اثنا الدروس وما
يسره الله تعالى لنا في الكتب المصنفه المبوبه كتاب
اتفع من صحيح مسلم بن الحجاج للبر هو وحده لا يقوم
اصول العلم وقد تم تمام تنضود المنتثر في ابواب
العلم اذ لا بد من مدينة احاديث اخر وكلام اهل
الفقه واهل العلم في الامور التي تحتاج بعلمها بعض
العلما وقد اوعيت للامه في كل فن من فنون العلم
ابوابا من نور الله قلبه هداه ما يبلغه من ذلك ومن
اعماه لم ترده لثره الكتب الاخيرة وضلالا كما قال
النبي صلى الله عليه وسلم لابن لبيد الانصاري اوليست
التوراة والانجيل عند اليهود والنصارى فما بالهم
عنهم فنسال الله العظيم ان يرزقنا الهدى والسداد
ويلهمنا رشدنا وبقينا شر انفسنا وان لا يزيغ قلوبنا
بعد اذ هدانا ويهب لنا من لدنه رحمة انه هو
الوهاب الحمد لله رب العالمين وصلى الله
على سيدنا محمد واله وصحبه وسلم تسليما كثيرا

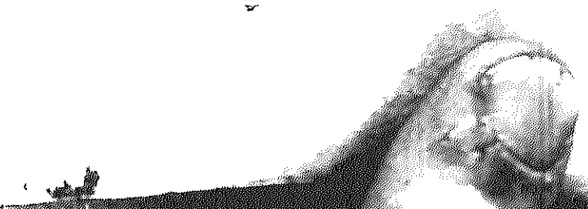

[illegible] الله الرحمن الرحيم
شيخ الشيوخ الامام العالم العلامة شيخ الاسلام بقي
الدين ابو العباس احمد بن السيخ شهاب الدين عبد الحليم
ابن شيخ الاسلام العلامة مجد الدين ابي البركات عبد السلام
ان يزيد رحمه الله تعالى عن الاذان الاول
يوم الجمعة هل فعله النبي صلى الله عليه وسلم او احد
من الصحابة او التابعين او الخلفاء بعده وهل هو مشروع
ام مذهب من يذهب اليه المتفق عليهم وقوله صلى الله
عليه وسلم بين كل اذانين صلاة هل هو مخصوص بيوم
الجمعة ام في جميع الاوقات اشترطوا لنا الجواب
ماجورين ان شاء الله تعالى ان اطاب رحمه الله
تعالى الحمد لله اما النبي صلى الله عليه وسلم فانه لم يكن
يصلي بين يديه بعد الاذان شيئا ولا نقل هذا عنه
احد قال النبي صلى الله عليه وسلم كان لا يودن على عهده
الا اذا قعد على المنبر فيودن بلال ثم يخطب النبي
صلى الله عليه وسلم للعطسين ثم يقيم بلال الصلاة
فيصلي بالناس فما كان يمكن ان يصلي بعد لا هو ولا احد

فايدة جليلة [illegible] نصيبه [illegible]
فانتظمه انتظاما [illegible] الله تعالى وما خلقت
الجن والانس الا ليعبدون وما اريد منهم من رزق وما اريد
ان يطعمون ان الله هو الرزاق ذو القوة المتين فاما
تعيين مكسبة [illegible] من صناعة او تجارة او بناء
او حراثة او غير ذلك فهذا تختلف باختلاف الناس
ولا اعلم في ذلك شيئا عاما لكن اذا عين للانسان
جهة فليستخر الله فيها الاستخارة الملقاه عن معلم
الخير صلى الله عليه وسلم فان فيها من البركة ما لا يحاط
به كما يشرع له فلا تكلف غيره الا ان يكون فيه كراهة
شرعية فيتجنبها واما ما يعتمد عليه من الكتب في
العلوم فهذا باب واسع وهو ايضا مختلف باختلاف
نشأة الانسان في البلاد فان تيسر عليه في بعض البلاد
من العلم او من طريقة ومذهب فيه ما لا يتيسر عليه
له في بلد اخر فلا جماع للخيران يستعين بالله سبحانه وتعالى
في بلوغ العلم الماثور عن النبي صلى الله عليه وسلم فانه هو
الذي يستحق ان يسمى علما وما سواه اما ان يكون علما

ملا [illegible]

[illegible] ولا [illegible]
[illegible] ولا يكون [illegible] صلى الله [illegible]
ما يغني عنه مما هو مثله وخير منه ولكن همته فيما
تقاصد الرسول صلى الله عليه وسلم في امره ونهيه
وسائر كلامه فاذا اطمئن قلبه ان هذا هو مراد
الرسول فلا يبعد عنه فيما بينه وبين الله تعالى ولا
مع الناس اذا امكنه ذلك ويجتهد ان يعتصم في كل
باب من ابواب العلم باصل يأوي من النبي صلى الله عليه
وسلم واذا اشتبه عليه مما قد اختلف فيه الناس
فليدع بما رواه مسلم في صحيحه عن عائشة رضي
الله عنها ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يقول اذا
قام يصلي من الليل اللهم رب جبرائيل وميكائيل واسرافيل
فاطر السموات والارض عالم الغيب والشهادة انت
تحكم بين عبادك فيما كانوا فيه يختلفون اهدني
لما اختلف فيه من الحق باذنك انك تهدي من تشاء الى
صراط مستقيم فان الله تعالى قال فيما رواه
عنه رسول الله صلى الله عليه وسلم يا عبادي كلكم

فما استخار من ندم ومن استخار الله تعالى وشاوره
ذلك ومن الدعا فانه مفتاح كل خير ولا يعجل فيقول
قد دعوت فلم يستجب لي وليتحر الاوقات الفاضلة كآخر
الليل وادبار الصلوات وعند الاذان ووقت نزول
المطر وخوف العدو ان واما ارجح المذاهب فالتوكل على
الله والثقة بكفايته وحسن الظن به وذلك انه
ينبغي للمصمم بامر الرزق انه يلجأ فيه الى الله ويدعوه
فيما قال سبحانه وتعالى فيما يأثر عنه نبيه صلى
الله عليه وسلم يا عبادي كلكم جائع الا من اطعمته
فاستطعموني اطعمكم يا عبادي كلكم عار الا من
كسوته فاستكسوني اكسكم وفيما رواه الترمذي
عن انس رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم ليسأل احدكم ربه حاجته كلها حتى يسأله شسع نعله
اذا انقطع فانه ان لم ييسره لم تيسر وقد قال
الله سبحانه وتعالى في حامد العرنز واسألوا الله من فضله
وقال تعالى فاذا قضيت الصلاة فانتشروا في
الارض وابتغوا من فضل الله وهذا وان كان في الجمعة

فمعناه

فمعناه قائم في جميع الصلوات والله اعلم امر
النبي صلى الله عليه وسلم الذي يدخل المسجد ان يقول اللهم
افتح لي ابواب رحمتك واذا خرج ان يقول اللهم اني
اسألك من فضلك وقد قال الله صلى الله عليه
وسلم فابتغوا عند الله الرزق واعبدوه واشكروا له
فهذا امر والامر يقتضي الايجاب فالاستعانة بالله
والالجا اليه في امر الرزق وغيره اصل عظيم ثم ينبغي
له ان يأخذ المال بشحاحة نفس ليبارك الله له فيه ولا
يأخذه باشراف وهلع بل يكون المال عنده بمنزلة
الخلا الذي حتاج اليه من غير ان يكون له في الخلا مكانه
والسعي فيه اذا سعى كاصلاح الخلا ان وفي الحديث
المرفوع رواه الترمذي وغيره من اصبح والدنيا اكبر
همه شتت الله عليه شمله وفرق عليه ضيعته ولم
يأته من الدنيا الا ما كتب له ومن اصبح والاخرة اكبر
همه جمع الله عليه شمله وجعل غناه في قلبه واتته
الدنيا وهي راغمة وقال بعض السلف انت
محتاج الى الدنيا وانت الى تصييرك الى الاخرة احوج

ويعمل همه ربه وذاك بملازمة [illegible]
في جميع شئونه من ولادته وحاجته وخوفه وغير ذلك او
العمل بدل محبوب ومن احكم هذا الباب [illegible] يوصفه
ما يوجبه [illegible] واما [illegible] عنه من افضل [illegible]
بعد الفرايض فمختلف باختلاف الناس فيما يقدرون عليه
وما يناسب اوقاتهم فلا يبعد فيه جواب جامع مفصل
نعم احد لكن ما ذكروه لا جماع بين العبد وبين ربه والمرء في
ملازمة ذكر الله دايما هو افضل ما شغل به العبد نفسه
في الجملة وعلى ذلك دل حديث ابي هريرة الذي رواه
مسلم شبرة المفردون قالوا يا رسول الله ما المفردون قال
الذاكرون الله كثيرا والذاكرات ورواه ابو داود عن
ابي الدرداء رضي عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال
الا انبيكم بخير اعمالكم وازكاها عند مليككم وارفعها في
درجاتكم وخير لكم من اعطاء الورق والذهب وخير لكم ان تلقوا
عدوكم فتضربوا اعناقهم ويضربوا اعناقكم قالوا بلى يا
رسول الله قال ذكر الله والدلايل القرانيه والاحاديث
نصرا وخيرا ونظرا ذلك كثيره واقل ذلك ان يلازم

العبد

العبد الاذكار المأثوره عن معلم الخير وامام المتقين
صلى الله عليه وسلم الاذكار الموقته في اول النهار واخره
وعند اخذ المضجع وعند الاستيقاظ من المنام وادبار
الصلوات والاذكار اللازمه مثل ما قلنا عند الاكل والشرب
واللباس والجماع ودخول المنزل والمسجد والخلاء والخروج
من ذلك وعند الرعد والنظر الى غير ذلك وقد صنفت
له الكتاب المسماه بعمل يوم وليله ثم ملازمه الذكر
مطلقا وافضله لا اله الا الله وقد تعرض احوال تكون
بعينه الذكر مثل سبحان الله والله اكبر ولا حول ولا قوة
الا بالله افضل منه ثم يعلم ان كل ما تكلم به اللسان
وتصوره القلب مما يقرب الى الله من يعلم علم وتعلمه
[illegible] وف وهي عن شيء من ذكر الله ولهذا من
اشتغل بطلب العلم [illegible] وجد الامر افضل او جلس
مجلسا يتفقه فيه يفقه فيه الفقه الذي سماه الله شغله
فقد اتى ايضا افضل ذكر الله وعلى ذلك تدبرت اذا
لم تجد بين [illegible] وبين [illegible] وفضل الله يؤتيه من يشاء اختلاف
وما اشتبه امره [illegible] بعليه بالاستخاره المشروعه

الفنون من هذه الورطات وهو اتباع الحسنات السيئة
والحسنة ما ندب الله اليه على لسان خاتم النبيين من
الاعمال والاخلاق والصفات ومما يزيل موجب الذنوب
المصايب المكفرة وهي كلما يولم من هم او حزن واذا في مال
أو عرض او جسد او غير ذلك لكن ليس هذا من فعل العبد
فلما قضى بهاية الكاملين حق الله من عمل صالح واصلاح الناس
وخلق الناس بخلق حسن وهو حق الناس واجماع الخلق
الحسن مع الناس ان تصل من قطعك بالسلام والاكرام
والدعاله والاستغفار والثناعليه والزيارة له وتعطي
من حرمك من التعليم والمنفعة والمال وتعفو عمن
ظلمك في ذم او مال او عرض وبعض هذا واجب وبعضه
مستحب واما الخلق العظيم الذي وصف الله به محمدا صلى الله
عليه وسلم فهو الدين الجامع لجميع ما امر الله به عباده وهذا
قال مجاهد وغيره وهو تاويل القرآن حتى ان عائشة
رضي الله عنها كان خلقه القرآن وحقيقة المبادرة الى
امتثال ما يحبه الله تعالى بطيب نفس وانشراح صدر ان
هذا واما بيان ذلك في وصية الله فهو ان اسم تقوى الله جمع فعل
كل ما امر

كل ما امر الله به ايجابا واستحبابا وما نهى عنه تحريما وتنزيها
وهذا يجمع حقوق الله وحقوق العباد لكن لما كان نادرة يعني
بالتقوى خشية العذاب المقتضية للانكفاف عن المحارم
جامفسرا في حديث معاذ وكذلك في حديث ابي هريرة رضي
الله عنهما رواه الترمذي وصححه قيل يا رسول الله ما اكثر
ما يدخل الناس الجنة قال تقوى الله وحسن الخلق
وقيل ما اكثر ما يدخل الناس النار قال الاجوفان الفم والفرج
وفي الصحيح عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم اكمل المومنين ايمانا احسنهم
خلقا فجعل كمال الايمان في كمال حسن الخلق ومعلوم ان
الايمان كله تقوى الله وتفصيل فصول التقوى وفروعها
لا يحتمله هذا الموضع فانها الدين كله لكن ينبوع الخير
واصله اخلاص العبد لربه عبادته واستعانته كما في
قوله اياك نعبد واياك نستعين وفي قوله فاعبده
وتوكل عليه وفي قوله عليه توكلت واليه انيب
وفي قوله وابتغوا عند الله الرزق واعبدوه واشكروا
له حتى ينقطع العبد تعلق قلبه من المخلوقين انتفاعا بهم

اما بطاقات المقدمة فانها تعود في رمضان وفي غيره
والمرتب على عشرات الف وتارك بعض واجباته
وقاتل الصيد بالكفارات المقدرة وهي بعد اجناس
هذي وصدقة وعتق وصيام واما الكفارات المطلقة
فالواجب حذيفة امره فيه الرجوع الى اهله وماله
وولده تحريا لصفة الصبر والله يقدره والامر بالمعروف
والنهي عن المنكر وقد دل على ذلك القرآن والاحاديث
الصحاح في التكفير باعمال كثيرة للخمس والجمعة والصيام
والحج وشاهد لاعمال التي يقال فيها من فعل كذا فله كذا وعمل
كذا غفر له ما تقدم من ذنبه وهي كثيرة لم يلقاها
في السنن خصوصا ما صنف في فضايل الاعمال ولعلم
ان الهداية اعظم مراشد ما يحتاج الانسان الحاجة
اليه فان الانسان من حيث هو خصوصا في هذه الازمنة
ونحوها من ازمنة الفترات التي شبيه بالجاهلية
من بعض الوجوه فان الانسان الذي قد يعيش بين اهل
علم ودين قد يغلط من امور الجاهلية بعد اشياء فكيف
بغير هذا وفي الصحيحين عن النبي صلى الله عليه وسلم
انه حدث

من حديث ابي سعيد رضي الله عنه لتتبعن سنن من كان
قبلكم حذو القذة بالقذة حتى لو دخلوا جحر ضب لدخلتموه
قالوا يا رسول الله اليهود والنصارى قال فمن وهذا
خبر قصد به في قوله تعالى ان تنصروا الله ينصركم
الذين من قبلهم بخلافهم وخضتم كالذي خاضوا وله
شواهد في الصحاح والحسان وهذا امر قد يشير
في المنتسبين الى الدين من الحاسد كما قاله غير واحد
من السلف منهم نوع عيينة فان كثيرا من احوال اليهود قد
ابتلي به بعض المنتسبين الى العلم وكثير من احوال
النصارى قد ابتلي به بعض المنتسبين الى الدين ما يبصر
ذلك من فهم ما نزل الاسلام الذي بعث الله تعالى به نبيه
صلى الله عليه وسلم من نزله على احوال الناس واذ الامر
كذلك فمن شرح الله صدره للاسلام فهو على نور من
ربه وكان ميتا فاحياه الله وجعل له نورا يمشي به في الناس
لابد ان يلاحظ احوال الجاهلية وطرق الامتين المغضوب
عليهم والضالين من اليهود والنصارى فتدري ان قد تبلى
بعض ذلك فانتفع ما للخاصة والعامة العلم بما يخلص

[illegible] الشيخ الامام العالم العلامة [illegible] ابن تيمية
الحمد لله رب العالمين اما الوصية فما اعلم وصية [illegible]
من وصية الله ورسوله لمن ابتغاها لـ [illegible] الله عالى
ولقد وصينا الذين اوتوا الكتاب من قبلكم واياكم ان اتقوا
الله ووصى النبي صلى الله عليه وسلم معاذا لما بعثه الى
اليمن فقال يا معاذ اتق الله حيثما كنت وابتع السيئة
الحسنة تمحها وخالق الناس خلق حسن وكان معاذ من
الله عنه بمنزلة من النبي صلى الله عليه وسلم بمنزلة عليه
فانه قال له والله يا معاذ اني لاحبك وكان يردفه
وراءه وروي فيه انه اعلم الامة بالحلال والحرام
وانه يحشر امام العلماء برتوة اي خطوة ومن فضله
بعثه النبي صلى الله عليه وسلم مبلغا عنه داعيا ومفتيا
ومفتيا وحاكما الى اهل اليمن وكانوا يشبهون بابراهيم
الخليل عليه السلام وابراهيم امام الناس وكان ابن
مسعود رضي الله عنه يقول معاذ اكان قانتا لله حنيفا
ولم يكن من المشركين يشبههم الله بابراهيم ثم انه وصاه
هذه الوصية فعلم انها جامعة وهي كذلك لمن عقلها

مع انها

مع انها تفسر الوصية الفرائض اما بيان جمعها
فلان العبد عليه حقان حق لله عز وجل وحق لعباده
ثم ان الحق الذي عليه لابد ان يخل ببعضه احيانا اما
ترك مامور به او فعل منهي عنه فقال النبي صلى الله عليه وسلم
اتق الله حيثما كنت وهذه كلمة جامعة وفي قوله حيث
ما كنت تحقيق لحاجته الى التقوى في السر والعلانية
ثم قال وابتع السيئة الحسنة تمحها فان الطبيب
متى يتناول المريض شيئا مضرا امره بما يصلحه والذنب
للعبد كانه امر حتم فالكيس هو الذي لا يزال يأتي
من الحسنات ما تمحو السيئات وانما قدم في لفظ
الحديث السيئة وان كانت مفعوله لان المقصود هنا
محوها لا فعل الحسنة فصار لقوله صبوا على بوله ذنوبا
من ماء وينبغي ان يكون الحسنات من جنس السيئات فانه
ابلغ في المحو والذنوب نوعان موجبها باشيا احدها التوبة
والثاني الاستغفار من غير توبة فان الله قد يغفر له لجابة
الدعاء وان لم يتب فاذا اجتمع التوبة والاستغفار
فهو الكمال [illegible] الثالث الاعمال الصالحة المكفرة

هذا الزمان فعلم ان الرب لم يزل عالما على عرشه
وهو الان في اصف الزمان اوكان تحت العرش او تحت بعض
المخلوقات لكان هذا منافيا لذلك وايضا فقد ثبت
في الصحيح الذي رواه مسلم وغيره عن النبي صلى الله عليه وسلم
انه قال انت الاول فليس قبلك شيء وانت الاخر فليس
بعدك شيء وانت الظاهر فليس فوقك شيء وانت الباطن
فليس دونك شيء وهذا نص في ان الله ليس فوقه شيء ولو ند الظاهر
ضمنه لازمه له مثل لونه الاول والاخر ولذلك الباطن
فلا يزال ظاهرا ليس فوقه شيء ولا يزال باطنا ليس
دونه شيء وايضا فحديث ابي ذر والي هريرة وقتادة
المذكور في تفسير هذه الاسماء الاربعة فيه ذكر الاول
قد ذكرنا في مثله الاحاطة وهو مما يبين ان الله لا يزال
عاليا على المخلوقات مع ظهوره وبطونه وفي حال
نزوله الى السماء الدنيا وايضا فقد قال الله تعالى
وما قدروا الله حق قدره والارض جميعا قبضته
يوم القيمة والسموات مطويات بيمينه سبحانه وتعالى
عما يشركون فمن هذه عظمته يمتنع ان يحصره

مي ش

شيء من مخلوقاته وعن النبي صلى الله عليه وسلم في
تفسير هذه الآية احاديث صحيحة اتفق اهل
العلم بالحديث على صحتها وتلقتها بالقبول والتصديق
هذا آخر ما انتخبته من مسألة النزول للشيخ تقي
الدين ابن التيمية رحمه الله تعالى
بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله على كل حال
هذا سؤال ابي الثناء يوسف بن محمد بن علي الشبلي
عفا الله عنه بتفضله شيخنا العقيدة التي
اعلم بها اهل بلدنا وغيرهم من اهل البلدان المغرب المسمى
اعلم ان العقيدة بلاد المشرق والمغرب هي الدين الذي
الذي ارضى به احمد بن حنبل رضي الله عنه
ان رضي به يوم القيامة دينا ودينا ورشد
ورشد اكتبوا لي عليه اعتمادي في كل حال ولذلك علم
هذه هي امور الشرع وينتهي على افضل الاعمال
الصالحة بعد الواجبات ولذلك ويبين لي اتم
المكاسب ما ذلك على وجه الاختصار والله
ما خطه والسلام اللازم عليه ورحمة الله وبركاته

عرشه هو ذا على كبرياء ذاته وسلطانه ونفاذ مشيته وايضا
فقد اخبر انه خلق السموات والارض في ستة ايام ثم استوى
على العرش فان لم يكن استواؤه على العرش يتضمن انه مستو
على العرش لم يكن الاستواء معلوما وجاز حينئذ ان يكون
على العرش شيء فلزم تناقض يدل على زوال وغيره ان كان استواؤه
على العرش يتضمن انه فوق العرش فقد اخبر انه استوى
عليه لما خلق السموات والارض في ستة ايام واخبر
بذلك عن نزال القرآن على محمد صلى الله عليه وسلم بعد
ذلك بالوف من السنين ودل ذلك على انه عند نزول
القرآن مستو على عرشه فانه قال وهو الذي
خلق السموات والارض في ستة ايام ثم استوى على
العرش يعلم ما يلج في الارض وما يخرج منها وما ينزل من السما
وما يعرج فيها وهو معكم اينما كنتم والله بما تعملون بصير
وفي حديث الاوعال الذي رواه اهل السنن كابي
داود والترمذي وغيرهما لما مر ت سحابة قال النبي
صلى الله عليه وسلم اتدرون ما هذا قالوا الله ورسوله
اعلم قال السحاب قال والمزن قالوا والمزن وذكر

السموات

السموات وعددها وبين كل سماءين ثم قال والله فوق
عرشه وهو يعلم ما انتم عليه ولذلك في حديث جبير بن
مطعم الذي رواه ابو داود وغيره عن جبير بن مطعم
قال اتا رسول الله صلى الله عليه وسلم اعرابي فقال
يا رسول الله جهدت الانفس وجاع العيال ونهكت
الاموال وهلكت الانعام فاستسق لنا فانا نستشفع
بك على الله ونستشفع بالله عليك فقال رسول الله
صلى الله عليه وسلم ويحك اتدري ما تقول قال فسبح
رسول الله صلى الله عليه وسلم فما زال يسبح حتى عرف ذلك في وجوه
اصحابه ثم قال ويحك انه لا يستشفع بالله على احد
من خلقه شان الله اعظم من ذلك ويحك اتدري ما الله
ان الله على عرشه وعرشه على سمواته مثل القبة واشار
بيده وهذا اخبار عن انه سبحانه فوق العرش في تلك
الحال فما دل عليه القرآن من اخباره انه استوى على العرش
من اخباره انه استوى على العرش وانه معنا اينما كنا وكونه
معنا امر حاصر فكذلك كونه مستويا على العرش
وكذلك سائر النصوص بين وصفه بالعلو على عرشه

به ما ذكر ذلك ابو عمر بن عبد البر وغيره في كلامهم على
حديث النزول والقول المشهور عند اهل السنة والحديث
هو الاقرار بما ورد به الكتاب والسنة من اثبات اتيان وتنزل
وغير ذلك من الافعال اللازمة وقال ابو عمر الطلمنكي
اجمعوا اهل السنة يعني والجماعة على ان الله تعالى
ياتي يوم القيامة والملك صفا صفا لحساب الامم وعرضها
حسابا وليس شيا وقال الله تعالى هل ينظرون
الا ان يتيهم الله في ظلل من الغمام والملايكة وقضي
الامر وقال تعالى وجاء ربك والملك صفا صفا
واجمعوا على ان الله ينزل كل ليلة الى سما الدنيا على ما اتت
به الاخبار لما لم تنكر شيا لا يجدون في ذلك شيا ثم روى
باسناده عن محمد بن ضاح عن زهير عن عبد الله بن عباد
قال سل من ادركت من المشايخ مالك بن انس وعبد الله
بن المبارك ووليد بن الخراج يقولون النزول حق قال
ابن ضاح وسالت يوسف ابن عدي عن النزول فقال نعم
اقربه ولا اجد فيه حدا والقول الثالث
الامساك عن النفي والاثبات وهو اختيار كثير من
اهل الحديث

اهل الحديث والفقها والصوفية وابن بطه وغيره واسود
فيهم من تعرض بعضه عن تقدير احد الامرين ومنهم من
يميل بقلبه الى احدهما ولكن لا يتكلم لا بنفي ولا اثبات
والذي يجب القطع به ان ليس كمثله شي في جميع ما يوصف
من وصفه بمثل صفات المخلوقين في شي من الاشيا فهو
محظي قطعا ممن ظن انه ينزل فيتحرك وينتقل كما ينزل
الانسان من السطح الى اسفل الدار فقول من يقول انه
يخلو منه العرش فيكون نزوله تفريغا للمكان وشغلا
لاخر فهذا ايضا يجب تنزيه الرب عنه كما تقدم وهذا
الذي يقوم على بعيد تنزيه الرب عنه الادلة الشرعية
والعقلية فان الله سبحانه قد اخبر انه الاعلى وقال سبح
اسم ربك الاعلى فان كان لفظ العلو لا يقتضي علو ذاته
فوق العرش لم يلزم ان يكون على العرش وحينيذ فلفظ
النزول ونحوه يتناول قطعا الذين هم لا يتصور شي
منه النزول وان كان لفظ العلو يقتضي علو ذاته فوق
العرش فهو سبحانه الاعلى فهو اعلى من كل شي كما انه اكبر من
كل شي فلو صار تحته شي من العالم لكان بعض مخلوقاته اعلى منه

من اصحاب ا - وكابي الوليد الباجي وطايفة من اصحاب
مالك وكابي الحسن الكرخي وطايفة من اصحاب ابي حنيفة
والقول الثاني اثبات ذلك وهو قول الهشاميه
والكراميه وغيرهم من طوايف اهل الكلام الذين
صرحوا بلفظ الحركه واما الذين اثبتوها بالمعنى العام
حتى يدخل في ذلك قيام الامور والافعال الاختياريه
بذاته فهذا قول طوايف غير هولاء كابي الحسين
البصري وهو اختيار ابي عبدالله ابن الخطيب الرازي
وغيره من النظار وذكر طايفه ان هذا القول لازم
لجميع الطوايف وذكر عثمان بن سعيد الدارمي اثبات لفظ
الحركه في كتاب نقضه على بشر المريسي ونصره على انه قول
اهل السنه والحديث وذكره حرب بن اسمعيل الكرماني
لما ذكر مذهب اهل السنه والحديث فاطبه وذكر من
نقل منهم على احمد بن حنبل واسحاق بن راهويه وعبدالله
بن الزبير الحميدي وسعيد بن منصور وهو قول ابي عبدالله
بن حامد وغيره وكثير من اهل الحديث والسنه
نعم المعنى صحيح لكن لا نطلق هذا اللفظ لعدم مجيء الاثر

نعوت الفعل والكمال والمدح وكل ما لله فهو اما ان يعود
[illegible] واسع والمقصود هنا
[illegible] ما يتناول في جنس الحركه العامد التي يتناول ما يقوم
[illegible] من الامور الاختياريه كالغضب والرضى
[illegible] والنزول والقرب والاستواء والنزول بل والافعال
[illegible] كالخلق والرزق ونحو ذلك مما يدل على ان لله قوى
[illegible] من نفي ذلك عطل وبعض معنى ما يجب
[illegible] بالرب شيء من الامور الاختياريه فانه يرضى عن احد
[illegible] ثم يرضى عنه وقد غضب عليه قبل ذلك ولم يكن عنه
[illegible] ثم صار يامره بعد ان لم يكن يامره ولا يتكلم بقدرته ومشيته
اذا ثبت ان ذلك قايم بذاته وهذا القول اول من عرف
[illegible] هم بجهميه المعتزله وانتقل عنهم الى الكلابيه والاشعريه
والماتريديه ومن وافقهم من اتباع الايمه الاربعه كابي الحسن
التميمي وابيه ابي الفضل وابن الزاغوني وابي يعلى
وابن عقيل وابي الخطاب ابن الزاغوني وابي الفرج ابن
الجوزي وغير هولاء من اصحاب احمد وان كان ابو الخطاب
ومن هو لاء قد تناقض كلامه وكابي المعالي الجويني ومن تابعه
من اصحاب

صد الكلام جوهرى وفى الاثر فى تفسير لخمان المنان الذى
ح هو الذى يقبل على من اعرض عنه والمنان الذى يبدأ
بالعوائد قبل السوال وهذا بليغ - واسع والمقصود هنا
هذا كله من انواع جنس الحركة العامة هى التحول من حال الى
نبه قولنا لا حول ولا قوة الا بالله وفى الصحيحين
ن النبى صلى الله عليه وسلم انه قال لـــــــ هى موسى الاشعرى
ذا اراك عجبة من كنوز الجنة قل لا حول ولا قوة
ا بالله العلى العظيم وفيه ان النبى صلى الله عليه
وسلم قال اذا قال المؤذن الله اكبر الله اكبر فقال احدكم
الله اكبر الله اكبر ثم قال اشهد ان لا اله الا الله ثم قال اشهد
ان محمدا رسول الله ثم قال حى
على الصلاة قال لا حول ولا قوة الا بالله ثم قال حى على الفلاح
قال لا حول ولا قوة الا بالله قال لا اله الا الله من قالها
من قلبه دخل الجنة والقوة هى القدرة على ذلك الفعل
هذه الكلمة العظيمة على ان ليس فى العالم العلوى والسفلى
حيلة وتحول من حال الى حال ولا قوة على ذلك الا بالله
ن الناس من يفسر ذلك بمعنى خاص فيقول لا حول عن

معصية

معصية الله الا بعصمته ولا قوة على طاعته الا بمعونته
والجواب ـــــــ الذى عليه الجمهور هو التفسير الاول
وهو الذى يدل عليه اللفظ فان الحول لا يختص بالحول عن المعصية
ولذلك القوة على الطاعة بل لفظ الحول يعم كل تحول ومنه
لفظ الحيلة وتصاريفه يقال للبشر وهى النوع المختص من الحول
كما يقال ـــــــ الجلسة والمقعدة واللبسة والاكلة والضجعة
ونحو ذلك يقال للبشر هى نوع الخاص وهو المتنح المرة الواحدة
فالحيلة اصلها حول لان ياءات الواو والشائه بعد كسرة
قلبت ياء كما فى لفظ ميزان وميقات ومعاد وزنه مفعال
وقياسه موزان وموقات لكن لما جاءت الواو والشائه
بعد كسرة قلبت ياء قال ـــــــ الله تعالى اه المستضعفين
من الرجال والنساء والولدان لا يستطيعون حيلة من
الحيل فاثبت لهم نوعا من انواع الحيل وكذلك
لفظ القوة قال ـــــــ الله تعالى الذى خلقكم من
ضعف ثم جعل من بعد ضعف قوة ثم جعل من بعد قوة ضعفا
وشيبة ولفظ القوة قد يراد به ما كان فى القدرة احمل
من غيره فهو قدرة اوسع من غيرها او القدرة التامة ولفظ
القوة قد يعم القوى التى فى الجمادات بخلاف لفظ القدرة

حركة تعبر بها وهذا يعبر عن هذه المعاني بالفاظ
المركة فيقال فلان هفوا الى فلان كما قيل
يهفو الى البان فاي من يوازعه وما بي البان بل من دارة البان
وهذا اللفظ يستعمل في حركة الشيء الخفيف يسرعة كما يقال
خ ا صفا الطاير بجناحه اي خفق فطار وهفا الشيء
اهر اذا ذهب كالصوفة ونحوها ومر الظبي يهفو اذا مر
عنز ومنه قيل للزلة هفوة شبه هفوة كما شبهت
تسمى حركة الزلة حركة خفيفة ولذلك المحب المشتاق الذي
ما جبه اثر من العلاقة صبا وحاله صبابة وهو رقة
الشوق وحرارته والصب اي المشتاق وذلك لانصباب
قلبه الى المحبوب كما ينصب الماء الجاري ولما ينصب من
الجبال ما يعبر فيها الماء الجاري يتحرق مرة لا يرده
شيء كما تميل هذه الاشياء صبابة وهذا يبين لك ايضا
المحمود والمذموم ومنه الحديث ان الربيع بنت معوذ رضي
الله عنها لما ارسلته النبي صلى الله عليه وسلم في شريد بنا
صبابة وشوقا الى النبي صلى الله عليه وسلم والصبا الصبا
تستعمل في الاشتياق الاكبر والعرب تقابل بين الحرف
المقل والحرف الضعيف كما يقولون بعض الباذل وبعض مرصيا
يصبو اعتباه مال ومنه سمي الصبي صبيا لسرعة ميله قال
الجوهري والصبا ايضا من الشوق تقال منه تصابا
وصبا يصبو صبوه وصبوا اي مال الى الجهل والصبوة واصبته
الحاربة وقد تستعمل هذا في الميل المحمود على قراءة
من قرا ان الذين امنوا والذين هادوا والنصارى والصابين
بلا همزة في قراءة نافع فانه لا يهمز الصابين في جميع القران
وبعضهم قد حمده الله تعالى ولذلك يقال لحن
اليه حنينا من حشيد في الاشتياق الاكبر يحنوا عليه حنوا
قال الجوهري حنوت عليه عطفت عليه يحنى عليه
اي يعطف مثل يحني قال الشاعر
حنى علك النمش من لاعج الهوى فليس يحنيها وان يهيها
وقال الجنة الشوق وتوقان النفس وقال حن
اليه حنينا فهو حان والحنان الرحمة يقال حن عليه
يحن حنانا ومنه قوله تعالى وحنانا من لدنا
والحنان بالتشديد ذو الرحمة وحنن عليه ترحم والعرب
تقول حنانيك يارب وحنانك بمعنى واحد اي رحمتك

إطمأن الرجل اطمأنانا وطمانينة أي سكن قال الله
تعالى يا أيتها النفس المطمئنة ارجعي إلى ربك راضية
مرضية ولذلك للقلوب سكينة يناسبها قال الله
تعالى هو الذي أنزل السكينة في قلوب المؤمنين
ليزدادوا إيمانا مع إيمانهم وكذلك الريب ريم
النفس الشك ومن أحاديث عن النبي صلى الله عليه وسلم
من رضي حاق قال لا يترك أحد يقال رابني
منه ريب ومن ما يريبك إلى ما لا يريبك وأن الشك
ريبة واليقين لم يتخالجه إلى ما يبينه ضد الريب
ويقال اليقين ضد الريب والظن تضمن معنى الإصابة
والكون ومنه ما يتيقن كذلك يقال أزعج
وأزعجته فانزعج أي أقلقته فقال لي لم قلت نفسه
وتقول مني فلان نفسه وبه نفاسة فهو نافس
بيان قلت نفسه والظرف نفسه ونحو ذلك
من أنواع الحركة ويسمى ما يبدو من أشباع نشاط ونحوه
شطاطا عديدا اليد ويقال فلان يسلي إلى فلان
ويطمئن ويقال اقلب نشاط إلى فلان ويطمئن إليه

كان ميتا موتا معروفا بالصدق فإن الصدق يورث
الطمأنينة والسكون وقد سميت الزوجة سكنا قال
الله تعالى خلق لكم من أنفسكم أزواجا لتسكنوا إليها وجعل
بينكم مودة ورحمة وقال تعالى وجعل منها زوجها
ليسكن إليها فيسكن الرجل إلى المرأة يقلبه ويدنو جميعا
وقد يكون بدن الشخص ساكنا ونفسه متحركة قوته
وبالعكس فإن بدنه متحرك والمحب للشيء
المشتاق إليه وصف بأنه متحرك إليه ولهذا قال
العشق حركة نفس فارغة بالقلوب تحرك إلى الله بالمحبة
والإنابة والتوجه وتدبر ما يزعج من أعمال القلوب
وإذا كان البدن لخوف أو غيره قال النبي
صلى الله عليه وسلم إن مما يدرك الصدق ما يريبك فيدع
وفي رواية دع ما يريبك إلى ما لا يريبك فإن
الشيء الذي يريب فيه جنس تحته أنواع تختلفه باختلاف
الموصوفات بذلك وما يوصف به نفس الإنسان
من الإرادة والمحبة والكراهة والميل ونحو ذلك كلها فيها
تحول النفس من حال إلى حال وعمل النفس كذلك

ر ساكت ساكن وليس كل ساكن ساكتاً واذا وصف
بالسكوت دل على انه كان متحركاً وهذا وصف للاعراض
النفسانية بالحركة والسكون والاشعري قد استدل
على ان الحركة انواعها لاتختص بالاجسام بما وجد من استعمالهم
ذلك في الاعراض لـــ فانهم يقولون حالت
الحمى وحالا البرد وحالات العاشقة وحالا الشتاء وحالا الحر
ونحو ذلك مما يوصف بالحر والاثبات من الاعراض
ويجعل هذه الاعراض هو حدوث وحركة وتغير وتحول
من حال الى حال فان قيل ما وصف بالحركة والسكون
من هذه الاعراض فانما هو لتحرك المحل الحامل لذلك
العرض والاما عرض لا يتصور تنقله ولا يفارق محله فان
الحر والبرد والحر تقوم بالبدن الذي يحس الحر والبرد وكذلك
الغضب هو غليان دم القلب لطلب الانتقام وهذا حركة
الدم فاذا سكن غليان الدم سكن الغضب وقيل ليس شيء من
ذلك بل هذا استعمال فيما يحدث من الاعراض في المحل
شيئاً فشيئاً وان لم يكن هناك جسم ينتقل معه كما تقدم
من الحركة في الكيفيات والصفات فان الماء اذا سخن

حدثت

حدثت فيه الحركة ونحن الوعاء الذي فيه الماء من
غير انتقال صار اليه واذا صنع الماء المسخن في المكان
البارد برد من غير انتقال جسم اليه ولذلك الحمى
حرارة او برودة تقوم بالبدن من غير ان ينتقل الى كل
جزء من البدن جسم حار او بارد او الغضب وان كان
بعض الناس يقولون ان غليان دم القلب هو صفة تقوم
بنفس العضبان غير غليان دم القلب وانما ذلك
اثره فان حرارة الغضب تشبه حرارة الدم حتى يعلم ان مبدء الغضب
من النفس هي التي تتصف به اولا ثم يسري ذلك الى الجسم
ولذلك الحزن والفرح يوجب دخول الدم ولهذا يضر
لون الحزن وهو من الاحوال النفسانية لان الحزين
يستشعر العجز عن دفع المكروه الذي اصابه ويأيس
من ذلك فيغور دمه والغضبان يستشعر قدرته
على الدفع او المعاقبة فينبسط الدم والحركة والسكون
والطمانينة التي توصف بها النفس ليست مماثلة لما
يوصف به الجسم وقـــ الله تعالى الا بذكر الله
تطمئن القلوب والاطمينان هو السكون في الجوهر

وحركة

ومعلوم ان قوله قريب مجيب لاستغفار المستغفرين
التائبين اليه كما انه رحيم ودود وقد قرن القرب بالمجيب
ومعلوم انه لا يقال مجيب لكل موجود وانما الاجابة
لمن شاله ودعاه فلذلك قرنه سبحانه وتعالى واسماء
الله تعالى ن وذكر الشيخ تقي الدين رحمه الله تعالى
اشيا الى ان قال ومن تمام الدليل التاني لفظ
الحركه هل يوصف الله تعالى امر يجب نفيه عنه اختلف
فيه المسلمون وغيرهم من اهل الملل وغير اهل الملل من اهل
حديث واهل كلام واهل الفلسفه وغيرهم على ثلثة
اقوال وهذه الثلثه موجوده في اصحاب الائمه
الاربعه من اصحاب احمد وغيرهم وقد ذكر القاضي ابو
يعلى الاقوال الثلثه عن اصحاب احمد في كتاب الروايتين
والوجهين وغير ذلك من الكتب وقبل ذلك ينبغي
ان نعرف ان لفظ الحركه والانتقال والتغير والتحول
ونحو ذلك الغالب عليه فان المتكلمين انما يطلقون
لفظ الحركه على الحركه المكانيه وهو انتقال الجسم
من مكان الى مكان ويدرج الحيز الاول وشغل الثاني

الحركه

وحركه اجساما من حيز الى حيز وحركه الهواء والماء
والثراب والسحاب من حيز الى حيز بحيث يتفرغ الاول
ويشغل الثاني فاكثر المتكلمين لا يعرفون للحركه معنى
الا هذا ومن تفقه وما جات به النصوص من انواع
حركات الحركه فانهم طرا ان جميعها انما يدل على هذا
ولذلك من اثبتها وفهم منها ما فهموا
من نزوله الى سما الدنيا انه شيء فوقه شيء ولا يكون
هو الظاهر الذي ليس فوقه شيء لا يكون هو العلي الاعلى
ويلزمهم ان لا يكون مستويا على العرش بحال كما تقدم
والفلاسفه يطلقون لفظ الحركه على كل ما فيه تحول
من حال الى حال ويقولون ايضا حقيقه الحركه
هي الحدوث او الحصول او الخروج من القوه الى الفعل
يشيرون اليه بالتدريج قالوا وهذه العبارات دالة
على معنى الحركه وقد يحدون بها الحركه وهم متنازعون
في الرب تعالى هل يقوم به جنس الحركه على قولين واصحاب
ارسطو جعلوا الحركه مختصه بالاجسام ويصفون
النفس بنوع من الحركه وليست عندهم جسما ويجعلون

الانوار دون غيره ذلك وحدوهم ان يظنوا ان ذلك محمود
تعالى وقد غضب عمر رضي الله عنه على رجل رآه يقبل
وهو يطوف فقال أتقبل النساء وتحتك
ترى الله عز وجل في طوافك فيما اكله وانما اشتهه لم
يرد به ان الله يرتفع جميع الحجب بينه وبين الله تعالى
حتى يراه الروح ذات الله تعالى كما يرى هو نفسه فان
هذا لا يكون لاحد في الدنيا ومن حرم ذلك انما جوزه النبي
صلى الله عليه وسلم لقوله ايراى محمد ربه يقول
مرتين ولكن هذا يحمل بعضه ابطن بشب ايمان العبد
ومعرفته ومحبته وبهذا تتبوع احوال الناس في ذلك
فمنهم من يتجلى الله تعالى في المنام فيراه كل انسان
بحسب ايمانه ويقينه وشوقه فهذا الذي
قاله ابو طالب وهو اذا اتبع شاهد فيما يجده في القلوب
ان مقاما بما مع ان في بعض ذلك نقصا وما قوته اقرب
الى الروح من حياتها واقرب الى البصر من نظره والى
اللسان من نطقه بقدر هو وصفه وقوله اقرب من
حبل الوريد فهذا ليس في كتاب الله عز وجل ولا سنة

رسوله صلى الله عليه وسلم ولا قاله احد من السلف رضي
عنهم لا من الصحابة ولا من التابعين لهم باحسان ولا
الائمة الاربعة وامثالهم من ائمة المسلمين ولا الشيوخ
المقتدى بهم من شيوخ المعرفة والتصوف وليس
في القرآن وصف الرب بالقرب من شيء اصلا بل قربه
الذي في القرآن خاص لا عام لقوله تعالى واذا سألك
عبادي عني فاني قريب اجيب دعوة الداع اذا دعان
وهو سبحانه وتعالى قريب ممن دعاه ولذلك ما في
الصحيحين عن ابي موسى الاشعري انهم كانوا مع
النبي صلى الله عليه وسلم في سفر فكانوا يرفعون
اصواتهم بالتكبير فقال ايها الناس اربعوا على انفسكم
فانكم لا تدعوا اصم ولا غائبا انما تدعون سميعا قريبا
ان الذي تدعونه اقرب الى احدكم من عنق راحلته
وهذا بين ان قربه الذي هو وجوده ولذلك قال صلى
عليه السلام واستغفروا ربكم ثم توبوا اليه ان
ربي قريب مجيب وهو قول شعيب عليه السلام
واستغفروا ربكم ثم توبوا اليه ان ربي رحيم ودود

منقول ان الله تعالى لم يره احد بعينه في الدنيا
ولا تنازعون انه في يوم القيامة يراه المؤمنون
وقد روى بقي بن مخلد له في الدنيا عن النبي صلى الله عليه وسلم
من عدة اوجه منها ما روى مسلم في صحيحه
عن النبي صلى الله عليه وسلم انه لما ذكر الرجال
واعلموا ان احدا منكم لن يرى ربه حتى يموت ومن
راجعه انه قد ثبت الرؤية فذكر الله قوله لن ترانى
وما ثبت موسى من الضعف وهو لا يتهم من
يقول ان موسى راه فان الجبل كان قراره فلما جعله
دكا راه وهذا يوجد في كلام ابي طالب ونحوه ومنهم
من يحمل الرأي على المرئي وهو الله تعالى اتحاد او انه
انتفى موسى عن نفسه حتى كان الرأي هو المرئي فما زال
عندهم بل موسى رأى نفسه بنفسه وهذا يدعو لنفاة نفسهم
والاتحاد والحلول باطل وعلى قول من يقول به انما هذا
في الباطن والعلية في الظاهر فان غاية ذلك ما
يقوله النصارى في المسيح ولم يقولوا ان الصوري
اللاهوتي الباطن المتدرع بالناسوتي وهذا للغلط

يقع كثيرا في النساك يقع لهم اشياء في بواطنهم فيظنونها
في الخارج وهم في ذلك بمنزلة الغالطين من نظار المتفلسفة
ونحوهم حيث يتصورون اشياء بعقولهم كالكليات والمجردات
ويكون ذلك في نظرهم ثابتة في الخارج وانما هي في نفوسهم وهذا
يقول ابو القاسم السهيلي وغيره نعوذ بالله من قيام فلسفي
وقيام صوفي وهذا يوجد التناقض الكثير في كلام هؤلاء
وهؤلاء واما الذين جمعوا الاراء الفلسفية الفاسدة
والاذواق الصوفية الفاسدة كابن عربي وامثالهم فهم
اضل اهل الارض ولهذا كان الجنيد رضي الله عنه شيد
الطايفة امام هدى تكلم وعرف ما يغلط فيه بعض
السالكين فلما سئل عن التوحيد قال التوحيد اقرار
الحدوث عن القدم وبين انه مميز المحدث عن القديم
تحذيرا من الحلول والاتحاد وباب الملاحدة كابن
عربي ونحوه الذي واهذا الكلام على الجنيد لانه مذهبهم
الفاسد والجنيد وامثاله ايمة الهدى ومن خالفه
في ذلك فهم الضلال ولذلك عد الجنيد من الشيوخ
تكلموا فيما يعرض للسالكين وبما يرونه في قلوبهم من

والرب غير محتاج اليه كما قال ـــــ الرحمن على العرش
استوى اسمه يدل على انه مستول بذاته والعرش خلقه
منفصل عن صفاته ليس بمضطر الى مكان يسنده ولا حامل
يحمله الى ان قال ـــــ وهو لا يسنده غير مشيئته
ولا يصهره الا في انوار صفته ولا يوجد الا في سعة
البسطة فاذا اقتض احتى ما ابدا واذا ابسط اعاد ما اقتض
وليس جعله في كل رسم كون وفعله بكل اسم مكان مماثل
تظهر وعما دق فاستبطن بسعة غير مشيئته لقربه
ولا يعرف الا بشهوده ولا يرى الا بنوره هذا لا وبيا
النور بالغيب في القلوب وهذه تلك هذا للمشاهده
بالبصائر ولا يعرف الا بمشيئته ان شاء وسعه اذن
شيء وان شاء لم يسعه قل شيء ان اراد عرفه كل شيء وان لم
يرد لم يعرفه شيء اذا اجب وجد عندنا شيء وان لم يجب
لم يوجد عندنا شيء وذكر تمام كلامه كما حيناه قبل
ثلث ـــــ وهذا الذي ذكره من قربه باطل فانه
والله لا يتحلى بوصف مرئي ولا يظهر في صورة لا تليق هو
حكم ما يظهر لبعض السالكين من قربه الى قلوبهم وتخليه

لعله

لقلوبهم لان هذا هو وصفه في نفس الامر وانه كما يجعل
هذه التجليات المختلفة يجعل يوم القيامة للعيون
وهذا الموضع مما يقع الغلط الكثير من السالكين فيه
يشهدون اشياء بقلوبهم فيظنون انها موجودة
في الخارج هكذا حتى ان طائفة منهم من المتقدمين
والمتاخرين يظنون انهم يرون الله تعالى بعيونهم
لما يقلب على قلوبهم من المعرفة والذكر والمحبة بعد
شهوده فيما حصل لقلوبهم ويحصل لهم فناء واصطلام
فيظنون ان هذا هو امر مشهود بعيونهم ولا يكون ذلك
في القلب وهذا ظن كثير منهم انه يرى الله بعينيه
في الدنيا وهذا ما وقع لجماعة من المتقدمين والمتاخرين
وهو غلط محض حتى اورث ما يدعيه هؤلاء شطا
منه اهل النظر والكلام الذين ينكرون رويه
الله تعالى في الجملة وليس لهم من المعرفة بالله
ما يعرفونه هل يقع في الدنيا او لا يقع فمنهم من ينكر
وقعها في الدنيا قولين ومنهم من يقول ويجوز
ذلك وهذا كله ضلال فان ائمة السنة والجماعة

بالسنة

[illegible] فوق كل شيء وفوق تحت كل شيء هو فوق
فوق وفوق المحدثة بوصف تحت فيكون له فوق لانه الاعلى
الاعلا ان كان لا يخلوا من علمه وقدرته مكان ولا
بمكان ولا متقدم من مكان ولا يوجد بمكان فالتحت
لا يشمل والفوق للأعلى وهو سبحانه فوق كل فوق
في العلو وفوق كل تحت في [illegible] هو فوق ملايكة
الثرى كهو فوق ملايكة العرش والاماكن للممكنات
وممكنه مشيته وجوده قدرته والعرش والثرى
بينهما هو حد للخلق الاسفل والذي بمنزله خرد له
فيضمنه وهو على ان كان يحيط جميع ذلك مما لا يدركه
العقل ولا يكيفه الوهم ولا نهاية لعلوه ولا فوت
لسموه ولا بعد في دنوه الى ان قال ـــــ والله لا
يحجبه شيء عن شيء ولا يبعد عليه شيء ترى كل شيء
بوصفه وهو القدرة والادراك والاشتمال عليه بالوصف
وهو البعد والتجدد فالبعد والابعاد حكم مشيته والحدود
والاقطار تحجب بريته الى ان قال ـــــ وهو الله
في السموات وفي الارض يعلم اسنوى على العرش وهو معهم

انما لم

انما كنتم غير منفصل بالحلول ولا مفارق وغير محاذ
للكون وهو متباعد بل منفرد بنفسه متوحد بوصفه
لا يرد روح الى شيء ولا يفترق منه شيء اقرب كل شيء بقرب
هو وصفه وهو محيط بكل شيء بحيطه هي نعته وهو
مع كل شيء وفوق كل شيء وامام كل شيء ووراء كل شيء يعلو
ويعز وهو فوقه فهو وراء الكل الذي هو وراء احاطة
العرش وهو اقرب من حبل الوريد الذي هو الروح وهو
مع ذلك فوق كل شيء ومحيط بكل شيء وليس يحيط
به شيء وليس هو بقال في هذا مكانا لشيء ولا مكانا له شيء
وليس بمثله في دل هذا سي لا شريك له في ملكه ولا
معين له في خلقه ولا ناظر له في عباده ولا شبيه في الاجان
وهو اول في اخريته بأوليته هي صفته واخر في اوليته
باخريته هي نعته وباطن في ظهوره بباطنيته هي وربه
وظاهر في باطنيته بظهوره هو علوه لم نزل لذلك
اولا ولا يزال كذلك اخرا الى ان قال ـــــ هو على
عرشه باخباره لنفسه فالعرش حد خلقه الاعلى
وهو غير محدود بعرشه والعرش يحتاج الى مكان

ذكر كلاما كثيرا حسنا في التوحيد كقوله عالم لا يجهل
وقادر لا يعجز حي لا يموت قيوم لا ينام بعدل حليم لا
يسفه سميع بصير ملك لا يزول ملك قديم بغير
وقت آخر بغير حد كان لم يزل الى ان قال وارثه
امام كل شيء ووراء كل شيء وفوق كل شيء ومع كل شيء
واقرب الى كل شيء من نفس ذلك الشيء وانه مع ذلك
غير محال به الاشياء وان الاشياء ليست محلا له قائمة على
العرش استوى كيف شاء بلا كيف ولا تشبيه وانه
بكل شيء عليم وعلى كل شيء قدير وبكل شيء محيط وذكر
دلائل ما ذكر يطول ذكرها وإحاطة بعضها ببعض
بحسب ما يراه ثم قال وانه جل جلاله وعظم
شانه هو ذات منفرد بنفسه متوحد بأوصافه
بائن من جميع خلقه لا يحل الاجسام ولا تحويه الاعراض
ليس في ذاته سواه ولا في سواه من ذاته شيء ليس
في الخلق ولا في الذات الا الحال قال وهذا
ينفي الخلق كما نفاه اولا ثم قال في فصل شهادة
التوحيد ووصف توحيد الموقنين فشهادة الموقن

نعم ان

تيقنه ان الله هو الاول من كل شيء والاقرب من كل شيء
قبل المعطي المانع الهادي المضل لا معطي ولا مانع ولا
ضار ولا نافع الا الله كما لا اله الا الله ونشهد قرب الله
منه ونظره اليه وقدرته عليه وحيطته به فيسبق
نظره وهمه الى الله تعالى قبل كل شيء ويذكره في كل شيء
ويخلي قلبه لله من كل شيء فيرجع اليه بكل شيء وماله
اليه دون كل شيء ويعلم ان الله اقرب الى القلب من
وريده واقرب الى الروح من جيانه واقرب الى البصر
من نظره واقرب الى اللسان من زيد بقرب هو وصفه
لا بتقريب ولا بقرب وانه تعالى على العرش في ذلك
كله وانه رفيع الدرجات من الثرى هو ورفيع الدرجات
من العرش وان قربه من الثرى ومن كل شيء لقربه
من العرش وان العرش غير ملابس له بحيث ولا قائم
فيه يوحش ولا ناظر اليه بعين ولا محيط به بيديه
لانه تعالى محتجب بقدرته عن جميع بريته ولا نصيب
للعرش منه الا النصيب الموقن عالم به واجلالا واجل
منه من ان الله عليه وان العرش مطيق به وان الله

اماما عظيما في السنة احمد ابن حنبل وشهد له
ابن عبد الله التستري ومنهم من هو على مذهب
ابن انس كسب الشيخ ابي محمد ابن عبد وغيرهم وفيهم
من هو على مذهب الشافعي فالذين ينتسبون اليهم
ويعظمونهم ويقصدون متابعتهم ايمة الهدى
رضوان الله عليهم اجمعين وهم في ذلك كاشباههم
من اهل السنة والجماعة وقل طايفة من المتاخرين
الا وقع في كلامها نوع غلط لكثره ما وقع من شبه
اهل البدع يوجد في كثير من المصنفات في اصول
الفقه واصول الدين والفقه والزهد والتفسير
والحديث من يذكر في الاصل الاعظم علة اقوال
وحكى عن مقالات الناس الوانا والقول الذي
بعث الله به رسوله صلى الله عليه وسلم لا يذكره
لعدم علمه به لا لكراهيه لما عليه الرسول وهو قد
وقع في كلامهم اشيا من نحو الحلول وغيره انكرها
عليهم ايمة العلم والدين ونسبوهم الى الحلول من
اجلها وهذا تكلم ابو القاسم ابن عساكر في ابي علي الاهوازي

لما صنف

لما صنف هذا مثالب ابن الحسن الاشعري وهذا مناقبه
وكان ابو علي من المنتسبين فنسبه وطايفه الى الحلول
والقاضي ابو يعلى له كتاب صنفه في الرد على المنتسبين وهم
فيما نازعهم المتنازعون فيه كالقاضي ابو يعلى وغيره
واصحاب الاشعري وغيرهم تنازعهم من حيث
الناس تارة يرد عليهم حق وباطل وتارة يرد حق
من حقهم وتارة يرد باطل باطل وتارة يرد باطل
كثير ولهذا ذكر الخطيب في تاريخه ان جماعة من
العلما انكروا بعض ما وقع في كلام ابي طالب من كلامه
في الصفات وما وقع في كلام ابي طالب من الحلول
اشرى بعضهم الى غيره من الشيوخ الذين اخذوا عنه
كابي الحسن برجان ونحوه واما ابو اسماعيل الانصاري
صاحب منازل السايرين فليس في كلامه شي من الحلول
الخاص في جمع العبد العارف الواصل الى ما سماه هو
مقام التوحيد وقد باح منه بما لم يبح به ابو طالب
لكن لني عنه واما الحلول العام ففي كلام ابي طالب
قطعه كبيرة منه مع تنزيهه من لفظ الحلول فانه

ولوازمها لم يعرفه وافقهم على اصل المقالة ولم يرد
حقيقتها ولوازمها فلهذا يوجد كثير من الناس يناقض
كلامه في هذا الباب فان نصوص الكتاب والسنة واقوال
السلف متظاهرة بالاثبات وليس على النفي دليل
واحد من كلام الله ولا من سنة رسوله ولا اثر وانما اصله
قوله الجهمية فلما جاء ابن كلاب فرق ووافقه كثير
من الناس على ذلك فصار كثير من الناس يقسم ما جاء
عن الله والرسول وما دل عليه القرآن والسنة وما يقوله
النفاة مما يناقض ذلك ولا يهتدي التناقض والله
يهدي من يشاء الى صراط مستقيم فان قوله تعالى
الى ربها ناظرة فان كان الناظر هو القادر على ما يشاء
قيل له فالله هو قادر على ان يقول سبحان وهو فوق
عرشه واذا استدل بمطلق القدرة والعظمة
منع غير مميز فان كان المراد في القدرة والعظمة فهو
اولى بان يوصف به مما ليس كذلك فان توهم
العظيم الذي اعظم منه بقدر ان يصغر حتى يجعله
كخلوقة الصغير وجعل هذا من باب القدر والعظمة

وقوله

وقوله ان ينزل معنى بقاء عظمته وعلوه على العرش ابلغ
في القدرة والعظمة وهو الذي فيه واقفه الشرع والعقل
وهذا مما يقوله طائفة منهم ابو طالب المكي قال
ان شاء وشعه ادنى شيء وان لم يشأ لم يسعه شيء ان
اراد عرفه كل شيء وان لم يرد لم يعرفه شيء اجب وجد
عند كل شيء وان لم يجب لم يوجد عند شيء قد جاوز
المعبار وشيء القبل والاقبار دوصفات لحقيقي
وقدر لا يتناهى ليس محبوسا في صورة ولا موقوفا بصفة
ولا محكوما عليه بكلم ولا تحل به من مرتين ولا يظهر
في صون لا شين ولا يرد منه معنى ولا كلمة
بل لم يتجل منه صورة ولم يغب عن ظهوره صفة ومن
نظرة كلام وبكل كلمة افهام ولا نهاية لتجليه ولا غاية
لاوصافه قلت ابو طالب رحمه الله هو من
التلاميذ اتباع الشيخ ابي الحسين ابن سالم صاحب سهل
ابن عبد الله التستري لهم اتباع في المعرفة والعبادة والزهد
واتباع السنة واجتهاد في عامة المسائل المشهورة
لاهل السنة ما هم معروفون به وهم منتسبون الى

ه من العلم يطابق المعلوم وهذا الايمان الذي ب
القلوب هو المثل الاعلى الذي له ما في السماء والارض وهو
معنى قوله تعالى وهو الذي في السماء اله وفي الارض اله
وقوله وهو الله في السموات وقد غلط في هذا طايفه
من المتفلسفه والفلاسفه وغيرهم فجعلوه حلولا
الذات واتحادها بالمعارف العابد من خشن قولا
النصارى في المسيح وهو قولهم قد بسط في موضعه
والذين يثبتون تقريبه للعباد الى ذاته هو القول
المعروف عن السلف والايمه وهو قول الاشعري
وغيره من الطايفه فانهم يثبتون قرب العباد الى
ذاته وكذلك يثبتون استواءه على العرش بذاته ونحو
ذلك ويقولون الاستواء افعل فعله والعرش قصار
مستويا على العرش وهذا ايضا قول ابن عقيل وابن
الزاغوني وطوايف من اصحاب احمد وغيرهم واما دنوه
بنفسه وتقريبه من بعض عباده فهذا يثبته من يثبت
قيام الافعال الاختياريه بنفسه ومجيه يوم
القيمه ونزوله واستواءه على العرش وهذا مذهب

السلف

السلف وايمة الاسلام المشهورين وايمه اهل الحديث
وانتقل عنهم بذلك متواتر واول من انكر هذا في
الاسلام الجهميه ومن وافقهم من المعتزله وكانوا
ينكرون الصفات والعلو على العرش ثم جاء
بعدهم من وافقهم في ذلك واثبت الصفات والعلو
على العرش لكن وافقهم على انه لا يقوم به الامور الاختياريه
وهذا احد قولي قوله في القرآن انه قديم ولا يعرف
هذا القول عن احد من السلف المتواتر عنهم ان القرآن
كلام الله غير مخلوق وان الله يتكلم بمشيته وقدرته
كما ذكرت النقاطهم في كتب كثيره في مواضع غيرها
والذين يثبتون انه كلم موسى بمشيته وقدرته كلاما
قايما به هم الذين يقولون انه يدنو ويقرب
من عباده بنفسه واما من قال القرآن مخلوق
او قديم قاصل هذا ولا ريب انه لا يمكن ان يقرب من شيء
ولا يدنو اليه فمن قال منهم بهذا مع هذا كان من
ناقض بناقضه فانه لا يفهم اصل القايلين فانه
قديم واهل الكلام قد يعرفون من حقايق اصولهم

ان هذا القديم الذي لم يزل نجد ان قولا من هذه الاقوال
ونجد انها واردة من السلف وان كان اسناد بعضها
ضعيفا وقد ناداه من موضع معين وقربه اليه
ذلك صريح في ان السلف من قربه ودنوه من موسى هل هو
على حقيقته مع هذا قرب تعالى وقد جاء ايضا
في حديث وهب بن منبه وغيره من الاسرائيليات قربه
من ايوب وغيره من الانبياء لكن الاسرائيليات انما يذكر
على وجه متابعة لا على وجه الاعتماد عليها وحديثنا
وهو سبحانه قد وصف نفسه في كتابه وفي سنة نبيه
صلى الله عليه وسلم بقربه من الداع وقربه من المتقرب
اليه فقال تعالى واذا سألك عبادي عني فاني
قريب اجيب دعوة الداع اذا دعاني وثبت في الصحيحين
عن ابي موسى انهم كانوا مع النبي صلى الله عليه وسلم
في سفر فكانوا يرفعون اصواتهم بالتكبير فقال ايها
الناس اربعوا على انفسكم فانكم لا تدعون اصم ولا غائبا
انما تدعون سميعا قريبا ان الذي تدعونه اقرب الى
احدكم من راحلته وفي الصحيحين عن النبي صلى الله عليه وسلم

قال يقول

انه تعالى من تقرب الي شبرا تقربت اليه ذراعا
ومن تقرب الي ذراعا تقربت منه باعا ومن اتاني يمشي
اتيته هرولة وقربه من العباد بتقريبهم اليه
تقربه جميع من يقول انه فوق العرش سواء قالوا مع ذلك
انه تقوم به الافعال الاختيارية او لم يقولوا واما من
ينكر ذلك فمنهم من يفسر قرب العباد اليه بحسب
ايمانهم وبيانهم بعضهم من بعض الوجوه فيقولون قربه
من عابديه وهو تفسير ابي حامد وللفلسفة فانهم يقولون
الفلسفة هي التشبه بالاله على قدر الطاقة ومنهم
من يفسر بطاعتهم وتقربه باثابتهم وهذا
تفسير جمهور الجهمية فانهم ليس عندهم قرب ولا
تقريب اصلا ومما يدخل في معاني القرب وليس
في الضوابط من ينكر قربه المعروف المعهود الى قلوب
العارفين العابدين فان كل من احب شيئا فلا بد ان
يعرفه ويقرب من قلبه والذي بعضه بعيد من قلبه
لكن هذا ليس المراد ان الله ذاته يحل في قلوب العارفين
العابدين فانما في القلوب القلوب عبادته ومحبته والايمان

لرحمان سالمكي بن ابراهيم سامعوني عن عبيد عن محمد بن
عمر في قوله عز وجل ان بورك من في النار ومن حولها
قال النار نور الرحمن وفي نسخة نور الرحيم قال
ضوئمن به تعالى ومن حولها قال الملائكة وروي باسناد
عن ابن عباس ومن حولها قال الملائكة قال وروي
من حكمة ولقمن وسعيد بن جبير وقتادة مثل ذلك
وروي عن ابن عباس وجه آخر ان بورك من في النار قال
كان في النار ملائكة وفي صحيح مسلم عن ابي عبيدة
عن ابن مسعود قال قام فينا رسول الله صلى الله عليه وسلم
فحدثنا فلم يدع شيئا يحفظ الفئة
ويرفعه يرفع اليه عمل النهار قبل عمل الليل وعمل
الليل قبل عمل النهار حجابه النور او
النار لو كشفه عن وجهه لاحرقت سبحات وجهه
ما انتهى اليه بصره من خلقه ثم قرأ ان بورك من في النار
ومن حولها وذكر من تفسير الوالبي عن ابن عباس
ان بورك من في النار يقول قدس وعن محمد ان بورك
من في النار بوركت النار كذلك كان يقول ابن عباس

في السورة

في السورة الاخرى وذكر انه ناداه من شاطئ الوادي
الايمن في البقعة المباركة من الشجرة هو بدل من قوله من
شاطئ الوادي الايمن فالشجرة كانت فيه وقال ايضا
وناديناه من جانب الطور الايمن والطور هو الجبل
فالنداء كان من جانب الايمن من الطور ومن الوادي
فان شاطئ الوادي جانبه وقال وما كنت بجانب
الغربي اي بالجانب الغربي وجانب المكان العزل
يدل على ان هذا الموضع الجانب الايمن هو الغربي لا الشرقي
فذكر ان النداء كان من بوشة معين وهو الوادي المقدس
طوى من شاطئه الايمن من جانب الطور الايمن من
الشجرة وذكر انه قرب نجيا فناداه وناجاه وذلك
المنادي له والمناجي له هو الله رب العالمين لا غيره
ونداؤه ومناجاته قد ابانه به لئلا يزعم ذلك مخلوقا منفصلا
عنه كما يقوله من يقول ان الله لا يقوم به كلام بل كلامه
مخلوق منفصل عنه عندهم وهو سبحانه ناداه وناجاه
ذلك الوقت. فدل عليه القرآن لا كما يقوله من يقول
انه لم يزل مناديا مناجيا ويقولون الوقت لحق فيه ادراك

بصائر للناس وهدى ورحمة لعلهم يتذكرون وما كنت
بجانب الغربي اذ قضينا الى موسى الامر وما كنت من
الشاهدين ولكنا انشأنا قرونا فتطاول عليهم العمر
وما كنت ثاويا في اهل مدين تتلو عليهم اياتنا ولكنا
كنا مرسلين وما كنت بجانب الطور اذ نادينا ولكن
رحمة من ربك لتنذر قوما ما اتاهم من نذير من قبلك
لعلهم يتذكرون وقال وهل اتاك
حديث موسى نا ربه بارد المقدس طوى اذهب
الى ربك فرعون انه طغى قال رب اشرح
لي صدري ويسر لي امري نا عاصم نا
شيبان نا ابان يعني ابن تغلب نا معاوية بن هشام نا
شريك بن عطا عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال
حدثني ابي ان بورك من في النار قال النور
ونور من النور حدثنا علي بن الحسن نا محمد
ابن علي بن حمزة نا علي بن الحسن بن راشد عن ابيه
عن زيد النحوي ان عكرمة حدثه عن ابن عباس
ان بورك من النار قال كان ذلك النار نور

ومن حولها

ومن حولها ان بورك من في النور ومن حول النور وكذلك
روي باسناد متصل من تفسير عطية عن ابن عباس فلما اتاها
نودي ان بورك من في النار يعني نفسه قال وكان
بورك رب العالمين في الشجرة ومن حولها ثنا ابي نا ابرهيم
ابن سعيد الجوهري نا ابو معاوية عن شيبان عن عكرمة
ان بورك من في النار ومن حولها قال ان الله
نوره ثنا ابو زرعة نا ابن ابي شيبة نا علي بن جعفر
المدايني من وقاء عن حسان ابن السايب عن سعيد بن
جبير ان بورك من في النار قال ناداه وهو
في النور ثنا علي بن الحسن الهسنجاني نا سعيد بن ابي
مريم نا مفضل بن فضالة حدثني ابن ضمرة فلما اتاها
نودي ان بورك من في النار ومن حولها قال
ان موسى عليه السلام كان على شاطئ الوادي الى ان
قال فلما قام بشر النار فشار اليها فلما اتاها نودي
ان بورك من في النار قال انها لم تكن نارا ولكنه
نور الله وهو الذي يقال له النور وانما كان ذلك
النور منه ومن حوله حدثنا ابو سعيد يحيى بن سعيد

وروحها ياجان وذاك جنس اخر غير جنس حركات
يده وان اعرف عذا ان للملايكة من ذلك مايليق
بهم وان مايوصف به الرب تبارك وتعالى من ذلك
هو اكمل واعلا واتم من هذا كله وحينيذ فاذا قال
السلف والائمة كحماد ابن زيد واسحاق ابن راهويه
وغيرهم من ائمة اهل السنة اند ينزل ولا يخلو منه العرش
لم يجز ان يقال ان ذلك ممتنع بل اذا كان المخلوق
يوصف من ذلك بما يستحيل من مخلوق اخر فالرب
توصف من ذلك بما يستحيل اتصاف البدن به كان جواز
ذلك في حق الرب اولى من جواز مخلوق كارواح
الادميين والملايكة ومن ظن ان مايوصف به الرب
لايكون الا مثل مايوصف به ابدان الادميين فغلطه
اعظم من غلط من ظن انما توصف به الارواح مثل ما
يوصف به الابدان واصل هذا ان قربه سبحانه
وتعالى ونحوه من نعت مخلوقاته لايستلزم ان يخلو ذاته
من فوق العرش بل هو من فوق عرشه وتقرب من طائفة بما
شاء كما قال ذلك من قال من السلف وهذا لو ند

الى موسى

الى موسى عليه السلام لما كلمه من الشجرة قال الله تعالى
اذ قال موسى لاهله امكثوا اني انست نارا لعلي اتيكم منها بخبر او اتيكم
بشهاب قبس لعلكم تصطلون فلما جاءها نودي ان بورك
من في النار ومن حولها وسبحان الله رب العالمين يا
موسى انه انا الله العزيز الحكيم والق عصاك فلما رءاها تهتز
كانها جان ولى مدبرا ولم يعقب يا موسى لا تخف ان لا
يخاف لدي المرسلون وقال في سورة اخرى فلما
قضى موسى الاجل وسار باهله انس من جانب الطور
نارا قال لاهله امكثوا اني انست نارا لعلي اتيكم
منها بخبر او جذوة من النار لعلكم تصطلون فلما اتاها
نودي من شاطئ الواد الايمن من الشجرة ان يا موسى
اني انا الله رب العالمين وقال تعالى واذكر
في الكتاب موسى انه كان مخلصا وكان رسولا نبيا وناديناه
من جانب الطور الايمن وقربناه نجيا ووهبنا له
من رحمتنا اخاه هارون نبيا فاخبر انه ناداه من
جانب الطور الايمن فانه قربه نجيا وقال تعالى
ولقد اتينا موسى الكتاب من بعد ما اهلكنا القرون الاولى

ذالك وقال ابن مسعود وابن عباس والحسن
وسعيد بن جبير وخلق من السلف الصمد الذي لا جوف
له وقال آخرون هو السيد الذي تصمد اليه
تلك الفعليين حق فان لفظ الصمد في اللغة يتناول
هذا وهذا والصمد بمعنى المصمد والصمد الصامت
المصمت وكلاهما معروف في كتب اللغة وذكر اشيا الى
ان قال والمقدر هنا ما جاء به الرسول صلى الله عليه
وسلم لا يدفع بالالفاظ المجملة ثم ذكر اشيا الى ان قال
قلت واذا كانت الروح تعرج الى السماء انها في البدن
علم انه ليس عروجها من جنس عروج البدن الذي يمتنع
هذا فيه وعروج الملايكة ونزولها من جنس عروج الروح
ونزولها لا من جنس البدن ونزوله وصعود الرب
عز وجل ونزوله فوق هذا كله واجل من هذا كله فانه يقال
البعد عن الكمال كل مخلوق من مماثله مخلوق لمخلوق واذا
قيل الصعود والنزول والاتيان انواع جنس الحركة
وقيل والحركة ايضا اصناف مختلفة فليست حركة الروح
كحركة البدن ولا حركة الملايكة كحركة البدن والحركة
يراد بها

يراد بها انتقال البدن او الجسم من حيز الى حيز ويراد بها
امورا اخرى كما يقوله كثيرا من الطبايعية والفلاسفة
منها الحركة في الكم والحركة في الكيف كحركة الانسان
من جهل الى علم وحركة اللون والنبات من سواد الى
بياض والحركة في الاثر يكون بالاجسام النامية كالبدن
والحيوان يكون في النمو والزيادة او في الذوي والنقصان
وليس فيها انتقال جسم من حيز الى حيز ومن قال ان الجواهر
المفردة تنتقل فقوله غلط كما هو مبسوط في موضعه وكذلك
الاجسام تنتقل الوانها وطعومها وروايحها فيسود الجسم
بعد ابيضاضه ويحلو بعد مرارته بعد ان لم يكن كذلك
وهذه حركات استحالات وانتقالات وان لم يكن
في ذلك انتقال جسم من حيز الى حيز ولذلك الدابر في مصمت
واحد كالدواب والفلك هو بحملته لا يخرج من حيزه
وان لم يزل متحركا وهذه الحركات كلها في الاجسام
واما الارواح فالنفس تنتقل من حب الى بغض ومن سخط
الى رضا ومن كراهة الى ارادة ومن جهل الى علم وما يجد
الانسان من حركات نفسه وانتقالاتها وصعودها

ذلك وقد ابن مسعود وابن عباس والحسن
وسعيد بن جبير وغيرهم من السند الصمد الذي لا جوف
له وقد أخرون هو السيد الذي كمل سؤدده
وكلا القولين حق فان لفظ الصمد في اللغة يتناول
هذا وهذا والصمد بمعنى المصمد والصمد الصامت
المصمت وكلاهما معروف في كتب اللغة وذكرنا شيئا
من ذلك والله رضيهما جاء به الرسول صلى الله عليه
وسلم يدفع بالاستناط المحال ان وذكرنا شيئا الى ان قال
قلت واذا كانت الروح تعرج الى السماء انها في البدن
علم انه ليس عروجها من جنس عروج البدن الذي يمتنع
هذا فيه وعروج الملائكة ونزولها من جنس عروج الروح
ونزولها لا من جنس البدن ونزوله وصعود الرب
عز وجل ونزوله فوق هذا كله واجل من هذا كله فانه يقال
ابعد عن الكمال كل مخلوق من كل مخلوق لمخلوق واذا
قيل الصعود والنزول والاتيان انواع جنس الحركة
وقيل والحركة ايضا اصناف مختلفة فليست حركة الروح
كحركة البدن ولا حركة الملائكة لحركة البدن والحركة
يراد بها

يراد بها انتقال البدن او الجسم من حيز الى حيز ويراد بها
امورا اخرى كما يقوله كثير من الطبايعيه والفلاسفه
منها الحركة في الكم والحركة في الكيف لحركة الانسان
من جهل الى علم وحركة اللون والنبات من سواد الى
بياض والحركة في الاثر يكون بالاجسام النامية كالبدن
والحيوان يكون في النمو والزيادة او في الذبول والنقصان
ولبسها انتقال جسم من حيز الى حيز ومن قال ان الجواهر
المفردة تنتقل فقوله غلط فاحش ومبسوط في موضعه ولذلك
الاجسام تنتقل الوانها وطعومها وروايحها فيسود الجسم
بعد ابيضاضه ويحلو بعد مرارته بعد ان لم يكن لذلك
وهذه حركات اشخاص الات وانتقالات وان لم يكن
في ذلك انتقال جسم من حيز الى حيز ولذلك الدابر في مجمع
واحد كالدواب والفلك هو يحملهم لا يخرج من حيزه
وان لم يزل متحركا وهذه الحركات كلها في الاجسام
واما الارواح فالنفس تنتقل من حب الى بغض ومن سخط
الى رضا ومن كراهة الى ارادة ومن جهل الى علم وما يجد
الانسان من حركات نفسه وانتقالاتها وصعودها

مسئلة النزول

بسم الله الرحمن الرحيم وبه نستعين
قال شيخ الإسلام احمد ابن تيميه من قال ما قاله الرسول صلى الله
فقوله من وصدق والا كان لا يعرف - يتناول ما اشتمل
عليه من المعاني كمن قرا القران وفهم ما افيد من امر
قال اصدق الكلام كلام الله وخير الهدى هدى محمد النبي
صلى الله عليه وسلم قال عليه السلام وامثاله علانية
وبلغه الامة تبليغا عاما لم يخص به احدون احد
ولا كتمه عن احد الذي مر فيما من هذا الحديث وامثاله
ما يجب تنزيه الله عنه كمثيله بصفات الله المخلوقين
ووصفه بالنقص الذي يحمد الله سبحانه فقد اخطا
في ذلك وان اظهر ذلك بنفسه وان زعم ان الحديث
يدل على ذلك ويقتضيه فقد اخطا ايضا في ذلك فان
وصفه سبحانه وتعالى في هذا الحديث بالنزول هو
كوصفه بسائر الصفات ومذهب سلف الامة وائمتها
انهم يصفونه بما وصف به نفسه ووصفه به رسوله صلى

الله عليه

الله عليه وسلم والله سبحانه وتعالى قد نفى عن نفسه كل
في قوله تعالى قل هو الله احد الله الصمد لم يلد ولم
يولد ولم يكن له كفوا احد وقال هل تعلم
له سميا وقال تبارك وتعالى فلا تجعلوا
لله اندادا وانتم تعلمون تعالى ان يكون له ندا
وقال تعالى فلا تضربوا لله الامثال وقال تعالى ليس
كمثله شيء ففي ما اخبر به عن نفسه من تنزيهه عن الكفو والسمي
والمثل والند وضرب الامثال له بيان ان الامثال لا مثل
له في صفاته ولا افعاله فان المماثلة في الصفات والافعال
تتضمن التماثل في الذات فان الذاتين المختلفتين يمتنع تماثل
صفاتهما وافعالهما اذ تماثل الصفات والافعال يستلزم
تماثل الذات فان الصفة تابعة للموصوف بها والفعل ايضا
تابع لفاعله بل هو مما يوصف به الفاعل فاذا كانت الصفات
متماثلتين كان الموصوفان متماثلين حتى انه يكون بين الصفات
من المتشابه والاختلاف بحسب ما بين الموصوفين
كالانسانين لما كانا من نوع واحد فتختلف مقاديرهما
وصفاتهما بحسب اختلاف ذاتهما ويتشابه ذلك

MS
3537

كتاب في تفسير المشكل والمتشابه من آيات القرآن العظيم والحديث الشريف

للفقيه الإمام الفاضل العالم
العامل بقية السلف قدوة
الخلف المبدع المعرب
تقي الدين ابو العباس
احمد ابن تيمية
الحراني
رحمه
الله
م

ويليه سؤال ابي
القاسم يوسف
السبتي لابن
تيمية

ويليه مسئلة في رجلين
تنازعا في الاثبات
للصفات له ايضا

ويليه مسئلة في ان اكل
الحلال متعذر له ايضا

ويليه مسئلة الاذان
القيام بعد الاذان
الاول يوم الجمعة
له ايضا

ويليه مسئلة ما يكون
من نحوي ثلاثة الا
هو رابعهم الاية له ايضا

ويليه مسئلة في علو
الرب

ويليه مسئلة من
رسالته العدوية

ويليه مسئلة فيمن قال ان نسبة
الباري تعالى الى العلو الخ
لا يتصور ذلك في الذهن

ويليه مسئلة في الفتوى
وآدابها

ويليه عدة مسايل واجوبة له ايضا

(1) *SHARḤ ḤADĪTH AL-NUZŪL*, by IBN TAIMĪYA (d. 728/1328).

[An explanation of apparently anthropomorphic tendencies in a certain Tradition; foll. 1–25a^5.]

Brockelmann, Suppl. ii. 121.

(2) *AL-WAṢĪYA*, by IBN TAIMĪYA.

[A short advice on the best book for guidance in mundane and spiritual matters; foll. 25a^6–31.]

Brockelmann, Suppl. ii. 123.

(3) *RISĀLA FI'L-QIYĀM BA'D AL-ADHĀN AL-AUWAL YAUM AL-JUMA*, by IBN TAIMĪYA.

[A tract on a point connected with ritual prayer; foll. 32–40b^5.]

No other copy appears to be recorded.

(4) *AL-RISĀLAT AL-'ADAWĪYA*, by IBN TAIMĪYA.

[A tract refuting the view that God may be seen in this world; foll. 41b–43a^4.]

Brockelmann, Suppl. ii. 123.

(5) *AL-QĀ'IDAT AL-MARRĀKUSHĪYA*, by IBN TAIMĪYA.

[A short treatise on the Divine attributes; foll. 43a^5–60b^{15}.]

Brockelmann, Suppl. ii. 121.

(6) *RISĀLA FI'L-NUZŪL*, by IBN TAIMĪYA.

[A tract on anthropomorphism; foll. 60b^{16}–65.]

No other copy appears to be recorded.

(7) *AL-MASĀ'IL*, by IBN TAIMĪYA.

[A collection of replies [illegible] 66–96.]

No other copy appears to be recorded.

Foll. 97– 152, 12 in. [illegible]

Copyist, 'Ali b. Ḥamad b. Muḥammad al-Ḥarrānī.

Dated 22 Rabī' I 776 / 6 August [illegible]

(1) *SHARḤ ḤADĪTH AL-NUZŪL*, by IBN TAIMĪYA (d. 728/1328).

[An explanation of apparently anthropomorphic tendencies in a certain Tradition; foll. 1–25a^5.]

Brockelmann, Suppl. ii. 121.

(2) *AL-WAṢĪYA*, by IBN TAIMĪYA.

[A short advice on the best book for guidance in mundane and spiritual matters; foll. 25a^6–31.]

Brockelmann, Suppl. ii. 123.

(3) *RISĀLA FI 'L-QIYĀM BA'D AL-ADHĀN AL-AUWAL YAUM AL-JUMA*, by IBN TAIMĪYA.

[A tract on a point connected with ritual prayer; foll. 32–40b^5.]

No other copy appears to be recorded.

(4) *AL-RISĀLAT AL-ADAWĪDA*, by IBN TAIMĪYA.

[A tract refuting the view that God may be seen in this world; foll. 41b–43a^4.]

Brockelmann, Suppl. ii. 123.

(5) *AL-QA'IDAT AL-MARRĀKUSHĪDA*, by IBN TAIMĪYA.

[A short treatise on the Divine attributes; foll. 43a^5–60b^{15}.]

Brockelmann, Suppl. ii. 121.

(6) *RISĀLA FI 'L-NUZŪL*, by IBN TAIMĪYA.

[A tract on anthropomorphism; foll. 60b^{16}–65.]

No other copy appears to be recorded.

(7) *AL-MASĀ'IL*, by IBN TAIMĪYA.

[A collection of replies [illegible] 66–96.]

No other copy appears to be recorded.

Foll. 97– 158 × 112 mm. [illegible]

Copied by 'Alī b. Ḥamd b. Muḥammad al-Ḥarrānī.

Dated 22 Rabī' I 7[illegible] / 6 April 1[illegible].

PIETERSE DAVISON
INTERNATIONAL Ltd
microfilm service
Chester Beatty
Library
MS

5 cm

PIETERSE DAVISON
INTERNATIONAL Ltd
microfilm service
Chester Beatty
Library
MS

5 cm

المعبود

نحن خطاون قاشتر

م بحمد الله دعونه اذا

الفقير المعترف بطول

على الصوفي في السابع والعشرين من شهر الله المحرم

سنة العام الخامس والمئتين بعد الثمانية من

النبوية على صاحبها افضل الصلاة والسلام والحمد لله اولا واخرا ان

مضاء المعظم قدره ومحرمته مستتبع